السنة الرابعة والتسعون – عدد 5282 — 2 ذو الحجة 1425 (13 يناير 2005)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك		
	في المغرب		في الخارج
	ستة أشهر	سنة	
النشرة العامة.....	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها يمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب.....	–	200 درهم	
نشرة مداولات مجلس المستشارين.....	–	200 درهم	
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية.....	250 درهما	300 درهم	
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري.....	250 درهما	300 درهم	
نشرة الترجمة الرسمية.....	150 درهما	200 درهم	

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
الرباط - شالة
الهاتف : 037.76.50.24 - 037.76.50.25
037.76.54.13
الحساب رقم :
310 810 1014 02900 44231 0133
المفتوح بالخزينة الجهوية بالرباط
في إسم المحاسب المكلف بمداخيل
المطبعة الرسمية

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص عامة

صفحة

منح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص.

ظهير شريف رقم 1.04.251 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005) بتنفيذ القانون رقم 05.01 المتعلق بتفويت بعض القطع الأرضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص إلى مستغليها بصفة منتظمة..... 183

ظهير شريف رقم 1.04.252 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير2005) بتنفيذ القانون رقم 06.01 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.72.277 بتاريخ 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص.... 184

صفحة

ظهير شريف رقم 1.04.253 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005) بتنفيذ القانون رقم 07.01 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الأفراد المسلمة إليهم أراضي الدولة و/أو الأفراد الموزعة عليهم القطع الأرضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة..... 186

تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص.

ظهير شريف رقم 1.04.277 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير2005) بتنفيذ القانون رقم 75.03 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص..... 188

تصفية ميزانية السنة المالية 1998 - 1999.

ظهير شريف رقم 1.04.279 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير2005) بتنفيذ القانون رقم 04 - 01 المتعلق بتصفية ميزانية السنة المالية 1998 - 1999..... 188

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

صرف إعانة الدولة :

• **شراء المعدات الفلاحية.**

قرار مشترك لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ووزير الداخلية ووزير المالية والخوصصة رقم 2018.04 صادر في 22 من رمضان 1425 (5 نوفمبر 2004) بتغيير القرار المشترك لوزير الفلاحة والإصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 73.88 بتاريخ 24 من جمادى الأولى 1408 (15 يناير 1988) بتحديد إجراءات صرف إعانة الدولة لشراء المعدات الفلاحية..... 230

• **إحداث البساتين.**

قرار مشترك لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ووزير الداخلية ووزير المالية والخوصصة رقم 2019.04 صادر في 22 من رمضان 1425 (5 نوفمبر 2004) بتغيير القرار المشترك رقم 354.69 بتاريخ 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بتحديد كيفيات الإعانة التي تقدمها الدولة لإحداث البساتين..... 230

نصوص خاصة

ولاية جهة طنجة ـ تطوان. ـ نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.04.928 صادر في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث ثانوية وادي الذهب بمدينة أصيلة بولاية جهة طنجة ـ تطوان وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض..... 232

إقليم تاونات. ـ إعلان المنفعة العامة.

مرسوم رقم 2.04.971 صادر في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإعداد الطريق الإقليمي رقم 5330 الرابط بين دوار أولاد داود وبوعروس من ن ك 000+0 إلى ن ك 359+15 بدائرة تيسة بإقليم تاونات..... 232

إقليم تازة. ـ نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.04.974 صادر في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء قنطرة وممرات على وادي لحضر بالطريق الجهوي رقم 508 المؤدي من تازة إلى تايناست فيما بين ن ك 560+77 و 930+77 بالمكان المدعو «سيدي بعمران» بجماعة وقيادة امسيلة بدائرة تايناست بإقليم تازة وبنزع ملكية العقارات اللازمة لذلك..... 233

إقليم صفرو وعمالة فاس. ـ الموافقة على التصميم والنظام المتعلق به.

مرسوم رقم 2.04.951 صادر في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مدينة صفرو العتيقة والقلعة بإقليم صفرو وبالإعلان أن في ذلك منفعة عمومية..... 233

مرسوم رقم 2.04.952 صادر في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة المنطقة المحيطة بالمدينة العتيقة لفاس بعمالة فاس وبالإعلان أن في ذلك منفعة عمومية..... 234

تحويل نسبة 16 % من رأسمال شركة اتصالات المغرب الى القطاع الخاص.

مرسوم رقم 2.04.1045 صادر في 22 من ذي القعدة 1425 (4 يناير 2005) بتحويل نسبة 16 % من رأسمال شركة اتصالات المغرب الى القطاع الخاص... 234

تعيين أمرين مساعدين بالصرف.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 2204.04 صادر في 3 شوال 1425 (16 نوفمبر 2004) بتغيير القرار رقم 1213.01 بتاريخ 11 من ربيع الأول 1422 (4 يونيو 2001) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم..... 235

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير رقم 2125.04 صادر في 3 شوال 1425 (16 نوفمبر 2004) بتعيين آمر بالصرف مساعد ونائب عنه..... 236

صفحة

إحداث ملحقات إدارية.

قرار لوزير الداخلية رقم 2063.04 صادر في 25 من شوال 1425 (8 ديسمبر 2004) بإحداث ست (6) ملحقات إدارية بالجماعة الحضرية للداخلة..... 236

المعادلات بين الشهادات.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2144.04 صادر في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 237

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2145.04 صادر في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 237

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2147.04 صادر في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 237

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2148.04 صادر في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 238

الإذن في ممارسة الهندسة المعمارية.

قرار للأمين العام للحكومة رقم 2197.04 صادر في فاتح ذي القعدة 1425 (14 ديسمبر 2004) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية..... 238

قرار للأمين العام للحكومة رقم 2198.04 صادر في فاتح ذي القعدة 1425 (14 ديسمبر 2004) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية..... 238

قرار للأمين العام للحكومة رقم 2206.04 صادر في فاتح ذي القعدة 1425 (14 ديسمبر 2004) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية..... 238

المجلس الدستوري

قرار رقم 2004-597 صادر في 2 ذي القعدة 1425 (15 ديسمبر 2004)..... 239

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1758.04 صادر في 29 من شعبان 1425 (14 أكتوبر 2004) بتغيير وتتميم القرار رقم 773.90 الصادر في 17 من ذي القعدة 1410 (11 يونيو 1990) بشأن إحداث وتنظيم معاهد التكنولوجيا للصيد البحري..... 244

إعلانات وبلاغات

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون. ـ بلاغات..... 248

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

ظهير شريف رقم 1.04.251 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005) بتنفيذ القانون رقم 05.01 المتعلق بتفويت بعض القطع الأرضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص إلى مستغليها بصفة منتظمة.

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 26 و 58 منه ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 05.01 المتعلق بتفويت بعض القطع الأرضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص إلى مستغليها بصفة منتظمة، كما وافق عليه مجلس المستشارين ومجلس النواب.

وحرر بأكادير في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005).

وقعه بالعطف :

الوزير الأول،

الإمضاء : إدريس جطو.

*

* *

قانون رقم 05.01

يتعلق بتفويت بعض القطع الأرضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص إلى مستغليها بصفة منتظمة

المادة الأولى

تفوت القطع الأرضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص الموزعة قبل 20 من ربيع الأول 1386 (9 يوليو 1966) إلى مستغليها بصفة منتظمة، حسب الشروط المحددة في هذا القانون.

المادة الثانية

يقصد بالمستغل بصفة منتظمة، حسب هذا القانون :

- المستفيد الأصلي من القطعة الأرضية أو ذوو حقوقه الحائزين لوثائق إثبات الاستفادة ؛
- الحائز للقطعة الأرضية بموجب عقد مبرم مع المستفيد الأصلي أو ذوو حقوقه لاسيما عقد بيع أو عقد هبة أو وصية أو عقد معاوضة ؛
- المستغل الذي يثبت بعقد عدلي حيازته الهادئة للقطعة لمدة تفوق عشر سنوات في تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ.

المادة الثالثة

تفوت القطع المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بناء على اقتراح لجنة إقليمية يترأسها عامل العمالة أو الإقليم وتتألف، بالإضافة إلى ممثلين عن الإدارة تحدد لائحتهم بنص تنظيمي، من الأعضاء الآتي ذكرهم :

- رئيس المجلس الجهوي أو ممثله ؛
- رئيس مجلس العمالة أو الإقليم أو ممثله ؛
- رئيس المجلس الجماعي المعني بالأمر أو ممثله ؛
- رئيس الغرفة الفلاحية المعني بالأمر أو ممثله.

المادة الرابعة

يتعين على المعنيين بالأمر الراغبين في الاستفادة من التفويت المشار إليه في المادة الأولى أعلاه إيداع طلب مصحوب، عند الاقتضاء، بوثائق لإثبات صفة المستغل بصفة منتظمة، مقابل وصل بالتسلم، لدى كتابة اللجنة المذكورة في المادة الثالثة أعلاه داخل أجل يحدد بنص تنظيمي، وذلك تحت طائلة رفضه لانقضاء الأجل.

تدرس اللجنة الطلبات المقدمة وتحرر محضرا بتحديد قائمة المستفيدين من التفويت، مع توضيح صفاتهم وفق ما هو مبين في المادة الثانية أعلاه، وكذا ثمن تفويت القطع المحدد طبقا لأحكام المادة الخامسة الموالية.

يرسل المحضر إلى إدارة الأملاك المخزنية لتتولى إبرام عقود التفويت مع المستفيدين.

المادة الخامسة

تحدد أثمنة تفويت القطع على الشكل التالي :

- بالنسبة للمستفيد الأصلي أو ذوي حقوقه، يعادل ثمن التفويت الثمن الذي كان العمل جاريا به وقت إجراء عملية التوزيع الأصلي ؛
- بالنسبة للحائز للقطعة الأرضية أو ذوي حقوقه، يضاعف الثمن المحدد أعلاه بنسبة 50% ؛
- بالنسبة للمستغل، يضاعف هذا الثمن بنسبة 100%.

المادة السادسة

يسدد ثمن تفويت القطعة دفعة واحدة عند تاريخ توقيع عقد التفويت. غير أنه يمكن للمستفيد من التفويت أن يستفيد، بناء على طلبه، من تقسيط الأداء على مدة ينبغي ألا تتجاوز ست سنوات.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تترتب عن الأقساط غير المؤداة في آجالها فوائد يتم احتسابها على أساس النسبة القانونية، ابتداء من يوم الاستحقاق إلى يوم التسديد.

تبقى القطعة مرهونة لفائدة الدولة ضمانا للأداء إلى أن يتم دفع الثمن بكامله. غير أنه يمكن للدولة أن تعدل عن أسبقيتها في الرهن لتمكن المستفيدين من التفويت من إبرام قروض لتجهيز أو استثمار قطعهم الأرضية.

المادة السابعة

تعفى عقود التفويت المبرمة طبقا لهذا القانون من واجبات التسجيل والتمبر، ويتم بطلب من الإدارة، تقييدها في الدفاتر العقارية دون مقابل.

المادة الثامنة

لا تدرج في الرسوم العقارية الموضوعة في أسماء المستفيدين، التحملات والحقوق العينية المقيدة في رسوم الأملاك موضوع التفويت، باستثناء الحرمات.

وخلافا لمقتضيات الفصل 91 من الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) بشأن التحفيظ العقاري، يتعين على المحافظين على الملكية العقارية التشطيب تلقائيا على هذه التحملات والحقوق العينية، التي تحول إلى حقوق دينية يتم الوفاء بها على شكل تعويض يحدد بالتراضي بين الدولة والمستفيدين.

وفي حالة عدم حصول الاتفاق حول مبلغ التعويض، يحدد هذا الأخير كما هو الشأن في مجال نزع الملكية.

المادة التاسعة

لا تجري على عمليات التفويت الناجمة عن تطبيق هذا القانون مقتضيات القانون رقم 34.94 المتعلق بالحد من تقسيم الأراضي الفلاحية الواقعة داخل دوائر الري ودوائر الاستثمار في الأراضي الفلاحية غير المسقية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.95.152 بتاريخ 13 من ربيع الأول 1416 (11 أغسطس 1995).

المادة العاشرة

تنسخ أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.454 الصادر في 25 من ذي الحجة 1396 (17 ديسمبر 1976) الممددة بموجبه إلى القطع الأرضية الفلاحية أو القابلة للفلاحة الموزعة قبل 20 من ربيع الأول 1386 (9 يوليو 1966) التشريع والنظام المتعلقان بالإصلاح الزراعي.

ظهير شريف رقم 1.04.252 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير2005) بتنفيذ القانون رقم 06.01 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.72.277 بتاريخ 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص.

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 26 و 58 منه ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 06.01 بتغيير وتتميم الظهيرالشريف رقم 1.72.277 بتاريخ 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص، كما وافق عليه مجلس المستشارين ومجلس النواب.

وحرر بأكادير في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005).

وقعه بالعطف :

الوزير الأول،

الإمضاء : إدريس جطو.

*

* *

قانون رقم 06.01

بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.72.277

بتاريخ 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972)

بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية

أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص

المادة الأولى

تغير وتتمم على النحو التالي أحكام الفصول 3 و 5 و 6 و 7 و 8 و 10 و 11 و 13 (الفقرة الثانية) و 16 و 21 و 24 و 25 و 28 و 30 من الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص :

«الفصل 3 .- إن حق الملكية المخول للمستفيدين من التجزئات الجماعية «يتكون من حصص مشاعة فيما بينهم.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

«وتستغل.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 5. ـ يجب أن يستوفي المرشحون لنيل أرض فلاحية الشروط «الآتية :

« ـ أن يكونوا مغاربة ؛

« ـ أن يكونوا من حملة شهادة بيطري أو مهندس أو تقني في الميدان «الفلاحي أو شهادة معترف بمعادلتها لها وغير مزاولين لنشاط «مأجور بصفة دائمة أو أن يكونوا من المزاولين بصفة رئيسية «وعادية لمهنة فلاح أو لنشاط فلاحي تؤدى عنه أجرة ؛

« ـ أن يكونوا قادرين بنية على استغلال أرض فلاحية ؛

« ـ أن يكونوا بالغين من العمر أقل من 50 سنة ؛

« ـ أن يكونوا ذوي مروءة ؛

« ـ أن يكونوا من سكان الناحية أو مقيمين منذ خمس سنوات على «الأقل في إحدى الجماعات التي يقع اختيار الأفراد الموزعة عليهم «الأراضي من بين سكانها ؛

« ـ ألا يتجاوز دخلهم الدخل الذي يمكن الحصول عليه من القطعة «الأرضية المطلوبة.

«و إذا انعقد الزواج .....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 6. ـ يجب أن يتعهد المرشحون لنيل الأرض بما يلي :

«1 ـ التخلي للدولة.....

«2 ـ التنازل عن حقوقهم.....

«ويثبت التخلي في عقد يبرم بين الفرد المسلمة له الأرض والدولة.

«ويثبت التنازل في محضر يحرره مجلس نواب الجماعة المعنية «بالأمر ويحتفظ به لدى الإدارة التي تتولى الوصاية على الجماعات.

«وتتعهد الدولة في مقابل ذلك بما يلي :

«1 ـ أن تسلم للمستفيد.....

«2 ـ أن تقدم له مساعدتها التقنية بالمجان.»

«الفصل 7. ـ يجب أن تحرر طلبات نيل الأرض في مطبوعات تسلمها «الإدارة وتوجه إلى العامل ثم تدرس من طرف لجنة تسمى لجنة العمالة «أو الإقليم برئاسة العامل أو من يمثله، تتألف، بالإضافة إلى ممثلي «الإدارة الذين يتم تحديدهم بمرسوم من :

« ـ رئيس المجلس الجهوي المعني بالأمر أو ممثله ؛

« ـ رئيس مجلس العمالة أو الإقليم المعني بالأمر أو ممثله ؛

« ـ رئيس الغرفة الفلاحية أو ممثله ؛

« ـ رئيس المجلس الجماعي الذي يهمه الأمر أو ممثله ؛

« ـ ممثل واحد عن الفلاحين المنتمين للمنطقة المعنية، يعينه رئيس «الغرفة الفلاحية من بين أعضائها.

«ويسوغ للرئيس .....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 8. ـ تحدد لائحة الأفراد الموزعة عليهم الأراضي من طرف «الإدارة وتنشر بالجريدة الرسمية.»

«الفصل 10. ـ تثبت البيوعات والكراءات في عقود تبرم بين المعنيين «بالأمر والدولة، ويضاف إلى العقود المذكورة كناش للتحملات.»

«الفصل 11. ـ لا تدرج .....

«وخلافا لمقتضيات الفصل 91 من الظهير الشريف الصادر في «9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) بشأن التحفيظ العقاري، «يتعين على المحافظين على الملكية العقارية التشطيب تلقائيا على هذه «التحملات والحقوق العينية، التي تحول إلى حقوق دينية يتم الوفاء بها «على شكل تعويض يحدد بالتراضي بين الدولة والمستفيدين.

«وفي حالة عدم حصول الاتفاق حول مبلغ التعويض، يحدد هذا «الأخير كما هو الشأن في مجال نزع الملكية.»

«الفصل 13 (الفقرة الثانية). ـ على أن الدولة يمكنها أن تعدل عن «أسبقيتها .....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 16. ـ لا يمكن ..... شروط «الجنسية والقدرة البدنية والمروءة والدخل، حسبما هي محددة في «الفصل الخامس.»

«الفصل 21. ـ يسوغ .....

.....

«..... ويثبت في عقد يبرم بين المتخلي والدولة.»

«الفصل 24. ـ إن الشخص المسلمة له القطعة الذي خالف الالتزامات «الملقاة على عاتقه أو التي تعهد بها لأجل استثمار القطعة أو استغلالها، «يمكن أن يصدر في حقه ما يلي :

«1 ـ إما إنذار ؛

«2 ـ وإما إسقاط الحق في الحالتين التاليتين :

« ـ بعد أن يكون المستفيد المعني قد حصل على إنذارين ؛

« ـ إذا كان من شأن مخالفة الالتزامات المذكورة أعلاه أن تلحق ضررا «جسيما باستثمار القطعة.»

«الفصل 25. ـ يوجه العامل الإنذار بموجب مقرر معلل يتخذه بعد «استشارة اللجنة المنصوص عليها في الفصل السابع، بطلب من مدير «المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي أو المدير الإقليمي للفلاحة أو التعاونية «المعنية بالأمر بعد تداولها في ذلك من قبل جمعيتها العامة.

«أما سقوط الحق فيعلن عنه من طرف الإدارة بعد استشارة اللجنة «المذكورة.»

«الفصل 28. ـ إذا استرجعت قطعة من طرف الدولة إما على إثر «سقوط حق المسلمة إليه وإما لأي سبب آخر وجب على محتليها إفراغها «بعد توجيه إنذار إليهم من طرف عامل العمالة أو الإقليم المعني الذي «يمكنه استعمال القوة العمومية لهذا الغرض.»

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

«الفصل 30. ـ تعفى العقود .....

«..... وتقيد، بطلب من الإدارة، في الدفاتر العقارية دون صائر.»

المادة الثانية

يتمم الجزءان الثاني والثالث من الظهير الشريف بمثابة قانون المشار إليه أعلاه رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بالفصول 11 المكرر و 11 المكرر مرتين و 14 المكرر و 22 المكرر، التالية :

«الفصل 11 المكرر. ـ خلافا لمقتضيات الفصل 85 من الظهير «الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) المتعلق «بالتحفيظ العقاري، يتم التقييد المؤقت، بدون صائر، لحق المستفيدين «على قطعهم، بطلب من الإدارة، اعتمادا على لائحة الأفراد الموزعة «عليهم الأراضي، المشار إليها في الفصل 8 أعلاه.

«ويتم هذا التقييد المؤقت للحق :

« ـ إما عن طريق التقييد الاحتياطي لحق المعنيين بالدفاتر العقارية «إذا كان الأمر يتعلق بقطع متأصلة من عقارات محفظة ؛

« ـ أو عن طريق إيداع اللائحة المذكورة أعلاه، عملا بأحكام الفصل 84 «من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 9 رمضان 1331 «(12 أغسطس 1913) إذا كان الأمر يتعلق بقطع متأصلة من «عقارات في طور التحفيظ ؛

« ـ أو عن طريق إيداع اللائحة السالفة الذكر لدى كتابة الضبط «بالمحكمة الابتدائية لأجل تقييده في السجل الخاص المنصوص «عليه في الفقرة الأخيرة من الفصل 455 من قانون المسطرة «المدنية، إذا كان الأمر يتعلق بقطع متأصلة من عقارات غير «محفظة ولا في طور التحفيظ.

«ويحدد تاريخ التقييد المؤقت السالف الذكر رتبة التقييد النهائي «للحق الذي يتم لاحقا.

«ولا ينتهي أثر هذا التقييد المؤقت إلا بطلب من الإدارة وبصفة «تدريجية حسب تقييد عقود البيع المبرمة لفائدة الأفراد الموزعة عليهم «الأراضي.»

«الفصل 11 المكرر مرتين. ـ إذا وقع، لأي سبب كان، التشطيب من «ملك الدولة الخاص على عقار سبق أن تمت تجزئته وتوزيعه، فإن هذا «العقار لا يمكن تسليمه للأشخاص الذين وقع التشطيب لفائدتهم. غير «أنه يتم تعويض هؤلاء الأشخاص في حقوقهم إما عن طريق المبادلة إذا «ارتأت الإدارة إمكانية ذلك أو عن طريق تعويض يحدد مبلغه وفقا «لأحكام الفصل 11 أعلاه.»

«الفصل 14 المكرر. ـ إذا وقع نزع ملكية قطعة فلاحية كليا أو جزئيا «لأجل المنفعة العامة قبل إتمام إجراءات تقييد عقد البيع بالدفاتر «العقارية وإنشاء الرسم العقاري في اسم المستفيد، فإن مبالغ التعويض «المستحقة لهذا الأخير عن نزع الملكية تودع بصندوق الإيداع والتدبير «شريطة أن يكون حق المستفيد قد شمله التقييد المؤقت عملا بالفصل 11 «المكرر أعلاه.

«ولا يسلم مبلغ التعويض للمعني بالأمر إلا بعد إنشاء الرسم «العقاري في اسمه.»

«الفصل 22 المكرر. ـ في حالة إدماج كلي أو جزئي لقطعة ممنوحة «في المدار الحضري لبلدية أو لمركز محدد تبعا لتوسيع هذا المدار، فإن «هذه القطعة تصبح غير خاضعة للموانع المنصوص عليها في الفصل 14 «أعلاه، ويتحرر المستفيد من الالتزامات الملقاة على عاتقه بموجب الفصل 22 «وكذا في عقد البيع وكناش التحملات الملحق به، وذلك مع مراعاة أحكام «المادة الثالثة من القانون رقم 06.01 المغير والمتمم لهذا القانون.»

المادة الثالثة

ترفع عن المستفيد، بعد التسديد الكامل لثمن القطعة المسلمة له والوفاء بالديون التي في ذمته تجاه التعاونية التي ينتمي إليها، الموانع والالتزامات المنصوص عليها في الظهير الشريف بمثابة قانون المشار إليه أعلاه رقم 1.72.277 وفي عقود البيع وكنانيش التحملات الملحقة بها. وتسلم الإدارة بذلك للمعني بالأمر شهادة رفع اليد.

ظهير شريف رقم 1.04.253 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005) بتنفيذ القانون رقم 07.01 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الأفراد المسلمة إليهم أراضي الدولة و/أو الأفراد الموزعة عليهم القطع الأرضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة.

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف ـ بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 26 و 58 منه ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 07.01 بتغيير وتتميم الظهيرالشريف رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الأفراد المسلمة إليهم أراضي الدولة و/أو الأفراد الموزعة عليهم القطع الأرضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة، كما وافق عليه مجلس المستشارين ومجلس النواب.

وحرر بأكادير في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005).

وقعه بالعطف :

الوزير الأول،

الإمضاء : إدريس جطو.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قانون رقم 07.01

بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الأفراد المسلمة إليهم أراضي الدولة و / أو الأفراد الموزعة عليهم القطع الأرضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة

المادة الأولى

تغير وتتمم على النحو التالي أحكام الفصول 2 و 9 و 15 و 17 (الفقرة الثالثة) من الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الأفراد المسلمة إليهم أراضي الدولة و / أو الأفراد الموزعة عليهم القطع الأرضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة :

«الفصل 2. ـ مع مراعاة أحكام الفصل 22 المكرر من الظهير الشريف «رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) «بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة «من ملك الدولة الخاص، والمادة الثالثة من القانون رقم 06.01 بتغيير «وتتميم الظهير الشريف رقم 1.72.277 بتاريخ 22 من ذي القعدة 1392 «(29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض «فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص، ينخرط أو يجب أن «ينخرط في التعاونيات الفلاحية حسب الحالة :

«الأفراد المسلمة إليهم.....

(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 9. ـ لا يستلزم تأسيس التعاونيات الفلاحية واتحاداتها أي...»

(الباقي لا تغيير فيه.)

«الفصل 15. ـ يجب أن تمسك محاسبة التعاونيات الفلاحية «واتحاداتها طبقا لبنود القانون العام للمحاسبة مع مراعاة المقتضيات «التنظيمية الخاصة، عند الاقتضاء.»

«الفصل 17 (الفقرة الثالثة). ـ ويتعين على مؤسسي الاتحاد.....

«.....أو إعلاما بتسلم الرسالة :

« ـ الأنظمة الأساسية للاتحاد ؛

« ـ محضر مداولات الجمعية العامة التأسيسية ؛

« ـ لائحة التعاونيات المنخرطة في الاتحاد وعدد الحصص المكتتب «بها والمبلغ المحرر من طرف كل تعاونية على حدة ؛

« ـ لائحة أعضاء المجلس الإداري ؛

« ـ شهادة تثبت إيداع المبلغ المحرر من رأس المال، مسلمة من طرف «المؤسسة البنكية التي تم إيداعه بها.

«وتجري على الاتحادات.....»

(الباقي لا تغيير فيه.)

المادة الثانية

يتمم الظهير الشريف بمثابة قانون المشار إليه أعلاه رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بالفصول 17 المكرر و 17 المكرر مرتين و 17 المكرر ثلاث مرات التالية :

«الفصل 17 المكرر. ـ تهدف اتحادات التعاونيات إلى ما يلي :

«1 ـ تقديم المساعدة التقنية للتعاونيات الأعضاء وللمنخرطين فيها ؛

«2 ـ إنجاز أو تسهيل إنجاز عمليات الإرشاد والتحفيز لصالح أعضائها ؛

«3 ـ مباشرة الأشغال الميكانيكية الفلاحية لفائدة أعضائها، وضمان «نقل المواد والمحاصيل والآليات والأدوات واللوازم وغيرها من البضائع «الموجهة إلى التعاونيات الأعضاء أو القادمة منها. ويمكن للاتحادات، «من أجل تحقيق هذا الغرض، إحداث مرأب للآليات الفلاحية ولوسائل النقل ؛

«4 ـ القيام بعمليات إصلاح الآليات التابعة للتعاونيات الأعضاء، «واقتناء التجهيزات الضرورية لذلك ؛

«5 ـ مد التعاونيات الأعضاء بعوامل الإنتاج وبالمستلزمات الضرورية «لسير التعاونيات، وذلك إما بالاقتناء من الأسواق أو بصنعها داخل «وحدات الإنتاج التابعة لها ؛

«6 ـ مباشرة أو تنظيم جميع العمليات المتعلقة بتسويق المنتوجات «النباتية والحيوانية القادمة من التعاونيات ومن ضيعات المنخرطين فيها ؛

«7 ـ مباشرة جميع عمليات حفظ وتحويل وتوضيب هذه المنتوجات ؛

«8 ـ منح السلفات للأعضاء، عند الاقتضاء ؛

«9 ـ القيام بأنشطة ذات طابع اجتماعي أو ثقافي لفائدة أعضائها ؛

«10 ـ ضمان مسك المحاسبة في التعاونيات الأعضاء وفقا للمقتضيات «القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل ؛

«11 ـ توفير كل أنواع الخدمات الأخرى الضرورية لأعضائها.»

«الفصل 17 المكرر مرتين. ـ تحل التعاونية في حالة التأكد النهائي «من انخفاض عدد الشركاء إلى أقل من سبعة. يعاين هذا الانخفاض «من طرف الإدارة بوضع تقرير مفصل بذلك يعرض على الجمعية العامة «للمصادقة عليه.

«يعلن، استنادا إلى التقرير المذكور، عن حل التعاونية بقرار مشترك «لوزير الفلاحة والتنمية القروية ووزير المالية والخوصصة ووزير «الداخلية، يتم بموجبه أيضا تعيين لجنة إدارية، يعهد إليها بالقيام، «داخل أجل 90 يوما، بتصفية التعاونية وإلحاق الشركاء المتبقين بإحدى «التعاونيات الفلاحية الخاضعة لنفس القانون بالمنطقة.»

«الفصل 17 المكرر ثلاث مرات. ـ في حالة حل التعاونية، يتم تفويت «ما تبقى من أصولها الصافية، بعد تسديد كل الديون وإرجاع الحصص، «إلى التعاونية التي ألحق بها الشركاء المتبقون.»

المادة الثالثة

تنسخ أحكام الفصلين 10 و 11 من الظهير الشريف بمثابة قانون المشار إليه أعلاه رقم 1.72.278 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ظهير شريف رقم 1.04.277 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير2005) بتنفيذ القانون رقم 75.03 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص.

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 26 و 58 منه ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 75.03 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، كما وافق عليه مجلس المستشارين ومجلس النواب.

وحرر بأكادير في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005).

وقعه بالعطف :

الوزير الأول،

الإمضاء : إدريس جطو.

*

* *

قانون رقم 75.03

يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص

المادة الأولى

تضاف «الشركة المغربية للملاحة (COMANAV)» المزاولة نشاط النقل البحري إلى الفقرة 1 (المساهمات المباشرة للدولة والمنشآت العامة) من الجدول الأول (مساهمات الدولة والمنشآت العامة) الملحق بالقانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص.

المادة الثانية

تحذف :

- الشركة الوطنية لإنماء تربية المواشي والبنك الوطني للإنماء الاقتصادي من الفقرة 1 (المساهمات المباشرة للدولة والمنشآت العامة) من الجدول الأول (مساهمات الدولة والمنشآت العامة) المضاف إلى القانون المشار إليه أعلاه رقم 39.89.

- والشركة الشريفة للدراسات المعدنية من الفقرة 2 (المساهمات في الشركات الوليدة من المنشآت العامة) من الجدول الأول السالف الذكر.

ظهير شريف رقم 1.04.279 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005) بتنفيذ القانون رقم 04 - 01 المتعلق بتصفية ميزانية السنة المالية 1998 - 1999.

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 26 و 58 منه ؛

وعلى المادة 2 من القانون التنظيمي رقم 7.98 لقانون المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.98.138 بتاريخ 7 شعبان 1419 (26 نوفمبر 1998)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون التنظيمي رقم 14.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.195 بتاريخ 14 من محرم 1421 (19 أبريل 2000)،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 01.04 المتعلق بتصفية ميزانية السنة المالية 1998 - 1999، كما وافق عليه مجلس المستشارين ومجلس النواب.

وحرر بأكادير في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005).

وقعه بالعطف

الوزير الأول،

الإمضاء : إدريس جطو.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قانون رقم 01.04
يتعلق بتصفية ميزانية السنة المالية 1998 - 1999

المـــــادة 1

تحـــدد مبالغ النتائج النهائية لتنفيـذ ميزانيـة السنـة 1998 - 1999 وفق البيـانات الواردة في الجـــدول التـــالي :

- بالدرهم -

البيـــــان	المـــــوارد	التكاليـــــف
1- الميزانية العامة		
المـوارد	103.751.138.142,40	
نفقات التسيير		59.883.450.971,29
نفقات الاستثمار		16.021.194.991, 62
نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين العائم.....		31.915.535.699,26
مجمـوع الميزانية العامة	103.751.138.142,40	107.820.181.662,17
2- الميزانيتين الملحقتين :		
دار الإذاعة والتلفزيون المغربية :		
المـوارد.....	461.636.345 ,86	
نفقات الاستغلال		470.068.166,31
نفقات الاستثمار.....		37.106.738,85
إدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية:		
المـــوارد	769.628.955,07	
نفقات الاستغلال.....		684.102.983,82
نفقات الاستثمار.....		85.525.971,25
مجموع الميزانيتين الملحقتين	1.231.265.300,93	1.276.803.860,23
3- الحسابات الخصوصية للخزينة :		
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	15.202.687.506.33	15.058.384.761,41
حسابات العمليات البنكية والتجارية	21.150.00	59.271,00
حسابات الانخراط في المنظمات الدولية.....	0,00	28.650.211.59
حسابات العمليات النقدية	4.605.686.22	8.302.859,41
حسابات استثمار الأموال	1.671.406.612.46	1.262.786.288.76

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

البيـــــــان	المـــــوارد	التكاليـــــف
حسابات القروض.....	1.449.725.518,68	691.292.549,81
حسابات التسبيقات	5.833.333,00	0,00
حسابات النفقات المقتطعة من مبالغ مرصودة.....	3.037.781.338,05	2.913.495.250,28
مجموع الحسابات الخصوصية للخزينة	21.372.061.144,74	19.962.971.192,26
المجموع العام	126.354.464.588,07	129.059.956.714,66
زيادة تكاليف الدولة على الموارد.....	2.705.492.126,59	

المـــــادة 2

يحـــــــدد المبلغ النهائي لموارد الميزانيـــــة العامـــــــــة برسم السنة المالية 1998–1999في مائة وثلاث مليارا ت وسبعمائة وواحد و خمسين مليونا و مائة وثمانية وثلاثين ألفا ومائة وإثنين وأربعين درهما وأربعين سنتيما . (103.751.138.142,40).

وقد وزع هذا المبلغ في الجدول "أ" الملحق بهذا القانون .

المـــــادة 3

تحدد النتائج النهائية لتكاليف الميزانية العامة برسم السنة المالية 1998-1999 في المبالغ المبينة في الجدول التالي ، وتغير الاعتمادات المفتوحة كما هو منصوص عليه في الجدول نفسه ، وتوزع على الوزارات وفق البيانات الواردة في الجداول "ب" و "ج " و " د " الملحقة بهذا القانون .

- بالدرهم -

البيـــــان	التكاليـــف	الاعتمـــادات التكميليـــة المفتوحـــة	الاعتمـــادات غير المستهلكـــة الملغـــاة	اعتمادات الأداء المتوفرة عنـــد نهاية السنـــة
نفقات التسيير.....	59.883.450.971,29	3.907.990.057,78	5.351.648.086,49	0,00
نفقات الاستثمار.....	16.021.194.991,62			7.715.547.070,45
نفقـات الديـــن القابل للاستهلاك والدين العائم	31.915.535.699,26	1.501.924.477,27	3.754.370.778,01	0,00
المجموع العام...	107.820.181.662,17	5.409.914.535,05	9.106.018.864,50	7.715.547.070,45

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المـــــادة 4

تحدد نتيجة الميزانية العامة برسم السنة المالية 1998 -1999 نهائيا على الوجه التالـــي :

المـــوارد ..... 103.751.138.142,40 درهما
التكاليف ..... 107.820.181.662,17 درهما

فائض التكاليف على الموارد.....4.069.043.519,77 درهما
و ينقل فائض التكاليف المثبت أعلاه و يضاف إلى المكشوف في حساب الخزينة.

المـــــادة 5

تحدد اعتمادات الأداء المتوفرة عند نهاية السنة المالية 1997–1998 فيما يـــتعلق بنفقـــات الاستثمار من الميزانية العامة و الملغـــاة بمقتضى المـــادة 37 من قانـــــون المالية للسنة المالية 1998–1999 بمبلغ مليار ومائة وستة وتسعين مليونا وخمسمائة وتســعة وخمســين ألفـــا وأربعـــة وثمانين درهما وخمسة وثمانين سنتيما (1.196.559.084,85 درهم). وتحدد الإعتمادات المرحلـــة إلى السنة المالية 1998–1999 في بمبلغ ست مليارات ومائة وتسعة وثلاثين مليونـــا وثـــلا ثمائـــة وثمانية وخمسين ألفا وأ ربعمائة وتسعين درهما وخمسين ســنتيما (6.139.358.490,50 درهـــم) . وتوزع هذه الإعتمادات حسب الوزارات والأبواب وفق الجدول " ج مكرر " الملحق بهذا القانون .

المـــــادة 6

تحدد النتائج النهائية لموارد الميزانيتين الملحقتين برسم السنة المالية 1998–1999 بالمبالغ المبينة في الجدول التالـــــي، وتوزع على الميزانيتين الملحقتين وفق البيانات الواردة في الجدول " هـــ " الملحق بهذا القانون.

– بالدرهم –

بيان الميزانيتين الملحقـــتين	موارد الاستغلال	موارد الاستثمار	مجموع الموارد
دار الإذاعة والتلفزيون المغربية	429.436.345,86	32.200.000,00	461.636.345,86
إدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية	684.102.983,82	85.525.971,25	769.628.955,07
المجمـــــوع.....	1.113.539.329,68	117.725.971,27	1.231.265.300,93

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المـــــــــــادة 7

تحدد النتائج النهائية لتكاليف الميزانيتين الملحقتين برسم السنة المالية 1998-1999 بالمبالغ المبينة في الجدول التالي ، وتغير الاعتمادات المفتوحة كما هو منصوص عليه في الجدول نفسه ، وتوزع على الميزانيتين الملحقتين وفق البيانات الواردة في الجدولين "و"ز" الملحقين بهذا القانون .

- بالدرهم -

بيان الميزانيتين الملحقتين	التكاليـــف	الاعتمادات التكميلية المفتوحة	الاعتمادات غير المستهلكة الملغاة	اعتمادات الأداء المتوفرة عند نهاية السنـة
دار الإذاعة والتلفزيون المغربية :				
نفقات الاستغلال.....	470.068.166,31	8.409.560,97	69.594.394,66	
نفقات الاستثمار	37.106.738,85			40.884.447,56
إدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية:				
نفقات الاستغلال	684.102.983,82	139.862.733,19	35.759.749,37	
نفقات الاستثمار	85.525.971,25			158.258.986,61
المجموع	1.276.803.860,23	148.272.294,16	105.354.144,03	199.143.434,97

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المـــــــــــادة 8

تحدد نتائج الميزانيتين الملحقتين برسم السنة المالية 1998-1999 كما هو مبين في الجدول التالي و تضاف إلى المكشوف في حساب الخزينة زيادة التكاليف المثبتة في نفس الجدول المتعلقة بالميزانية الملحقة لدار الإذاعة و التلفزيون المغربية .

- بالدرهم -

بيان الميزانيات الملحقـــة	المـــــوارد	التكاليف	زيـــادة التكاليف على الموارد	زيـــادة الموارد على التكاليف
دار الإذاعة والتلفزيون المغربية.....	461.636.345.86	507.174.905,16	45.538.559,30	-
إدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية....	769.628.955.07	769.628.955,07	-	-
المجمـــوع.....	1.231.265.300,93	1.276.803.860 ,23	45.538.559,30	-

المـــــــــــادة 9

تحدد اعتمادات الأداء المتوفرة عند نهاية السنة المالية 1997 - 1998 فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانيتين الملحقتين والملغاة بمقتضى المادة 41 من قانون المالية للسنة المالية 1998 - 1999 في واحد وثلاثين مليونا ومئاتين وثلاثة وخمسين ألفا وثمانمائة واثنين وخمسين درهما وأربعة وتسعين سنتيما (31.253.852,94 درهم).

ويحدد مبلغ الاعتمادات المرحلة إلى السنة المالية 1998-1999 في مائـــــة وستة وسبعين مليونا وخمسمائة وستة وسبعين الفا ومائـــــة واربعة وأربعين درهما وسبعة وعشرين سنتيما (176.576.144,27 درهما) . ويوزع هذا المبلغ حسب الميزانيتين الملحقتين وفقا للجدول " ز مكرر الملحق بهذا القانون .

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المـــــــــادة 10

تحدد مبالغ نتائج الحسابات الخصوصية للخزينة برسم السنة المالية 1998-1999 وفق البيانات الواردة في الجدول التالي ، وتوزع على أصناف الحسابات وفق ما هو منصوص عليه في الجدولين " ح " و " ط " الملحقين بهذا القانـون :

- بالدرهم -

بيان أصناف الحسابات الخصوصية	المـــــــوارد	التكاليـــف
الحسابات المرصدة لأمور خصوصيـة	15.202.687.506,33	15.058.384.761,41
حسابات العمليات البنكية والتجارية	21.150,00	59.271,00
حسابات الانخراط في المنظمات الدولية	0,00	28.650.211,59
حسابات العمليات النقدية	4.605.686,22	8.302.859,41
حسابات استثمار الأموال	1.671.406.612,46	1.262.786.288,76
حسابات القـــروض	1.449.725.518,68	691.292.549,81
حسابات التسبيقات	5.833.333,00	0,00
حسابات النفقات المقتطعة من مبالغ مرصودة ...	3.037.781.338,05	2.913.495.250,28
المجمـــــوع العام	21.372.061.144,74	19.962.971.192,26

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المـــــــــــادة 11

تحدد مبالغ أرصدة الحسابات الخصوصية للخزينة بتاريخ 30 يونيو 1999 وفق البيانات الواردة في الجدول التالي ، وتوزع على الحسابات وفق البيانات الواردة في الجدول "ي" الملحق بهذا القانون .

- بالدرهم -

بيان أصناف الحسابات الخصوصية	الأرصـــدة بتاريـــخ 30 يونيو 1999	
	الأرصـــدة المدينـــة	الأرصـــدة الدائنـــة
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	17.517.224,01	12.868.466.528,77
حسابات العمليات البنكية والتجارية.....	7.808.285,65	8.138.801,52
حسابات الانخراط في المنظمات الدولية	2.166.027.463,99	0,00
حسابات العمليات النقدية	3.089.998.319,39	0,00
حسابات استثمار الأموال	3.827.023.537,68	158.767.602,69
حسابات القروض	3.948.839.914,68	515.517.955,71
حسابات التسبيقات	108.954.944,29	0,00
حسابات النفقات المقتطعة من مبالغ مرصودة..	0,00	3.692.800.021,05
المجمـــــوع العام	13.166.169.689,69	17.243.699.909,74

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصفية النهائية للميزانية العامة لسنة 1998-1999

" الجـــــدول " أ

(المـــــــــــادة 2)

المـــــــــــوارد

بالدرهم

الباب	الفصل	الفقرة	بيـــــــــــان المـــــــــــوارد	تقـديـــرات 1998-1999	المـــــوارد
1.1.02			**البلاط الملكي**		
	00		الإدارة العامة		
		10	الرسوم المستوفاة عن الشعارات و الشارات	للتذكرة	0.00
		20	الرسوم المستوفاة عن أوسمة المملكة	35 000	46 320.00
		30	موارد متنوعة	للتذكرة	0.00
			مجموع موارد الإدارة العامة...	**35 000**	**46 320.00**
			مجموع موارد البلاط الملكي...	**35 000**	**46 320.00**
1.1.06			**وزارة العدل**		
	30		القطاع القضائي		
		10	الغرامات و العقوبات المالية الصادرة عن المحاكم	50 000 000	37 291 617.34
		20	الغرامات التصالحية ما عدا الغرامات المحكوم بها قضائيا	80 000 000	42 583 385.00
		30	موارد متنوعة	للتذكرة	10 998.88
			مجموع موارد القطاع القضائي...	**130 000 000**	**79 886 001.22**
	40		إدارة السجون		
		10	موارد متنوعة من مصلحة السجون	120 000	103 590.60
		20	موارد متنوعة	30 000	10 560.16
			مجموع موارد إدارة السجون...	**150 000**	**114 150.76**
			مجموع موارد وزارة العدل.....	**130 150 000**	**80 000 151.98**
1.1.07			**وزارة الشؤون الخارجية و التعاون**		
	60		البعثات الدبلوماسية و القنصلية		
		10	الرسوم القنصلية	180 000 000	188 096 985.02
		20	الرسوم التي يستوفيها الأعوان الدبلوماسيون والقنصليون على العقود المتعلقة بالملاحة والتجارة ومختلف الشهادات المثبتة لمنشأ البضائع وتفريغها ومصدرها والشهادات الجمركية	150 000	96 860.45
		30	موارد متنوعة	2 000 000	1 823 583.67
			مجموع موارد البعثات الدبلوماسية والقنصلية.....	**182 150 000**	**190 017 429.14**
			مجموع موارد وزارة الشؤون الخارجية والتعاون...	**182 150 000**	**190 017 429.14**
1.1.08			**وزارة الداخلية**		
	00		الإدارة العامة		
		10	حصيلة المصادرات والمصالحات والعقوبات من أجل المخالفات لنظام الأسعار	10 000 000	6 704 116.12
		20	موارد متنوعة	200 000	101 987.25
			مجموع موارد الإدارة العامة...	**10 200 000**	**6 806 103.37**
	31		الإدارة العامة للأمن الوطني		
		10	الأتاوى المستوفاة عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير	250 000	344 239.65
		20	التعويضات عن خدمات الشرطة المؤداة عنها أجرة	للتذكرة	0.00
		30	موارد متنوعة	للتذكرة	25 825.00
			مجموع موارد الإدارة العامة للأمن الوطني...	**250 000**	**370 064.65**
			مجموع موارد وزارة الداخلية.....	**10 450 000**	**7 176 168.02**
1.1.09			**وزارة الإتصال**		
	60		الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية		

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بالدرهم

الباب	الفصل	الفقرة	بيان الموارد	تقديرات 1999-1998	الموارد
		10	مساهمة الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية في تحمل تكاليف الإقتراض الملقاة على عاتق الميزانية العامة	للتذكرة.	0.00
		20	فائض موارد الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية	للتذكرة	0.00
		30	موارد متنوعة	للتذكرة	0.00
			مجموع موارد الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية.....	للتذكرة	0.00
			مجموع موارد وزارة الإتصال.....	للتذكرة	0.00
1.1.10			وزارة التعليم العالي و تكوين الأطر والبحث العلمي		
	00		الإدارة العامة		
		10	رسوم التسجيل	للتذكرة	0.00
		20	موارد متنوعة	للتذكرة	10 353.24
			مجموع موارد الإدارة العامة...	للتذكرة	10 353.24
			مجموع موارد وزارة التعليم العالي وتكوين الإطر والبحث العلمي.	للتذكرة	10 353.24
1.1.11			وزارة التربية الوطنية		
	00		الإدارة العامة		
		10	موارد متنوعة	200 000	60 547.91
			مجموع موارد الإدارة العامة.....	200 000	60 547.91
			مجموع موارد وزارة التربية الوطنية...	200 000	60 547.91
1.1.12			وزارة الصحة		
	00		الإدارة العامة		
		10	رسوم المراقبة الصحية والفحص الصحي	1 000 000	1 073 383.23
		20	استرداد مبالغ التوريدات الصيدلية والمعدات ومصاريف العلاج والمقام في المؤسسات الصحية	3 000 000	1 841 534.41
		30	الرسوم المستوفاة عن التحاليل بالمختبرات	1 000 000	530 642.97
		40	موارد متنوعة	500 000	642 424.77
			مجموع موارد الإدارة العامة.....	5 500 000	4 087 985.38
			مجموع موارد وزارة الصحة...	5 500 000	4 087 985.38
1.1.13			وزارة الاقتصاد والمالية		
	00		الإدارة العامة		
		10	العقوبات والغرامات غير الجبائية	400 000	1 989 789.40
		20	المبالغ التي يرجعها المكتب الوطني للنقل من الإعتمادات الغير المستعملة المرصدة لشراء السيارات	للتذكرة	0.00
		30	ديون الخزينة المتقادمة	20 000 000	53 359 738.62
		40	الإقتطاع من نتاج العاب الرهان	للتذكرة	0.00
		50	الإقتطاع من رهان سباق الخيول والكلاب السلوقية	195 000 000	203 293 115.52
		60	مساهمة الجماعات المحلية في النفقات الملقاة على عاتق الميزانية العامة	للتذكرة	114.00
		70	موارد القسم الميكانوغرافي	للتذكرة	28.80
		80	موارد متنوعة	5 000 000	468 231 260.94
			مجموع موارد الإدارة العامة...	220 400 000	726 874 047.28
	20		مديرية الشؤون الإدارية والعامة		
		10	موارد متنوعة	للتذكرة	315 340.00
			مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والعامة...	للتذكرة	315 340.00
	30		إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة		
		10	الرسوم الجمركية		
		11	رسوم الإستيراد	6 466 000 000	6 660 702 591.00
		12	الإقتطاع الجبائي عند الإستيراد	6 473 000 000	6 045 810 923.00
		13	الرسوم المفروضة على تصدير المعادن	للتذكرة	3 372 635.00
		14	الأتاوة على استغلال الفوسفاط	646 000 000	583 711 434.00
		15	الرسم التعويضي	7 000 000	14 658 531.00

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بالدرهم

الباب	الفصل	الفقرة	بيان الموارد	تقديرات 1998-1999	الموارد
		16	رسوم التمبر المستوفاة من لدن إدارة الجمارك	8 000 000	6 760 833.32
		17	الرسوم القنصلية	8 000 000	9 489 613.01
		18	الرسم المفروض على النقل الخاص	4 000 000	2 558 179.00
		20	الرسوم الداخلية على الإستهلاك		
		21	الرسوم المفروضة على الخمور والكحول	155 000 000	170 943 672.00
		22	الرسوم المفروضة على أنواع الجعة	351 000 000	351 480 895.00
		23	الرسوم المفروضة على المشروبات الغازية والليموناذا	77 000 000	95 035 157.00
		24	الرسوم المفروضة على السكر والمواد السكرية وغيرها من المواد المحلاة الصناعية	205 000 000	71 518 431.91
		25	الرسوم المستوفاة على اختبار وضمان مواد الذهب والفضة والبلاتين	55 000 000	40 353 285.00
		26	الرسوم المفروضة على الأغشية المطاطية والأرعية الهوائية وإطارات العجلات	30 000 000	30 135 704.00
		27	الرسوم المفروضة على منتوجات الطاقة	8 674 000 000	9 027 477 365.00
		30	الضريبة على القيمة المضافة		
		31	الضريبة على القيمة المضافة للإستيراد	7 558 000 000	7 615 971 427.76
		32	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل	657 000 000	0.00
		40	حصيلة المصادرات	29 000 000	0.00
		50	رسوم المراقبة		
		51	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للنباتات وأجزاء النباتات والمنتجات النباتية عند الإستيراد والتصدير	7 000 000	13 655 716.00
		52	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للحيوانات والمنتجات الحيوانية عند الإستيراد والتصدير	6 000 000	1 524 155.00
		60	الزيادات المترتبة على السندات الإقتراضية والفوائد الناتجة عن التأخير	121 000 000	143 334 765.20
		70	حصيلة الخدمات المقدمة فيما يتعلق باستعمال المرتفقين للنظم المعلوماتية الخاصة بإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	40 000 000	58 639 531.00
		80	أتاوى أنبوب الغاز	306 000 000	214 929 913.69
		90	موارد متنوعة	2 000 000	1 176 455.65
			مجموع موارد إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة..	**31 885 000 000**	**31 163 241 213.54**
	50		مديرية الضرائب		
		10	الضرائب المباشرة		
		11	الضريبة المهنية (الباتانتا)	350 000 000	279 337 760.94
		12	ضريبة الأرباح المهنية	للتذكرة	137 402 076.63
		13	الضريبة على الشركات	7 664 000 000	9 346 609 948.50
		14	الضريبة العامة على الدخل	10 494 000 000	10 917 615 199.42
		15	الإقتطاع من المرتبات والأجور	للتذكرة	10 586 480.04
		16	المساهمة التكميلية المفروضة على الدخل الإجمالي للأشخاص الطبيعيين	للتذكرة	6 928 550.29
		17	واجب التضامن الوطني	200 000 000	496 559 851.88
		18	المساهمة المفروضة على الدخول المهنية أو العقارية المعفاة من الضريبة العامة على الدخل	35 000 000	31 060 500.71
		20	رسوم المماثلة		
		21	الضريبة الحضرية	65 000 000	60 378 386.71
		22	الرسوم المفروضة على الرخص الممنوحة لبيع المشروبات	28 000 000	32 574 998.19
		23	ضريبة نتاج الأسهم أو حصص الشركات والدخول التي في حكمها	445 000 000	477 707 002.06
		24	ضريبة الأرباح العقارية	530 000 000	528 565 671.91
		25	الضريبة على الحاصلات من التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت	2 420 000 000	2 402 637 666.51
		26	ضريبة الأرباح الناتجة عن بيع الأسهم وحصص الشركات	10 000 000	11 110 150.65
		27	المساهمة الإبرائية	للتذكرة	10 831 134.66
		30	الرسوم المفروضة على التبغ	5 390 000 000	5 283 994 041.54

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بالدرهم

الباب	الفصل	الفقرة	بيان الموارد	تقديرات 1999-1998	الموارد
		40	الضريبة على القيمة المضافة في الداخل	7 063 000 000	5 784 535 112.88
		50	رسوم التسجيل		
		51	رسوم نقل الملكية	1 200 000 000	1 174 498 194.93
		52	الرسوم المفروضة على العقود الأخرى	140 000 000	135 476 957.84
		53	الرسوم المفروضة على العقود القضائية وغير القضائية	للتذكرة	0.00
		54	الرسوم القضائية	90 000 000	105 755 375.62
		55	الرسوم التوثيقية	90 000 000	64 807 805.18
		56	المساعدة القضائية	للتذكرة	228 784.04
		57	الرسوم المفروضة على التأمينات	291 000 000	341 931 050.93
		58	رسوم متنوعة وموارد تبعية	للتذكرة	24 064.61
		60	رسوم التمبر		
		61	التمبر الفريد والورق المدموغ	390 000 000	391 497 194.10
		62	التمبر على الأوامر بالأداء	173 000 000	200 082 177.33
		63	بطاقة التعريف	74 000 000	72 273 883.61
		64	جوازات السفر	120 000 000	149 339 700.00
		65	تسجيل الأجانب	3 000 000	3 032 140.00
		66	رخص الصيد وحمل السلاح	12 000 000	7 780 800.00
		67	التمبر المفروض على الوثائق المتعلقة بالسيارات	250 000 000	217 767 155.00
		68	رسم التمبر الخاص بسندات الإستيراد	13 000 000	12 256 708.45
		69	حصيلة بيع مدونة التسجيل	للتذكرة	13 265.00
		70	الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية		
		71	الرسم الأساسي ورسم النسخة	973 300 000	901 695 690.28
		80	الزيادات المترتبة على التأخير والغرامات		
		81	الزيادات المترتبة على تأخير أداء الضرائب المباشرة والرسوم التي في حكمها والضريبة على القيمة المضافة	380 000 000	247 234 878.09
		82	الغرامات على رسوم التسجيل	63 000 000	62 158 786.76
		83	الغرامات على رسوم التمبر	1 400 000	2 328 497.26
		84	الرسم الإضافي والغرامة على الرسم السنوي الخاص بالعربات الآلية	25 300 000	19 880 007.24
		85	حصيلة المصالحات في المخالفات الجبائية	للتذكرة	17 927 202.96
		90	موارد متنوعة و استثنائية		27 726.10
		91	موارد جبائية استثنائية	2 500 000 000	3 611 423 550.67
		92	موارد متنوعة	للتذكرة	1 857 799.15
			مجموع موارد مديرية الضرائب...	**41 483 000 000**	**43 559 733 928.67**
	62		مديرية الخزينة والمالية الخارجية		
		10	الموارد العادية		
		11	الموارد الآتية من بنك المغرب	1 660 000 000	600 000 000.00
		12	الموارد الآتية من صندوق الإيداع والتدبير	500 000 000	500 000 000.00
		13	الموارد الآتية من مكتب الصرف	20 000 000	0.00
		14	الموارد الآتية من الصندوق الوطني للقرض الفلاحي	للتذكرة	0.00
		15	الفوائد المترتبة على توظيف الأموال والسلفات	524 853 000	468 148 117.96
		20	حصيلة الاقتراض		
		21	الإقتراضات الداخلية الطويلة الأجل	5 700 000 000	13 793 662 000.00
		22	مقابل قيمة الإقتراضات الخارجية	7 825 000 000	5 581 565 037.14
		23	حصيلة أذون التجهيز المتعلقة بمخر الإستثمار	للتذكرة	11 719 949.77
		24	الموارد الآتية من القرض الإجباري	للتذكرة	0.00
		30	الهبات والوصايا		
		31	هبات	535 000 000	0.00
		32	الإقتطاع من الصندوق مقابل قيمة السلع التي تمنحها حكومات البلدان الصديقة والمنظمات الدولية	للتذكرة	9 369 222.19

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بالدرهم

الباب	الفصل	الفقرة	بيان الموارد	تقديرات 1999-1998	الموارد
		40	الموارد الناتجة عن تخفيف نفقات الدين القابل للإستهلاك والدين العالم	660 000 000	679 986 939.20
		50	عمولات على القروض المرجعة	6 500 000	808.39
		60	عمولات الضمان الخاصة بالاقتراضات الخارجية	50 000 000	94 809 901.81
		70	موارد متنوعة	للتذكرة	2 119 787.15
			مجموع موارد مديرية الخزينة والمالية الخارجية...	**17 481 353 000**	**21 741 381 763.61**
	66		مديرية المؤسسات العمومية والمساهمات		
		10	عوائد مؤسسات الإحتكار والإستغلال والمساهمات المالية للدولة الآتية من المؤسسات ذات الطابع الصناعي والتجاري		
		11	الموارد الآتية المكتب الشريف للفوسفاط	900 000 000	900 000 000.00
		12	الموارد الآتية من المكتب الوطني للنقل	243 000 000	259 846 073.89
		13	الموارد الآتية من المكتب الوطني للشاي والسكر	27 830 000	0.00
		14	الموارد الآتية من إتصالات المغرب (مقابل مالي)	655 000 000	876 855 242.68
		15	الموارد الآتية من فاعلين آخرين في ميدان الاتصالات (مقابل مالي)	للتذكرة	0.00
		16	الموارد الآتية من مكتب إستغلال الموانئ	13 000 000	13 000 000.00
		17	الموارد الآتية من المكتب الوطني للكهرباء	550 000 000	550 000 000.00
		18	الموارد الآتية من الخطوط الملكية المغربية	40 000 000	43 126 649.26
		19	الموارد الآتية من المؤسسات الأخرى العامة الصناعية والتجارية	للتذكرة	0.00
		20	عوائد مؤسسات الإحتكار واستغلال المساهمات المالية الآتية من المقاولات العامة الأخرى		
		21	الحصة المرصدة للدولة من أرباح احتكار التبغ	380 570 000	268 652 269.74
		22	الموارد الآتية من معامل السكر	31 760 000	16 650 843.54
		23	الموارد الآتية من هيآت متنوعة	2 000 000	4 063 026.60
		30	الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة المالية		
		31	الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة المالية في الشركة المجهولة الإسم المغربية لصناعة التكرير SAMIR	للتذكرة	0.00
		32	الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة في الشركة الوطنية للمنتوجات النفطية SNPP	للتذكرة	0.00
		33	الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة في الشركة الشريفة للبترول SCP	للتذكرة	0.00
		34	الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة المالية في إتصالات المغرب	500 000 000	550 000 000.00
		35	الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة المالية في مختلف الشركات	50 000 000	58 210 339.75
		40	مساهمات المؤسسات العامة التي لها طابع مقاولات في تحمل تكاليف الأقتراض الملقاة على عاتق الميزانية العامة	للتذكرة	0.00
		50	مساهمات المؤسسات العامة التي لها طابع مرافق عامة في تحمل تكاليف الأقتراض الملقاة على عاتق الميزانية العامة	للتذكرة	0.00
		60	أتاوي احتلال الاملاك العامة		
		61	أتاوي احتلال الاملاك العامةالموضوعة رهن اشارة المكتب الوطني المطارات	40 000 000	80 000 000.00
		62	أتاوي احتلال الاملاك العامةالموضوعة رهن اشارة إتصالات المغرب	100 000 000	50 000 000.00
		63	أتاوي احتلال الاملاك العامةالموضوعة رهن اشارة مكتب استغلال الموانئ	42 000 000	42 004 782.92
		64	أتاوي احتلال الاملاك العامةالموضوعة رهن اشارة هيآت اخرى	للتذكرة	0.00
		70	موارد متنوعة	للتذكرة	0.00
			مجموع موارد مديرية المؤسسات العمومية و المساهمات	**3 575 160 000**	**3 712 409 228.38**
	67		مديرية التأمين و الاحتياط الاجتماعي		
		10	الاتاوى المستوفاة عن تسليم نسخ المحاضر المتعلقة بحوادث السير	300 000	0.00
		20	موارد متنوعة	للتذكرة	750.00
			مجموع موارد مديرية التأمين و الاحتياط الاجتماعي...	**300 000**	**750.00**

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بالدرهم

الباب	الفصل	الفقرة	بيان الموارد	تقديرات 1999-1998	الموارد
	70		مديرية الأملاك المخزنية		
		10	بيع عقارات مخزنية قروية	30 000 000	16 606 470.80
		20	دخول أملاك الدولة (الايجار و التكاليف الايجارية الخ)	100 000 000	114 499 643.11
		30	التركات الشاغرة	للتذكرة	163 957.46
		40	النسبة المائوية المتحصلة من المبيوعات والإيجارات العامة	800 000	779 891.37
		50	موارد متنوعة	200 000	337 571.67
			مجموع موارد مديرية الأملاك المخزنية.....	**131 000 000**	**132 387 534.41**
			مجموع موارد وزارة الاقتصاد و المالية ...	**94 776 213 000**	**101 036 343 805.89**
1.1.17			**وزارة التجهيز**		
	23		مديرية الشؤون الإدارية والقانونية		
		10	الأتاوة المفروضة على استخراج المواد	7 000 000	7 400 866.32
		20	الأتاوة المستحقة على استعمال المياه البرية التابعة للأملاك العامة	للتذكرة	80.00
		30	الأتاوة المستحقة على احتلال الأملاك العامة	2 500 000	9 187 089.40
		40	الموارد الآتية من الإمتياز الممنوح لإستغلال مياه ولماس ومولاي يعقوب وسيدي حرازم	1 000 000	626 999.00
		50	موارد متنوعة	4 000 000	8 343 283.15
			مجموع موارد مديرية الشؤون الإدارية والقانونية...	**14 500 000**	**25 558 317.87**
	41		مديرية الموانئ والأملاك العامة البحرية		
		10			
		11	رسوم الميناء المفروضة على السفن	1 320 000	0.00
		12	ارشاد البواخر و قطرها	310 000	1 400.00
		13	رسوم الميناء المفروضة على الركاب و السياح الذين يقومون برحلة بحرية	200 000	0.00
		14	رسوم الميناء المفروضة على البضائع	2 650 000	0.00
		20	الرسوم المستوفات من التفريغ		
		21	الرسوم المستوفات من تفريغ انواع الوقود السائلة غير المعبأة	500 000	0.00
		22	الرسوم المستوفاة من تفريغ الاسماك	3 500 000	673 175.43
		30	القسط الراجع للدولة من أرباح شركات التسيير	للتذكرة	0.00
		40	بيع معدات الميناء التي صارت غير صالحة	للتذكرة	0.00
		50	رسوم المرور على شبكة السكك الحديدية بالميناء	للتذكرة	0.00
		60	الموارد الآتية من استعمال الالات	150 000	9 550.00
		70	موارد متنوعة	للتذكرة	179 607.04
			مجموع موارد مديرية الموانئ والأملاك البحرية...	**8 630 000**	**863 732.47**
			مجموع موارد وزارة التجهيز.....	**23 130 000**	**26 422 050.34**
1.1.18			**وزارة النقل والملاحة التجارية**		
	52		مديرية الطيران المدني		
		10	الرسوم المستوفاة في المطارات	3 000 000	91 100.00
		20	موارد متنوعة	للتذكرة	2 200.00
			مجموع موارد مديرية الطيران المدني...	**3 000 000**	**93 300.00**
	60		قطاع النقل عبر الطرق		
		10	الرسم المفروض على النقل الخاص	10 000 000	4 324 995.50
		20	موارد متنوعة	للتذكرة	4 500.00
			مجموع موارد قطاع النقل عبر الطرق...	**10 000 000**	**4 329 495.50**
			مجموع موارد وزارة النقل والملاحة التجارية.....	**13 000 000**	**4 422 795.50**
1.1.19			**كتابة الدولة لدى الوزير الأول المكلفة بالبريد والتقنيات الاعلامية**		
	00		الادارة العامة		
		10	موارد متنوعة	للتذكرة	2 191 800.26
			مجموع موارد الادارة العامة	**للتذكرة**	**2 191 800.26**

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بالدرهم

الباب	الفصل	الفقرة	بيـــــــــــــــــــان المـــــــــــــــــــوارد	تقـديـــرات 1999-1998	المـــــوارد
			مجموع موارد كتابة الدولة لدى الوزير الأول المكلفة بالبريد والتقنيات الاعلامية.....	للتذكرة	2 191 800.26
1.1.20			وزارة الفلاحة و التنمية القروية و الاصيد البحري		
	00		الإدارة العامة		
		10	موارد ضيعات التجارب والبساتين التجريبية	2 000 000	993 413.00
		20	المبالغ التي يؤديها الملاك أو المستغلون الفلاحيون في نطاق قانون الإستثمارات الفلاحية	للتذكرة	40.00
		30	مـــوارد متنوعـــة	1 000 000	5 415 050.11
			مجموع موارد الإدارة العامة...	3 000 000	6 408 503.11
	43		مديرية حماية النباتات والمراقبات التقنية وزجر الغش		
		10	رسوم التحليل بالمختبرات	5 000 000	10 638 726.00
		20	أداء التقييد في السجل الرسمي لأنواع وأصناف النباتات القابلة للزراعة بالمغرب	للتذكرة	105 960.20
		30	مـــوارد متنوعـــة	500 000	72 545.00
			مجموع موارد مديرية حماية النباتات والمراقبات التقنية وزجر الغش...	5 500 000	10 817 231.20
	46		مديرية تربية المواشي		
		10	موارد مراكز تناسل الخيل	200 000	159 310.00
		20	مـــوارد متنوعـــة	1 000 000	145 445.80
			مجموع موارد مديرية تربية المواشي...	1 200 000	304 755.80
	90		إدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية		
		10	فائض موارد الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية	192 048 000	331 647 242.70
		20	مساهمة الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية في تحمل تكاليف الإقتراض الملقاة على عاتق الميزانية العامة	للتذكرة	0.00
		30	مـــوارد متنوعـــة	للتذكرة	0.00
			مجموع موارد إدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية.....	192 048 000	331 647 242.70
			مجموع موارد وزارة الفلاحة و التنمية القروية و الاصيد البحري...	201 748 000	349 177 732.81
1.1.15			الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري المكلفة بالصيد البحري		
	00		الإدارة العامة		
		10	الأتاوى المفروضة على الإمتياز الممنوح لإستغلال الأماكن المخصصة للصيد داخل الأملاك العامة البحرية	500 000	729 549.04
		20	الأتاوى المفروضة على رخص الصيد في أعالي البحار	141 000 000	127 964 136.59
		30	المساهمة المتعلقة بالصيد في أعالي البحار	1 364 108 000	870 494 647.92
		40	المصالحات المبرمة قبل صدور الحكم في الجنح المتعلقة بالصيد البحري	6 000 000	2 484 400.00
		50	مـــوارد متنوعـــة	2 000 000	1 693 172.22
			مجموع موارد الإدارة العامة.....	1 513 608 000	1 003 365 905.77
			مجموع موارد الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري المكلفة بالصيد البحري...	1 513 608 000	1 003 365 905.77
1.1.45			الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري المكلفة بالمياه و الغابات		
	00		الادارة العامة		
		10	منتجات الاملاك الغابوية	5 000 000	3 090 150.86
		20	موارد متنوعة	100 000	2 500.00
			مجموع موارد الإدارة العامة...	5 100 000	3 092 650.86

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بالدرهم

الباب	الفصل	الفقرة	بيان الموارد	تقديرات 1999-1998	الموارد
			مجموع موارد الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري المكلفة بالمياه و الغابات...	**5 100 000**	**3 092 650.86**
1.1.21			**وزارة الشبيبة والرياضة**		
	30		مديرية الشبيبة والطفولة		
		10	مساهمة المتدربين الداخليين والشبان في مصاريف التغذية والإيواء داخل المراكز والمخيمات	للتذكرة	0.00
		20	موارد متنوعة	للتذكرة	0.00
			مجموع موارد مديرية الشبيبة والطفولة...	للتذكرة	0.00
			مجموع موارد وزارة الشبيبة والرياضة....	للتذكرة	0.00
1.1.22			**وزارة القطاع العام والخوصصة**		
	00		الإدارة العامة		
		10	حصيلة بيع الأسهم	2 000 000 000	391 670 346.43
		20	موارد متنوعة	للتذكرة	0.00
			مجموع موارد الإدارة العامة...	**2 000 000 000**	**391 670 346.43**
			مجموع موارد وزارة القطاع العام و الخوصصة...	**2 000 000 000**	**391 670 346.43**
1.1.27			**وزارة الطاقة والمعادن**		
	00		**الإدارة العامة**		
		10	الرسم المفروض على رخص التنقيب عن المناجم ورخص الإستغلال ورسم نقل ملكية الرخص	2 800 000	3 173 078.79
		20	الرسوم المستوفاة عن التحليل بالمختبرات	500 000	481 067.05
		30	موارد متنوعة	500 000	0.00
			مجموع موارد الإدارة العامة.....	**3 800 000**	**3 654 145.84**
			مجموع موارد وزارة الطاقة والمعادن...	**3 800 000**	**3 654 145.84**
1.1.28			**وزارة الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية- الصناعة والتجارة**		
	00		الإدارة العامة		
		10	رسم معايرة الموازين والمقاييس	2 000 000	3 638 325.02
		20	الموارد المتعلقة ببراءات الإختراع وإيداع الرسوم وعلامات الصنع وغيرها	1 650 000	2 693 961.52
		30	الرسوم المتعلقة بالخدمات المقدمة من طرف مصلحة السجل التجاري المركزي	900 000	0.00
		40	موارد متنوعة	للتذكرة	0.00
			مجموع موارد الإدارة العامة.....	**4 550 000**	**6 332 286.54**
			مجموع موارد وزارة الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية- الصناعة والتجارة	**4 550 000**	**6 332 286.54**
1.1.26			**وزارة الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية- الصناعة التقليدية -**		
	00		الإدارة العامة		
		10	رسم وضع الطابع	1 000 000	761 631.80
		20	رسم التفتيش	للتذكرة	0.00
		30	موارد متنوعة	للتذكرة	1 245.00
			مجموع موارد الإدارة العامة.....	**1 000 000**	**762 876.80**
			مجموع موارد وزارة الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية- الصناعة التقليدية	**1 000 000**	**762 876.80**
1.1.34			إدارة الدفاع الوطني		
	00		الإدارة العامة		
		10	إرجاع مصاريف التوريدات الصيدلية والمعدات والمصاريف المتعلقة بالمعالجة والمقام في المؤسسات الإستشفائية التابعة للقوات المسلحة الملكية	1 000 000	1 278 929.13
		20	موارد متنوعة	للتذكرة	0.00

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بالدرهم

الباب	الفصل	الفقرة	بيـــــــــــــــــان الموارد	تقـديـــرات 1998-1999	المـــــوارد
			مجموع موارد الإدارة العامة.....	1 000 000	1 278 929.13
			مجموع موارد إدارة الدفاع الوطني...	1 000 000	1 278 929.13
1.1.00			إدارات متنوعـــة		
	00		الإدارة العامة		
		10	الخرائط والوثائق المختلفة التي تنشرها الوزارات	1 200 000	2 467 292.96
		20	المسترجعات من الأجور والمرتبات	40 000 000	42 641 278.61
		30	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	400 000	592 510.67
		40	مبالغ المساعدة		
		41	مبالغ المساعدة (التعاون الدولي)	للتذكرة	1 354 290.00
		42	مبالغ المساعدة المرتبطة بمختلف المصالح	للتذكرة	564 578 802.61
		50	حصيلة الوصايا والهبات الممنوحة للدولة ولمختلف الإدارات العامة	للتذكرة	15 067 240.92
		60	الموارد الإستثنائية الشكلية	للتذكرة	0.00
		70	ترحيل الإعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	للتذكرة	0.00
		80	موارد متنوعة ناتجة عن تخفيف النفقات	800 000	1 205 373.06
		90	مـــوارد متنوعـــة	1 000 000	13 117 071.73
			مجموع موارد الإدارة العامة.....	43 400 000	641 023 860.56
			مجموع موارد إدارات متنوعـــة...	43 400 000	641 023 860.56
			مجموع موارد الميزانية العامة للدولة.....	98 915 034 000	103 751 138 142.40

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصفية النهائية للميزانية العامة للسنة المالية 1998-1999

الجـــــــــــدول ب

(المـــــــــــادة 3)

التوزيع حسب الابواب لنفـــقـــات التسيير للميزانية العامة للسنة المالية 1998-1999

بالدرهم

أرقام الأبواب	الوزارات أو المصـــــالـــــح	الاعتمـــــادات في سنة 1998-1999	تغيير الاعتمـــادات	مجمـــوع الاعتمـــادات	النفقـــات	تسويـــة قانـــون التصفيـــة	
						الاعتـــمادات التكميليـــة المفتـــوحـــة	الاعتمادات غير المستهلكة الملغـــاة
1 2 1 1 01	حلالة الملك -القوائم المدنية	26 820 000	0.00	26 820 000.00	26 820 000.00	0.00	0.00
1 2 1 2 01	حلالة الملك -مخصصات السيادة	393 663 000	0.00	393 663 000.00	393 663 000.00	0.00	0.00
1 2 1 1 02	البلاط الملكي- الموظفون	559 380 000	0.00	559 380 000.00	508 532 742.22	44 426 370.99	95 273 628.77
1 2 1 2 02	البلاط الملكي - المعدات والنفقات المختلفة	959 996 000	31 000 000.00	990 996 000.00	989 640 044.44	0.00	1 355 955.56
1 2 1 1 03	مجلس النواب - الموظفون	181 196 000	0.00	181 196 000.00	166 173 299.15	0.00	15 022 700.85
1 2 1 2 03	مجلس النواب - المعدات والنفقات المختلفة	23 967 000	0.00	23 967 000.00	21 782 164.04	0.00	2 184 835.96
1 2 1 1 43	مجلس المستشارين - الموظفون	147 084 000	0.00	147 084 000.00	129 625 362.25	0.00	17 458 637.75
1 2 1 2 43	مجلس المستشارين - المعدات والنفقات المختلفة	21 500 000	0.00	21 500 000.00	20 955 663.70	0.00	544 336.30
1 2 1 1 04	الوزير الاول - الموظفون	27 473 000	0.00	27 473 000.00	33 429 839.06	10 684 260.39	4 727 421.33
1 2 1 2 04	الوزير الاول - المعدات والنفقات المختلفة	27 523 000	34 621 100.00	62 144 100.00	61 754 758.96	0.00	389 341.04
1 2 1 1 05	المجلس الاعلى للحسابات - الموظفون	18 059 000	0.00	18 059 000.00	23 002 707.52	4 984 028.85	40 321.33
1 2 1 2 05	المجلس الاعلى للحسابات - المعدات والنفقات المختلفة	5 714 000	278 000.00	5 992 000.00	5 926 029.25	0.00	65 970.75
1 2 1 1 06	وزارة العدل - الموظفون	1 276 203 000	0.00	1 276 203 000.00	1 108 396 761.04	4 030 218.97	171 836 457.93
1 2 1 2 06	وزارة العدل - المعدات والنفقات المختلفة	252 263 000	11 818 000.00	264 081 000.00	249 961 820.40	5 837 324.77	19 956 504.37
1 2 1 1 07	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون - الموظفون	848 685 000	0.00	848 685 000.00	797 067 909.64	0.00	51 617 090.36
1 2 1 2 07	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون - المعدات والنفقات المختلفة	464 118 000	3 000 000.00	467 118 000.00	453 603 878.70	816 099.89	14 330 221.19
1 2 1 1 08	وزارة الداخلية - الموظفون	4 772 258 000	0.00	4 772 258 000.00	4 591 050 432.93	184 252 044.17	365 459 611.24
1 2 1 2 08	وزارة الداخلية - المعدات والنفقات المختلفة	923 271 000	72 200 000.00	995 471 000.00	978 095 705.95	0.00	17 375 294.05
1 2 1 1 09	وزارة الإتصال - الموظفون	44 859 000	0.00	44 859 000.00	48 502 827.31	4 374 805.44	730 978.13
1 2 1 2 09	وزارة الإتصال - المعدات والنفقات المختلفة	257 442 000	3 300 000.00	260 742 000.00	255 485 284.01	0.00	5 256 715.99
1 2 1 1 10	وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي - الموظفون	1 907 267 000	1 688 000.00	1 908 955 000.00	2 047 192 363.24	140 006 836.54	1 769 473.30
1 2 1 2 10	وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي - المعدات والنفقات المختلفة	1 027 876 000	333 000.00	1 028 209 000.00	992 559 851.29	0.00	35 649 148.71
1 2 1 1 11	وزارة التربية الوطنية - الموظفون	11 113 185 000	0.00	11 113 185 000.00	12 344 223 586.49	2 817 950 410.36	1 586 911 823.87
1 2 1 2 11	وزارة التربية الوطنية - المعدات والنفقات المختلفة	684 897 000	0.00	684 897 000.00	658 337 006.40	0.00	26 559 993.60
1 2 1 1 44	الوزارة المنتدبة لدى وزير التربية الوطنية المكلفة بالتعليم الثانوي والتقني - الموظفون	3 688 705 000	0.00	3 688 705 000.00	2 419 043 493.18	88 670 073.22	1 358 331 580.04

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بالدرهم

أرقام الأبواب	الوزارات أو المصالح	الاعتمادات في سنة 1998-1999	تغيير الاعتمادات	مجموع الاعتمادات	النفقات	تسوية قانون التصفية	
						الاعتمادات التكميلية المفتوحة	الاعتمادات غير المستهلكة الملغاة
1 2 1 2 44	الوزارة المنتدبة لدى وزير التربية الوطنية المكلفة بالتعليم الثانوي والتقني – المعدات و النفقات المختلفة	232 600 000	0.00	232 600 000.00	222 495 151.52	0.00	10 104 848.48
1 2 1 1 12	وزارة الصحة – الموظفون	2 167 542 000	0.00	2 167 542 000.00	2 185 971 176.51	22 789 506.93	4 360 330.42
1 2 1 2 12	وزارة الصحة – المعدات والنفقات المختلفة	800 000 000	13 000 000.00	813 000 000.00	809 473 096.66	0.00	3 526 903.34
1 2 1 1 13	وزارة الاقتصاد والمالية – الموظفون	1 071 414 000	0.00	1 071 414 000.00	977 910 647.67	356 977.05	93 860 329.38
1 2 1 2 13	وزارة الاقتصاد والمالية – المعدات والنفقات المختلفة	246 800 000	0.00	246 800 000.00	235 631 143.90	0.00	11 168 856.10
1 2 1 3 13	وزارة الاقتصاد والمالية- التحملات المشتركة	7 500 000 000	2 346 930 784.87	9 846 930 784.87	9 165 339 642.43	6 278 078.04	687 869 220.48
1 2 1 1 14	وزارة السياحة – الموظفون	72 416 000	0.00	72 416 000.00	67 358 633.05	130 627.79	5 187 994.74
1 2 1 2 14	وزارة السياحة – المعدات و النفقات المختلفة	48 433 000	600 000.00	49 033 000.00	48 283 864.87	0.00	749 135.13
1 2 1 1 16	الأمانة العامة للحكومة – الموظفون	32 172 000	0.00	32 172 000.00	27 082 797.35	0.00	5 089 202.65
1 2 1 2 16	الأمانة العامة للحكومة – المعدات والنفقات المختلفة	4 470 000	0.00	4 470 000.00	4 354 035.90	0.00	115 964.10
1 2 1 1 17	وزارة التجهيز – الموظفون	560 279 000	0.00	560 279 000.00	556 592 867.88	2 022 733.27	5 708 865.39
1 2 1 2 17	وزارة التجهيز – المعدات والنفقات المختلفة	70 200 000	1 000 789.00	71 200 789.00	70 082 234.63	0.00	1 118 554.37
1 2 1 1 18	وزارة النقل و الملاحة التجارية – الموظفون	121 808 000	0.00	121 808 000.00	101 614 233.40	786 426.18	20 980 192.78
1 2 1 2 18	وزارة النقل و الملاحة التجارية – المعدات والنفقات المختلفة	40 215 000	0.00	40 215 000.00	38 935 345.62	0.00	1 279 654.38
1 2 1 1 19	كتابة الدولة لدى الوزير الأول المكلفة بالبريد و التقنيات الاعلامية – الموظفون	11 480 000	0.00	11 480 000.00	11 907 266.50	883 388.04	456 121.54
1 2 1 2 19	كتابة الدولة لدى الوزير الأول المكلفة بالبريد و التقنيات الاعلامية – المعدات والنفقات المختلفة	3 450 000	2 000 000.00	5 450 000.00	4 036 884.32	0.00	1 413 115.68
1 2 1 1 20	وزارة الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري – الموظفون	467 167 000	0.00	467 167 000.00	733 915 058.34	271 543 022.31	4 794 963.97
1 2 1 2 20	وزارة الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري – المعدات والنفقات المختلفة	790 256 000	0.00	790 256 000.00	739 249 657.54	0.00	51 006 342.46
1 2 1 1 15	الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري المكلفة بالصيد البحري – الموظفون	53 011 000	0.00	53 011 000.00	63 313 881.48	10 529 429.03	226 547.55
1 2 1 2 15	الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري المكلفة بالصيد البحري – المعدات والنفقات المختلفة	33 710 000	0.00	33 710 000.00	33 316 311.62	0.00	393 688.38
1 2 1 1 45	الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية والصيد البحري المكلفة بالمياه و الغابات – الموظفون	258 612 000	0.00	258 612 000.00	323 022.95	0.00	258 288 977.05
1 2 1 2 45	الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية والصيد البحري المكلفة بالمياه و الغابات – المعدات والنفقات المختلفة	6 666 000	0.00	6 666 000.00	6 440 474.49	0.00	225 525.51
1 2 1 1 21	وزارة الشبيبة والرياضة – الموظفون	277 698 000	0.00	277 698 000.00	264 854 123.82	216 971.98	13 060 848.16
1 2 1 2 21	وزارة الشبيبة والرياضة – المعدات والنفقات المختلفة	81 455 000	15 400 000.00	96 855 000.00	95 892 178.54	0.00	962 821.46
1 2 1 1 22	وزارة القطاع العام والخوصصة – الموظفون	7 818 000	0.00	7 818 000.00	6 323 612.59	0.00	1 494 387.41
1 2 1 2 22	وزارة القطاع العام والخوصصة – المعدات والنفقات المختلفة	8 146 000	8 000 000.00	16 146 000.00	15 252 533.07	0.00	893 466.93
1 2 1 1 23	وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية – الموظفون	27 378 000	0.00	27 378 000.00	26 893 332.20	14 888.48	499 556.28
1 2 1 2 23	وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية – المعدات والنفقات المختلفة	48 886 000	15 000 000.00	63 886 000.00	63 822 316.90	0.00	63 683.10

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بالدرهم

أرقام الأبواب	الوزارات أو المصالح	الاعتمادات في سنة 1998-1999	تغيير الاعتمادات	مجموع الاعتمادات	النفقات	تسوية قانون التصفية: الاعتمادات التكميلية الملتوحة	تسوية قانون التصفية: الاعتمادات غير المستهلكة الملغاة
1 2 1 1 24	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون العامة للحكومة – الموظفون	16 002 000	0.00	16 002 000.00	12 955 959.40	45 646.80	3 091 687.40
1 2 1 2 24	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون العامة للحكومة – المعدات والنفقات المختلفة	29 089 000	0.00	29 089 000.00	28 166 600.31	0.00	922 399.69
1 2 1 1 27	وزارة الطاقة والمعادن – الموظفون	82 737 000	0.00	82 737 000.00	84 331 594.34	2 015 745.10	421 150.76
1 2 1 2 27	وزارة الطاقة والمعادن – المعدات والنفقات المختلفة	67 123 000	0.00	67 123 000.00	66 895 224.96	0.00	227 775.04
1 2 1 1 28	وزارة الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية- الصناعة والتجارة – الموظفون	81 243 000	0.00	81 243 000.00	80 929 300.11	42 110.72	355 810.61
1 2 1 2 28	وزارة الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية- الصناعة والتجارة – المعدات والنفقات المختلفة	54 131 000	2 900 000.00	57 031 000.00	53 464 515.67	0.00	3 566 484.33
1 2 1 1 26	وزارة الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية- الصناعة التقليدية – الموظفون	71 007 000	0.00	71 007 000.00	69 722 611.85	469 986.48	1 754 374.63
1 2 1 2 26	وزارة الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية- الصناعة التقليدية – المعدات والنفقات المختلفة	24 865 000	95 000.00	24 960 000.00	21 812 802.00	0.00	3 147 198.00
1 2 1 1 29	وزارة الشؤون الثقافية – الموظفون	99 601 000	98 000.00	99 699 000.00	97 031 898,16	327 439.43	2 994 541.27
1 2 1 2 29	وزارة الشؤون الثقافية – المعدات والنفقات المختلفة	47 130 000	0.00	47 130 000.00	45 055 650.39	0.00	2 074 349.61
1 2 1 1 46	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير والاسكان – إعداد التراب الوطني و التعمير – الموظفون	67 777 000	0.00	67 777 000.00	48 919.47	0.00	67 728 080.53
1 2 1 2 46	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير والاسكان – إعداد التراب الوطني و التعمير – المعدات والنفقات المختلفة	200 060 000	0.00	200 060 000.00	160 302 316.21	0.00	39 757 683.79
1 2 1 1 30	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير والاسكان – الاسكان- الموظفون	89 123 000	0.00	89 123 000.00	90 961 252.78	2 082 263.14	244 010.36
1 2 1 2 30	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير والاسكان – الاسكان- المعدات والنفقات المختلفة	13 000 000	0.00	13 000 000.00	12 274 608.01	0.00	725 391.99
1 2 1 1 38	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير والاسكان – البيئة – الموظفون	15 561 000	0.00	15 561 000.00	12 479 008.70	0.00	3 081 991.30
1 2 1 2 38	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير والاسكان – البيئة- المعدات والنفقات المختلفة	14 023 000	0.00	14 023 000.00	11 927 232.09	0.00	2 095 767.91
1 2 1 1 31	وزارة التنمية الاجتماعية و التضامن والتشغيل والتكوين المهني- الموظفون	114 574 000	0.00	114 574 000.00	120 257 442.17	6 248 475.51	565 033.34
1 2 1 2 31	وزارة التنمية الاجتماعية و التضامن والتشغيل والتكوين المهني- المعدات والنفقات المختلفة	310 167 000	12 300 000.00	322 467 000.00	311 380 527.85	36 000.00	11 122 472.15
1 2 1 1 32	الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان – الموظفون	8 467 000	0.00	8 467 000.00	7 221 717.46	0.00	1 245 282.54
1 2 1 2 32	الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان – المعدات و النفقات المختلفة	2 823 000	811 000.00	3 634 000.00	3 593 231.86	0.00	40 768.14
1 2 1 1 33	وزارة الوظيفة العمومية و الاصلاح الاداري- الموظفون	33 539 000	0.00	33 539 000.00	31 008 365.68	0.00	2 530 634.32
1 2 1 2 33	وزارة الوظيفة العمومية و الاصلاح الاداري- المعدات والنفقات المختلفة	14 499 000	825 000.00	15 324 000.00	15 093 224.74	0.00	230 775.26
1 2 1 1 34	إدارة الدفاع الوطني – الموظفون	9 937 714 000	0.00	9 937 714 000.00	10 170 335 476.95	263 035 110.96	30 413 634.01
1 2 1 2 34	إدارة الدفاع الوطني – المعدات والنفقات المختلفة	2 164 000 000	121 688 000.00	2 285 688 000.00	2 275 516 318.37	8 498 581.98	18 670 263.61
1 2 1 1 35	المندوبية السامية لقدماء المقاومين واعضاء جيش التحرير – الموظفون	26 513 000	0.00	26 513 000.00	25 546 780.97	23 976.00	990 195.03
1 2 1 2 35	المندوبية السامية لقدماء المقاومين واعضاء جيش التحرير – المعدات والنفقات المختلفة	8 574 000	1 215 000.00	9 789 000.00	9 767 753.59	0.00	21 246.41
1 2 1 4 36	النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية	2 849 423 000	-2 689 319 582.87	160 103 417.13	0.00	0.00	160 103 417.13
1 2 1 1 40	الوزير المكلف بحقوق الإنسان – الموظفون	8 571 000	0.00	8 571 000.00	6 370 484.85	0.00	2 200 515.15
1 2 1 2 40	الوزير المكلف بحقوق الإنسان – المعدات والنفقات المختلفة	7 702 000	1 035 909.00	8 737 909.00	6 255 057.20	0.00	2 482 851.80
1 2 1 1 42	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالتوقعات الاقتصادية والتخطيط – الموظفون	123 281 000	0.00	123 281 000.00	125 131 426.57	3 580 198.97	1 729 772.40
1 2 1 2 42	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالتوقعات الاقتصادية والتخطيط – المعدات والنفقات المختلفة	35 486 000	0.00	35 486 000.00	26 121 611.66	0.00	9 364 388.34
	مجموع نفقات التسيير من الميزانية العامة للدولة	61 315 291 000	[illegible]11 818 000.00	61 327 109 000.00	59 883 450 971.29	3 907 990 057.78	5 351 648 086.49

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصفية النهائية للميزانية العامة للسنة المالية 1998-1999

الجـــــدول "ج"

(المـــــــادة 3)

التوزيع حسب الابواب لنفـــقـــات الاستثمار للميزانية العامة للسنة المالية 1998-1999

(بالدرهـــم)

أرقام الأبواب	الوزارات أو المصـــالـــح	اعتمـــادات الأداء في سنة 1998-1999	الاعتمـــادات المرحلـــة	أمـــوال المســـاعدة	مجمـــوع الاعتمـــادات	النفقـــات	اعتمـــادات الأداء المتوفرة عند نهاية السنة
1.2.2.0.02	البلاط الملكـــي	221 560 000	0.00	0.00	221 560 000.00	221 560 000.00	0.00
1.2.2.0.03	مجلس المستشارين	100 000 000	0.00	0.00	100 000 000.00	0.00	100 000 000.00
1.2.2.0.04	الوزير الأول	للتذكرة	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
1.2.2.0.05	المجلس الأعلى للحســابـات	6 200 000	483.71	0.00	6 200 483.71	6 200 087.35	396.36
1.2.2.0.06	وزارة العدل	196 000 000	260 805 195.35	19 808 555.02	476 613 750.37	130 520 388.31	346 093 362.06
1.2.2.0.07	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	70 000 000	68 298 913.64	0.00	138 298 913.64	96 561 976.61	41 736 937.03
1.2.2.0.08	وزارة الداخلية	768 500 000	187 068 913.05	0.00	955 568 913.05	757 050 407.60	198 518 505.45
1.2.2.0.09	وزارة الإتصال	45 200 000	8 487 628.67	0.00	53 687 628.67	46 049 255.98	7 638 372.69
1.2.2.0.10	وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي	415 500 000	314 162 072.44	0.00	729 662 072.44	422 574 724.95	307 087 347.49
1.2.2.0.11	وزارة التربية الوطنية	1 160 385 000	1 201 974 981.31	0.00	2 362 359 981.31	779 362 789.49	1 582 997 191.82
1.2.2.0.14	الوزارة المنتدبة لدى وزير التربية الوطنية المكلفة بالتعليم الثانوي و التقني	309 615 000	360 022 243.69	0.00	669 637 243.69	142 338 665.41	527 298 578.28
1.2.2.0.12	وزارة الصحة	800 000 000	723 207 523.53	0.00	1 523 207 523.53	647 476 050.94	875 731 472.59
1.2.2.0.13	وزارة الاقتصاد والمالية	350 000 000	357 377 785.76	0.00	707 377 785.76	280 241 093.08	427 136 692.68
1.2.2.0.13	وزارة الاقتصاد والمالية – التحملات المشتركة	4 622 960 000	33 199 489.25	805 900.00	4 656 965 389.25	4 448 214 233.10	208 751 156.15
1.2.2.0.14	وزارة السياحـة	153 000 000	12 589 210.51	0.00	165 589 210.51	149 138 816.67	16 450 393.84
1.2.2.0.16	الأمانة العامة للحكومة	11 000 000	3 121 512.49	0.00	14 121 512.49	10 913 396.92	3 208 115.57
1.2.2.0.17	وزارة التجهيز	2 250 000 000	994 577 733.11	10 000 000.00	3 254 577 733.11	2 380 284 089.32	874 293 643.79
1.2.2.0.18	وزارة النقـل و الملاحة التجارية	718 000 000	30 533 536.17	0.00	748 533 536.17	715 767 945.52	32 765 590.65
1.2.2.0.19	كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالبريد و التقنيات الاعلامية	3 000 000	1 974 776.36	1 779 117.00	6 753 893.36	3 119 829.74	3 634 063.62
1.2.2.0.20	وزارة الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري	1 811 000 000	333 154 493.30	0.00	2 144 154 493.30	1 709 757 500.43	434 396 992.87
1.2.2.0.15	الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري المكلفة بالصيد البحري	166 000 000	51 961 200.53	0.00	217 961 200.53	125 931 771.13	92 029 429.40

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(بالدرهم)

أرقام الأبواب	الوزارات أو المصالح	اعتمادات الأداء لسنة 1998-1999	الاعتمادات المرحلة	أصول المساعدة	مجموع الاعتمادات	النفقات	اعتمادات الأداء المتوفرة عند نهاية السنة
1.2.2.0.45	الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري المكلفة بالمياء و الغابات	189 000 000	152 179 643.96	0.00	341 179 643.96	170 230 326.12	170 949 317.84
1.2.2.0.21	وزارة الشبيبة و الرياضة	110 000 000	62 937 760.47	0.00	172 937 760.47	68 801 993.95	104 135 766.52
1.2.2.0.22	وزارة القطاع العام و الخوصصة	8 000 000	0.00	0.00	8 000 000.00	8 000 000.00	0.00
1.2.2.0.23	وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية	6 000 000	15 022 307.85	0.00	21 022 307.85	3 749 349.91	17 272 957.94
1.2.2.0.24	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالتزوين العامة للحكومة	التذكرة	11 981 421.40	0.00	11 981 421.40	195 860.00	11 785 561.40
1.2.2.0.27	وزارة الطاقة و المعادن	304 000 000	67 364 849.51	0.00	371 364 849.51	289 864 414.47	81 500 435.04
1.2.2.0.28	وزارة الصناعة و التجارة و الصناعة التقليدية- الصناعة و التجارة	63 570 000	31 402 554.95	0.00	94 972 554.95	15 178 466.89	79 794 088.06
1.2.2.0.26	وزارة الصناعة و التجارة و الصناعة التقليدية- الصناعة التقليدية	13 000 000	32 217 783.30	0.00	45 217 783.30	9 671 753.27	35 546 030.03
1.2.2.0.29	وزارة الشؤون الثقافية	50 000 000	41 882 161.84	0.00	91 882 161.84	34 510 306.01	57 371 855.83
1.2.2.0.46	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير و الإسكان - إعداد التراب الوطني و التعمير	48 000 000	123 594 924.69	0.00	171 594 924.69	30 610 993.84	140 983 930.85
1.2.2.0.30	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير و الإسكان - الإسكان	260 000 000	96 510 280.00	0.00	356 510 280.00	255 943 139.60	100 567 140.40
1.2.2.0.38	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير و الإسكان - البيئة	30 000 000	22 893 905.73	0.00	52 893 905.73	17 845 946.64	35 047 959.09
1.2.2.0.31	وزارة التنمية الاجتماعية و التضامن و التشغيل و المكونين المهني	400 000 000	69 084 169.83	16 000 000.00	485 084 169.83	352 338 329.59	132 745 840.24
1.2.2.0.32	الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان	التذكرة	139 983.22	0.00	139 983.22	136 820.06	3 163.16
1.2.2.0.33	وزارة الوظيفة العمومية و الإصلاح الإداري	5 000 000	2 603 858.14	0.00	7 603 858.14	3 156 564.17	4 447 293.97
1.2.2.0.34	إدارة الدفاع الوطني	1 730 000 000	429 121 754.06	0.00	2 159 121 754.06	1 592 516 094.90	566 605 659.16
1.2.2.0.35	المندوبية السامية لقدماء المقاومين و أعضاء جيش التحرير	6 500 000	2 351 682.53	0.00	8 851 682.53	4 784 558.96	4 067 123.57
1.2.2.0.42	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالتوقعات الاقتصادية والتخطيط	148 000 000	35 551 755.70	0.00	183 551 755.70	90 597 050.69	92 954 705.01
	مجموع نفقات الإستثمار للميزانية العامة للدولة	17 548 990 000	6 139 358 490.05	48 393 572.02	23 736 742 062.07	16 021 194 991.62	7 715 547 070.45

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصفية النهائية للميزانية العامة للسنة المالية 1998-1999

الجـــــــ

(بالدرهـــــم)

أرقام الأبواب	الوزارات أو المصـــالـــح	اعتمـادات الأداء المتوفرة عند نهـاية السنة المالية 1997-1998	الاعتمـادات المرحلـة الى سنة 1998-1999	الاعتمـادات الملغـاة عند نهاية السنة المالية 1997-1998
1.2.2.0.20	وزارة الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري	417 165 059.62	333 154 493.30	84 010 566.32
1.2.2.0.15	الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية و الصيد البحري المكلفة بالصيد البحري	54 519 577.46	51 961 200.53	2 558 376.93
1.2.2.0.45	الوزارة المنتدبة لدى وزير الفلاحة و التنمية القروية والصيد البحري المكلفة بالمياه و الغابات	192 547 002.61	152 179 643.96	40 367 358.65
1.2.2.0.21	وزارة الشبيبة والرياضة	71 407 535.58	62 937 760.47	8 469 775.11
1.2.2.0.22	وزارة القطاع العام والخوصصة	0.00	0.00	0.00
1.2.2.0.23	وزارة الاوقاف و الشؤون الاسلامية	18 418 679.69	15 022 307.85	3 396 371.84
1.2.2.0.24	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون العامة للحكومة	11 981 421.40	11 981 421.40	0.00
1.2.2.0.27	وزارة الطاقة والمعادن	81 580 319.20	67 364 849.51	14 215 469.69
1.2.2.0.28	وزارة الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية- الصناعة والتجارة	175 787 208.16	31 402 554.95	144 384 653.21
1.2.2.0.26	وزارة الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية- الصناعة التقليدية	34 681 896.56	32 217 783.30	2 464 113.26
1.2.2.0.29	وزارة الشؤون الثقافية	46 630 015.10	41 882 161.84	4 747 853.26
1.2.2.0.46	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير والاسكان - إعداد التراب الوطني و التعمير	126 653 795.27	123 594 924.69	3 058 870.58
1.2.2.0.30	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير والاسكان - الاسكان	113 525 492.01	96 510 280.00	17 015 212.01
1.2.2.0.38	الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني و البيئة و التعمير والاسكان - البيئة	30 832 979.73	22 893 905.73	7 939 074.00
1.2.2.0.31	وزارة التنمية الاجتماعية و التضامن والتشغيـــل والتكوين المهني	95 779 755.26	69 084 169.83	26 695 585.43
1.2.2.0.32	الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان	139 985.14	139 983.22	1.92
1.2.2.0.33	وزارة الوظيفة العمومية و الاصلاح الاداري	2 607 542.14	2.603 858.14	3 684.00
1.2.2.0.34	إدارة الدفـــاع الوطنـــي	450 395 992.94	429 121 754.06	21 274 238.88
1.2.2.0.35	المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير	2 500 539.66	2 351 682.53	148 857.13
1.2.2.0.42	الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالتوقعات الاقتصادية والتخطيط	53 522 797.56	35 551 755.70	17 971 041.86
	المجمـــــــوع	7 335 917 574.90	6 139 358 490.05	1 196 559 084.85

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصفية النهائية للميزانية العامة للسنة المالية 1998-1999

الجـــــــــــــــــدول " د " (المـــــــــــــــادة 3)

التوزيع على الابواب لنفقات الدين القابل للاستهلاك و الدين العالم بالميزانية العامة للسنـــــــة المالية 1998-1999

بالدرهم

الرقم الأبواب	الوزارات	الاعتمادات لسنة 1998-1999	الناتج	نسوية قانون التصفية	
				الاعتمادات التكميلية المتنوعة	الاعتمادات غير المستهلكة المتأتية
1.2.3.1.13	وزارة الاقتصاد والمالية – الدين القابل للاستهلاك	31 771 594 000	29 316 815 028.61	1 247 573 762.93	3 702 352 734.32
1.2.3.2.13	وزارة الاقتصاد والمالية - الدين العالم	2 396 388 000	2 598 720 670.65	254 350 714.34	52 018 043.69
	مجموع نفقات الدين القابل للاستهلاك و الدين العالم بالميزانية العامة للدولة.....	34 167 982 000	31 915 535 699.26	1 501 924 477.27	3 754 370 778.01

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصفية النهائية للميزانيتين الملحقتين للسنة المالية 1998 -1999

الجدول " هـ "

(المادة 6)

موارد الميزانيتين الملحقتين

(بالدرهم)

الباب	الفصل	الفقرة	بيان الموارد	التقديرات	الموارد
2.1.1.09			الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية الجزء الأول — موارد الاستغلال		
	00		الادارة العامة:		
		10	الاتاوى والمساهمات:		
		11	الاتاوى الراديوفونية	التذكرة	0.00
		12	الاتاوى المستوفاة عن استعمال الأجهزة التلفزيونية	التذكرة	0.00
		13	المساهمة لمصلحة دارالإذاعة والتلفزيون المغربية	100 000 000	0.00
		14	الرسم للنهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني	196 000 000	219 814 937.82
		20	الموارد المتعلقة بإذاعة المنوعات والمسرحيات	التذكرة	0.00
		30	حصيلة الإعلانات :		
		31	حصيلة بيع المجلة والإعلانات فيها	التذكرة	0.00
		32	الموارد المتعلقة بالإعلانات على امواج إذاعة طنجة	التذكرة	0.00
		33	فائض موارد المصلحة المستقلة للإعلانات	95 000 000	80 000 000.00
		40	حصيلة بيع المنقولات التي صارت غير صالحة	التذكرة	0.00
		50	موارد متنوعة وطارئة	20 000 000	9 179 573.84
		60	إيجار المساكن الإدارية التي يشغلها الموظفون	التذكرة	0.00
		70	مبالغ المساعدة:		
		71	إعانة من الميزانية العامة لسد العجز الحاصل في الاستغلال	120 253 000	120 253 000.00
		72	مساعدات متنوعة	التذكرة	0.00
		80	المبالغ المرجعة :		
		81	المبالغ المرجعة من المرتبات والأجور	التذكرة	188 834.20
		82	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	التذكرة	0.00
			مجموع موارد الاستغلال....	531 253 000	429 436 345.86
2.2.1.09			الجزء الثاني – موارد الاستثمار		
	00		الادارة العامة:		
		10	مبالغ المساعدة:		
		11	مبالغ المساعدة المقيدة بالجزء الأول من الميزانية الملحقة المرصدة للاستثمار	التذكرة	0.00
		12	مبالغ المساعدة بالجزء الثاني من الميزانية العامة	32 200 000	32 200 000.00
		13	مساعدات متنوعة	التذكرة	0.00
		20	المبالغ المرجعة بعد اختتام السنة المالية	التذكرة	0.00
		30	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	التذكرة	0.00
			مجموع موارد الاستثمار....	32 200 000	32 200 000.00
			مجموع موارد الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية....	563 453 000	461 636 345.86
2.1.1.20			الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية الجزء الأول — موارد الاستغلال		
	00		الادارة العامة:		
		10	رسوم المحافظة على الأملاك العقارية	574 000 000	678 315 574.48
		20	حصيلة بيع الوثائق الطبوغرافية	4 000 000	5 286 707.43
		30	موارد أشغال مسح الأراضي المنجزة للغير	60 000	106 985.00
		40	موارد أشغال مسح الأراضي المنجزة للإدارات العامة والجماعات المحلية والمؤسسات العامة و المرافق ذات الامتياز	60 000	0.00
		50	حصيلة كراء المعدات	80 000	0.00
		60	موارد صندوق الضمان	التذكرة	0.00
		70	موارد متنوعة وطارئة	1 800 000	393 716.91
			مجموع موارد الاستغلال....	580 000 000	684 102 983.82
2.2..1.20			الجزء الثاني – موارد الاستثمار		
	00		الادارة العامة:		
		10.	مبالغ المساعدة :		
		11	مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الأول من الميزانية الملحقة المرصدة للاستثمار	113 000 000	85 525 971.25
		12	مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	التذكرة	0.00
		13	مساعدات متنوعة	التذكرة	0.00
		20	المبالغ المرجعة :		
		21	المبالغ المرجعة بعد اختتام السنة المالية	التذكرة	0.00
		22	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	التذكرة	0.00
			مجموع موارد الاستثمار....	113 000 000	85 525 971.25
			مجموع موارد الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية	693 000 000	769 628 955.07
			مجموع موارد الميزانيات الملحقة...	1 256 453 000	1 231 265 300.93

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصفية النهائية للميزانيتين الملحقتين للسنة المالية 1998-1999

الجدول " و "

(المادة 7)

التوزيع على الابواب لنفقات الاستغلال الخاصة بالميزانيتين الملحقتين للسنة المالية 1998 - 1999

(بالدرهم)

أرقام الأبواب	بيان النفقات	الاعتمادات الأولية لسنة 1998 -1999	تغيير الاعتمادات	مجموع الاعتمادات	النفقات	تسوية لقانون التصفية	
						الاعتمادات التكميلية المأذونة	الاعتمادات غير المستهلكة الملغاة
	الميزانية الملحقة لدار الإذاعة و التلفزيون المغربية						
2.1.2.1.09	الموظفون	121 903 000	0.00	121 903 000.00	130 150 903.08	8 409 560.97	161 657.89
2.1.2.2.09	المعدات والنفقات المختلفة	307 350 000	49 634 591.00	356 984 591.00	339 917 263.23	0.00	17 067 327.77
2.1.2.3.09	التكاليف المالية	للتذكرة	0.00	0.00		0.00	0.00
2.1.2.4.09	النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية	102 000 000	-49 634 591.00	52 365 409.00	0.00	0.00	52 365 409.00
2.1.2.5.09	المساعدة المضافة إلى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار و أداء فائض الموارد الى الميزانية العامة للدولة	للتذكرة	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية....	531 253 000	0.00	531 253 000.00	470 068 166.31	8 409 560.97	69 594 394.66
	الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية						
2.1.2.1.20	الموظفون	208 621 000	0.00	208 621 000.00	206 577 812.78	263 490.49	2 306 677.71
2.1.2.2.20	المعدات والنفقات المختلفة	64 331 000	1 500 000.00	65 831 000.00	60 351 957.09	0.00	5 479 042.91
2.1.2.3.20	التكاليف المالية	للتذكرة	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
2.1.2.4.20	النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية	2 000 000	-1 500 000.00	500 000.00	0.00	0.00	500 000.00
2.1.2.5.20	المساعدة المضافة إلى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار و أداء فائض الموارد الى الميزانية العامة للدولة	305 048 000	0.00	305 048 000.00	417 173 213.95	139 599 242.70	27 474 028.75
	مجموع نفقات الإستغلال للميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية	580 000 000	0.00	580 000 000.00	684 102 983.82	139 862 733.19	35 759 749.37
	المجموع العام لنفقات الإستغلال الخاصة بالميزانيتين الملحقتين....	1 111 253 000	0.00	1 111 253 000.00	1 154 171 150.13	148 272 294.16	105 354 144.03

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصفية النهائية للميزانيتين الملحقتين للسنة المالية 1998 - 1999

الجدول " ز "

(المادة 7)

التوزيع حسب الابواب لنفقات الاستثمار الخاصة بالميزانيتين الملحقتين للسنة المالية 1998 - 1999

(بالدرهم)

أرقام الأبواب	المصالح	اعتمادات الاداء لسنة 1998 -1999	اعتمادات الأداء المرحلة من السنة الماضية	مجموع الاعتمادات	النفقات	اعتمادات الأداء المتوفرة عند نهاية السنة
2.2.2.0.09	الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية	32 200 000	45 791 186.41	77 991 186.41	37 106 738.85	40 884 447.56
2.2.2.0.20	الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية	113 000 000	130 784 957.86	243 784 957.86	85 525 971.25	158 258 986.61
	المجموع العام....	145 200 000	176 576 144.27	321 776 144.27	122 632 710.10	199 143 434.17

التصفية النهائية للميزانيات الملحقة للسنة المالية 1998 1999

الجدول " ز مكرر "

(المادة 9)

بيان الاعتمادات المرحلة الى سنة 1999 - 2000 و الاعتمادات الملغاة عند نهاية السنة المالية 1998-1999 فيما يتعلق بنفقات الاستثمار الخاصة بالميزانيات الملحقة للسنة المالية 1998-1999

(بالدرهم)

أرقام الأبواب	المصالح	اعتمادات الأداء المتوفرة عند نهاية السنة المالية 1997-1998	الاعتمادات المرحلة الى السنة المالية 1998 - 1999	الاعتمادات الملغاة عند نهاية السنة المالية 1997 - 1998
2.2.2.0.09	الميزانية الملحقة لدار الإذاعة والتلفزيون المغربية	48 688 075.00	45 791 186.41	2 896 888.59
2.2.2.0.20	الميزانية الملحقة لإدارة المحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية	159 141 922.21	130 784 957.86	28 356 964.35
	المجموع العام....	207 829 997.21	176 576 144.27	31 253 852.94

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصفية النهائية للحسابات الخصوصية للخزينة

الجدول " ح "

(المادة 10)

الموارد

(بالدرهم)

رقم الحساب	بيان الحسابات	تقديرات 1999-1998	الموارد
	3.1 – الحسابات المرصدة لأمور خصوصية		
3.1.00.01.1	الحساب الخاص بالاقتطاعات من الرهان المتبادل	110 000 000	127 095 580.05
3.1.00.02.1	حساب تنمية السبيب النباتي	للتذكرة	97 195.00
3.1.00.03.1	صندوق الدعم المقدم لمصالح تنظيم ومراقبة الأسعار والمدخرات	20 000 000	0.00
3.1.00.04.1	صندوق محاربة آثار الجفاف	للتذكرة	248 852.58
3.1.00.05.1	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	150 000 000	150 632 005.78
3.1.04.02.1	صندوق التنمية القروية	للتذكرة	0.00
3.1.06.03.1	الصندوق الخاص بتوسيع المحاكم و تجديدها و المؤسسات التابعة لادارة السجون	240 000 000	210 638 368.08
3.1.08.03.1	الصندوق الخاص بإتقاذ مدينة فاس	للتذكرة	0.00
3.1.08.04.1	حصة الجماعات المحلية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة	6 547 714 000	5 729 267 323.84
3.1.08.05.1	الصندوق الخاص بإنعاش و دعم الوقاية المدنية	127 917 000	86 592 722.33
3.1.09.02.1	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني	242 500 000	180 005 388.98
3.1.12.01.1	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	170 000 000	127 080 184.11
3.1.13.02.1	الصندوق الخاص بالتنمية الفندقية	للتذكرة	69 374 707.90
3.1.13.03.1	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	900 000 000	393 377 867.71
3.1.13.04.1	الحساب الخاص بنتاج الياتصبب	30 900 000	40 257 988.00
3.1.13.05.1	الحساب المشترك لبيع التبغ	27 000 000	58 493 232.90
3.1.13.06.1	الصندوق الخاص بمراقبة وتفتيش المؤمنين وشركات التأمين	9 500 000	23 473 742.07
3.1.13.07.1	صندوق الزيادة في الرواتب العمرية التي تؤديها شركات التأمين	7 000	7 000.00
3.1.13.08.1	مرصدات المصالح المالية	200 000 000	225 774 640.19
3.1.13.09.1	صندوق الإصلاح الزراعي	10 000 000	13 080 862.57
3.1.13.12.1	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة إلى عملات أجنبية	10 000 000	4 707 618.05
3.1.13.17.1	الصندوق الخاص بالزكاة	للتذكرة	0.00
3.1.13.18.1	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	291 000 000	137 137 645.91
3.1.13.19.1	صندوق مساندة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع	300 000 000	140 896 232.32
3.1.13.20.1	الصندوق الخاص لتمويل برامج اجتماعية اقتصادية	105 800 000	888 210 186.93
3.1.13.21.1	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	2 303 000 000	3 554 700 902.00
3.1.17.01.1	الصندوق الخاص بالطرق	1 270 000 000	1 130 828 540.18
3.1.17.02.1	الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب	100 000 000	100 000 000.00
3.1.17.03.2	الصندوق الخاص بتحديد الملك العام البحري و الميناقي	18 500 000	6 271 085.81
3.1.20.01.1	الحساب الخاص برسم إصلاح المسالك القروية	2 200 000	4 408 894.25

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(بالـــدرهـــم)

رقم الحساب	بيـــــــــــان الحســـــــــابـــــــات	تقـديـرات 1998-1999	المـــــوارد
3.1.20.02.1	الصندوق الوطني الغابوي	120 000 000	215 056 297.75
3.1.20.03.1	الصندوق الخاص لإنقاذ الماشية وحمايتها	80 000 000	93 846 614.17
3.1.20.04.1	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	12 000 000	15 394 200.73
3.1.20.05.1	صندوق التنمية الفلاحية	230 000 000	1 199 347 360.25
3.1.21.01.1	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	20 000 000	16 103 362.82
3.1.29.01.1	الصندوق الوطني للعمل الثقافي	15 000 000	25 549 852.71
3.1.30.01.1	الصندوق الوطني لاشتراء الأراضي وتجهيزها	120 000 000	58 399 690.36
3.1.30.02.1	الصندوق الاجتماعي للسكنى	2 000 000	176 331 360.00
	مجموع موارد الحسابات المرصدة لأمور خصوصية....	13 785 038 000	15 202 687 506.33
	3.2 – حسابات العمليات البنكية والتجارية		
3.2.04.01.1	العمليات الخاصة المرتبطة بتزويد وحدات القوات المسلحة الملكية المرابطة في الأقاليم الصحراوية بالأغذية و المواد الغذائية	20 000 000	0.00
3.2.13.01.1	تصفية الصندوق العام للقروض بتطوان	110 000	21 150.00
3.2.34.01.1	العمليات الخاصة بإدارة الدفاع الوطني	13 000 000	0.00
	مجموع موارد حسابات العمليات البنكية والتجارية	33 110 000	21 150.00
	3.4 – حسابات الإنخراط في المنظمات الدولية		
3.4.13.01.1	عمليات مع الوكالة الدولية للتنمية	للتذكرة	0.00
3.4.13.02.1	عمليات مع صندوق النقد الدولي	للتذكرة	0.00
3.4.13.03.1	عمليات مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير	للتذكرة	0.00
3.4.13.04.1	عمليات مع الشركة المالية الدولية	للتذكرة	0.00
3.4.13.05.1	عمليات مع البنك الإفريقي للتنمية	للتذكرة	0.00
3.4.13.06.1	عمليات مع الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية	للتذكرة	0.00
3.4.13.07.1	عمليات مع صندوق ضمان الاستثمارات	للتذكرة	0.00
3.4.13.08.1	الصندوق العربي الإفريقي للتعاون التقني	للتذكرة	0.00
3.4.13.09.1	البنك الإسلامي للتنمية	للتذكرة	0.00
3.4.13.10.1	البنك العربي للتنمية الاقتصادية بإفريقيا	للتذكرة	0.00
3.4.13.11.1	عمليات مع الشركة العربية للاستثمار	للتذكرة	0.00
3.4.13.12.1	صندوق النقد العربي	للتذكرة	0.00
3.4.13.13.1	المنظمة العربية للإستثمار و التنمية الفلاحية	للتذكرة	0.00
3.4.13.14.1	الشركة الإفريقية لإعادة التأمين	للتذكرة	0.00
3.4.13.15.1	عمليات مع الصندوق الدولي للتنمية الفلاحية	للتذكرة	0.00
3.4.13.16.1	عمليات مع شركة شيلتر –افريقيا	للتذكرة	0.00
3.4.13.17.1	العمليات المنجزة مع الصندوق المشترك للمنتجات الأساسية	للتذكرة	0.00
3.4.13.18.1	العمليات مع البنك الاروبي للانشاء و التعمير	للتذكرة	0.00
3.4.13.19.1	العمليات مع الشركة الاسلامية لتامين القروض الممنوحة عن التصدير وضمان الاستثمارات	للتذكرة	0.00
3.4.13.20.1	العمليات مع الوكالة المتعددة الاطراف لضمان الاستثمارات	للتذكرة	0.00
	مجموع موارد حسابات الانخراط في المنظمات الدولية....	للتذكرة	0.00

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(بالـــدرهـــم)

رقم الحساب	بيـــــــــــــــان الحســـــــــــابـــــــــات	تقـديـرات 1998-1999	المـــــوارد
	3.5 – حسابات العمليات النقدية		
3.5.13.01.1	فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	للتذكرة	4 605 686.22
3.5.13.02.1	سحب الأوقية الموريطانية من إقليم وادي الذهب	للتذكرة	0.00
	مجموع موارد حسابات العمليات النقدية	للتذكرة	4 605 686.22
	3.6 – حسابات استثمار الأموال		
3.6.08.01.1	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	503 000 000	680 000 000.00
3.6.13.01.1	مساهمات الدولة في مختلف الشركات	للتذكرة	991 406 612.46
	مجموع موارد حسابات استثمار الأموال....	503 000 000	1 671 406 612.46
	3.7 – حسابات القروض		
3.7.13.01.1	الاكتتاب في اقتراض منظمة الأمم المتحدة	للتذكرة	0.00
3.7.13.02.1	القروض الممنوحة للقرض العقاري والفندقي	6 000 000	24 231 861.17
3.7.13.03.1	القروض الممنوحة للبنك الوطني للإنماء الاقتصادي	للتذكرة	0.00
3.7.13.04.1	القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية	للتذكرة	0.00
3.7.13.05.1	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء	205 440 000	90 424 913.73
3.7.13.06.1	القروض الممنوحة للمعمل الوطني لصنع السكر من قصب السكر	للتذكرة	0.00
3.7.13.07.1	القروض الممنوحة لشركة المغرب فوسفور	للتذكرة	0.00
3.7.13.08.1	القروض الممنوحة لدول أجنبية	97 680 000	97 679 898.00
3.7.13.09.1	القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتهيئة خليج طنجة	للتذكرة	0.00
3.7.13.10.1	القروض الممنوحة لمعمل الإسمنت للمغرب الشرقي	للتذكرة	0.00
3.7.13.11.1	القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتهيئة خليج أكادير	للتذكرة	0.00
3.7.13.12.1	القروض الممنوحة للشركة المغربية للاستغلال الفلاحي	للتذكرة	0.00
3.7.13.13.1	القروض الممنوحة للمكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي ولمراكز الأشغال	للتذكرة	0.00
3.7.13.14.1	القروض الممنوحة لشركة النقل المغربية والخطوط الوطنية	للتذكرة	0.00
3.7.13.15.1	القروض الممنوحة لشركة الخطوط الجوية الملكية المغربية	للتذكرة	0.00
3.7.13.16.1	القروض الممنوحة للبنك المركزي الشعبي لتمويل برامج متنوعة ذات طابع اجتماعي واقتصادي	للتذكرة	0.00
3.7.13.17.1	القروض الممنوحة للجماعات المحلية وللمجموعة الحضرية للدارالبيضاء	36 605 000	44 931 927.86
3.7.13.18.1	القروض الممنوحة للصندوق الوطني للقرض الفلاحي	4 770 000	4 604 071.71
3.7.13.19.1	القروض الممنوحة للعصبة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرايين	431 000	0.00
3.7.13.20.1	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	225 355 000	247 884 362.51
3.7.13.21.1	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالدارالبيضاء	344 905 000	367 269 463.12
3.7.13.22.1	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالرباط وسلا	4 868 000	78 672 555.68
3.7.13.23.1	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالقنيطرة	2 504 000	3 239 014.02
3.7.13.24.1	القروض الممنوحة للمؤسسات الجهوية للتجهيز والبناء	44 764 000	36 764 045.06
3.7.13.25.1	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمراكش	3 296 000	3 324 600.94
3.7.13.26.1	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتطوان	للتذكرة	0.00
3.7.13.27.1	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بفاس	5 586 000	5 704 967.83
3.7.13.28.1	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتازة	للتذكرة	0.00
3.7.13.29.1	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بآسفي	للتذكرة	0.00

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(بالـــدرهـــم)

رقم الحساب	بيـــــــــــــــان الحســـــــــــــابـــــــــــات	تقـــديـــرات 1999-1998	المـــــــوارد
3.7.13.30.1	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بطنجة	10 811 000	2 631 363.16
3.7.13.31.1	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتاغلة	945 000	0.00
3.7.13.32.1	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بوجـــدة	2 564 000	2 434 523.54
3.7.13.33.1	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالجديدة	597 000	581 998.71
3.7.13.34.1	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمكناس	5 105 000	3 866 692.96
3.7.13.35.1	القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتسويق البذور	6 939 000	6 939 334.38
3.7.13.36.1	القروض الممنوحة لمركزية الاشتراء والتنمية لجهة تافيلالت وفكيك المعدنية	3 376 000	16 402 709.38
3.7.13.37.1	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالشاوية	407 000	5 000 000.00
3.7.13.38.1	القروض الممنوحة لمعمل السكر من قصب السكر باللوكوس	للتذكرة	0.00
3.7.13.39.1	القروض الممنوحة لصندوق التجهيز الجماعي	30 789 000	259 809 917.91
3.7.13.40.1	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة المتعددة المرافق بأكادير	1 827 000	1 409 920.31
3.7.13.41.1	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للبريد والمواصلات	للتذكرة	0.00
3.7.13.42.1	القروض الممنوحة لتنمية الصناعات الميكانيكية والمعدنية والكهربائية	3 277 000	997 131.90
3.7.13.43.1	القروض الممنوحة لمكتب استغلال الموانئ	11 369 000	5 684 511.83
3.7.13.44.1	القروض الممنوحة لمعامل الفحم المغربية	66 962 000	66 961 713.15
3.7.13.45.1	القروض الممنوحة للمختبر العام للتجارب والدراسات	للتذكرة	0.00
3.7.13.46.1	القروض الممنوحة للبنك المغربي للتجارة الخارجية	للتذكرة	0.00
3.7.13.47.1	القروض الممنوحة لشركة التعدين بامبتر	للتذكرة	0.00
3.7.13.48.1	القروض الممنوحة لمؤسسة أومنيوم المغربية للصيد البحري	للتذكرة	0.00
3.7.13.49.1	القروض الممنوحة لشركة التنمية الفلاحية	للتذكرة	0.00
3.7.13.50.1	القروض الممنوحة لوكالة المغرب العربي للآبار	996 000	432 384.06
3.7.13.51.1	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالناظور	606 000	387 011.66
3.7.13.52.1	القروض الممنوحة لمستشفى ابن سيناء	1 937 000	2 009 848.00
3.7.13.53.1	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للحبوب والقطاني	للتذكرة	0.00
3.7.13.54.1	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للسكك الحديدية	16 438 000	16 558 822.69
3.7.13.55.1	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للأبحاث والاستثمارات النفطية	للتذكرة	0.00
3.7.13.56.1	القروض الممنوحة للشركة الشريفة للبترول	للتذكرة	0.00
3.7.13.57.1	القروض الممنوحة لمكتب مطارات الدارالبيضاء	33 020 000	32 500 822.37
3.7.13.58.1	تحويل لفائدة مقاولات القطاع الخاص لكل أو بعض من التحويلات الممنوحـــة للحكومـــة المغربيـــة مـــن طـــرف الحكومـــات الأجنبيـــة و المؤسســـات الدوليـــة	8 930 000	9 127 904.30
3.7.13.59.1	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	للتذكرة	0.00
3.7.13.60.1	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية ومكتب التنمية الصناعية والمرصدة لتمويل مشاريع منتجـــة	للتذكرة	71 905.27
3.7.13.61.1	القروض الممنوحة للوكالة الوطنية لمحاربة السكن غير الصحي	للتذكرة	0.00
3.7.13.62.1	القروض الممنوحة للشركة الوطنية للتجهيز والبناء	للتذكرة	11 185 321.47
3.7.13.63.1	القروض الممنوحة للمكتب الشريف للفوسفاط	للتذكرة	0.00
3.7.13.64.1	اعادة هيكلة الدين المستحق على القطاع الفندقي	للتذكرة	0.00
	مجمـــــوع موارد حسابات القروض....	1 189 099 000	1 449 725 518.68

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(بالـــدرهـــم)

رقم الحساب	بيـــــــــــــــان الحســـــــــــابـــــــــات	تقـديـرات 1999-1998	المـــــوارد
	3.8 – حسابات التسبيقات		
3.8.13.01.1	التسبيقات الممنوحة للبلديات	للتذكرة	0.00
3.8.13.02.1	التسبيقات الممنوحة للجماعات المحلية وللمجموعة الحضرية للدارالبيضاء	للتذكرة	0.00
3.8.13.03.1	التسبيقات الممنوحة للقرض العقاري والفندقي	للتذكرة	0.00
3.8.13.04.1	التسبيقات الممنوحة للبنك المركزي الشعبي	للتذكرة	0.00
3.8.13.05.1	التسبيقات الممنوحة للبنك الوطني للإنماء الاقتصادي	5 333 000	2 833 333.00
3.8.13.06.1	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني المغربي للسياحة	للتذكرة	0.00
3.8.13.07.1	التسبيقات الممنوحة لمكتب التنمية الصناعيـــة	للتذكرة	0.00
3.8.13.08.1	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني والتعاونيات الفلاحيـــة	للتذكرة	0.00
3.8.13.09.1	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء	للتذكرة	0.00
3.8.13.10.1	التسبيقات الممنوحة للشركات " اللجنة المهنية للسكنى"	للتذكرة	0.00
3.8.13.11.1	التسبيقات الممنوحة للمكتب السابق لقدماء المحاربين وضحايا الحرب	للتذكرة	0.00
3.8.13.12.1	التسبيقات الممنوحة لمكتب السكنى العسكرية	للتذكرة	0.00
3.8.13.13.1	التسبيقات الممنوحة لشركة المناجم باحولي	للتذكرة	0.00
3.8.13.14.1	التسبيقات الممنوحة لشركة استغلال المعادن بالريف	للتذكرة	0.00
3.8.13.15.1	التسبيقات الممنوحة لمعمل الإسمنت للمغرب الشرقي	للتذكرة	0.00
3.8.13.16.1	التسبيقات الممنوحة لمكتب مطارات الدارالبيضاء	للتذكرة	3 000 000.00
	مجموع موارد حسابات التسبيقات....	5 333 000	5 833 333.00
	3.9 – حسابات النفقات المقتطعة من مبالغ مرصودة		
3.9.04.01.1	الصندوق الخاص بالتنمية الجهويـــة	10 000 000	10 000 000.00
3.9.04.02.1	النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحراوية	للتذكرة	4 400.00
3.9.08.01.1	صندوق تنمية الجماعات المحلية وهيئاتها	80 000 000	390 973 476.90
3.9.13.01.1	صندوق عملية السماد	للتذكرة	0.00
3.9.13.02.1	صندوق المبالغ المردودة من فوائد القروض للعمال المغاربة في الخارج	للتذكرة	0.00
3.9.20.02.0	حماية الأراضي واستصلاحها	للتذكرة	2 206 946.15
3.9.34.01.1	اشتراء وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	2 600 000 000	2 306 596 515.00
3.9.34.02.1	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق	للتذكرة	327 000 000.00
3.9.42.01.1	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	1 500 000	1 000 000.00
	مجموع موارد حسابات النفقات المقتطعة من مبالغ مرصودة....	2 691 500 000	3 037 781 338.05
	المجموع العام لموارد الحسابات الخصوصية للخزينة	18 207 080 000	21 372 061 144.74

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصفية النهائية للحسابات الخصوصية للخزينة للسنة المالية 1998-1999

الجدول " ط "
(المادة 10)
التكاليف

(بالدرهم)

رقم الحساب	بيان الحسابات	تقديرات 1999-1998	التكاليف
	3.1 - الحسابات المرصدة لأمور خصوصية		
3.1.00.01.2	الحساب الخاص بالاقتطاعات من الرهان المتبادل	110 000 000	176 541 143.16
3.1.00.02.2	حساب تنمية السبيب النباتي	للتذكرة	0.00
3.1.00.03.2	صندوق الدعم المقدم لمصالح تنظيم ومراقبة الأسعار والمدخرات	20 000 000	758 935.38
3.1.00.04.2	صندوق محاربة آثار الجفاف	للتذكرة	9 111 151.21
3.1.00.05.2	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	150 000 000	79 719 027.41
3.1.04.02.2	صندوق التنمية القروية	للتذكرة	1 403 475.79
3.1.06.03.2	الصندوق الخاص بتوسيع المحاكم و تجديدها و المؤسسات التابعة لادارة السجون	240 000 000	105 017 558.65
3.1.08.03.2	الصندوق الخاص بإنقاذ مدينة فاس	للتذكرة	0.00
3.1.08.04.2	حصة الجماعات المحلية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة	6 547 714 000	6 720 911 020.09
3.1.08.05.2	الصندوق الخاص بإنعاش و دعم الوقاية المدنية	127 917 000	76 244 800.00
3.1.09.02.2	صندوق النموض بالفضاء السمعي البصري الوطني	242 500 000	99 680 000.00
3.1.12.01.2	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	170 000 000	114 913 459.54
3.1.13.02.2	الصندوق الخاص بالتنمية الفندقية	للتذكرة	5 219 136.00
3.1.13.03.2	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	900 000 000	293 368 763.63
3.1.13.04.2	الحساب الخاص بنتاج اليانصيب	30 900 000	3 015 000.00
3.1.13.05.2	الحساب المشترك لبيع التبغ	27 000 000	27 535 264.00
3.1.13.06.2	الصندوق الخاص بمراقبة وتفتيش المؤمنين وشركات التأمين	9 500 000	0.00
3.1.13.07.2	صندوق الزيادة في الرواتب العمرية التي تؤديها شركات التأمين	7 000	0.00
3.1.13.08.2	مرصدات المصالح المالية	200 000 000	110 633 840.06
3.1.13.09.2	صندوق الإصلاح الزراعي	10 000 000	1 510 794.98
3.1.13.12.2	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة إلى عملات أجنبية	10 000 000	5 412 162.98
3.1.13.17.2	الصندوق الخاص بالزكاة	للتذكرة	0.00
3.1.13.18.2	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	291 000 000	579 999 997.00
3.1.13.19.2	صندوق مساندة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع	300 000 000	155 379 887.00
3.1.13.20.2	الصندوق الخاص لتمويل برامج اجتماعية اقتصادية	100 000 000	840 865 920.00
3.1.13.21.2	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	2 303 000 000	3 201 376 115.00
3.1.17.01.2	الصندوق الخاص بالطرق	1 270 000 000	1 240 160 522.81
3.1.17.02.2	الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب	100 000 000	112 858 065.99
3.1.17.03.1	الصندوق الخاص بتحديد الملك العام البحري و الميناتي	18 500 000	99 990.00
3.1.20.01.2	الحساب الخاص برسم إصلاح المسالك الغابوية	2 200 000	1 604 355.21
3.1.20.02.2	الصندوق الوطني الغابوي	120 000 000	173 822 267.81
3.1.20.03.2	الصندوق الخاص لإنقاذ الماشية وحمايتها	80 000 000	72 419 729.33
3.1.20.04.2	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	12 000 000	11 892 035.64
3.1.20.05.2	صندوق التنمية الفلاحية	230 000 000	674 838 346.07
3.1.21.01.2	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	20 000 000	15 862 501.00
3.1.29.01.2	الصندوق الوطني للعمل الثقافي	15 000 000	13 957 878.61
3.1.30.01.2	الصندوق الوطني لاشتراء الأراضي وتجهيزها	120 000 000	120 000 000.00

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(بالـــدرهـــم)

رقم الحساب	بيـــــان الحســـابـــات	تقـديـرات 1999-1998	التكـــــاليف
3.1.30.02.2	الصندوق الاجتماعي للسكني	2 000 000	12 251 617.06
	مجموع تكاليف الحسابات المرصدة لأمور خصوصية....	13 779 238 000	15 058 384 761.41
	3.2 – حسابات العمليات البنكية والتجارية		
3.2.04.01.2	العمليات الخاصة المرتبطة بتزويد وحدات القوات المسلحة الملكية المرابطة في الأقاليم الصحراوية بالأغذية و المواد الغذائية	20 000 000	0.00
3.2.13.01.2	تصفية الصندوق العام للقروض بتطوان	44 000	59 271.00
3.2.34.01.2	العمليات الخاصة بإدارة الدفاع الوطني	13 000 000	0.00
	مجموع تكاليف حسابات العمليات البنكية والتجارية	33 044 000	59 271.00
	3.4 – حسابات الإنخراط في المنظمات الدولية		
3.4.13.01.2	عمليات مع الوكالة الدولية للتنمية	للتذكرة	0.00
3.4.13.02.2	عمليات مع صندوق النقد الدولي	للتذكرة	0.00
3.4.13.03.2	عمليات مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير	3 000 000	1 500 000.00
3.4.13.04.2	عمليات مع الشركة المالية الدولية	للتذكرة	0.00
3.4.13.05.2	عمليات مع البنك الإفريقي للتنمية	5 205 000	5 009 604.03
3.4.13.06.2	عمليات مع الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية	للتذكرة	0.00
3.4.13.07.2	عمليات مع صندوق ضمان الاستثمارات	للتذكرة	0.00
3.4.13.08.2	الصندوق العربي الإفريقي للتعاون التقني	للتذكرة	0.00
3.4.13.09.2	البنك الإسلامي للتنمية	5 238 000	4 835 574.67
3.4.13.10.2	البنك العربي للتنمية الاقتصادية بإفريقيا	للتذكرة	0.00
3.4.13.11.2	عمليات مع الشركة العربية للاستثمار	للتذكرة	0.00
3.4.13.12.2	صندوق النقد العربي	150 000	0.00
3.4.13.13.2	المنظمة العربية للإستثمار و التنمية الفلاحية	للتذكرة	0.00
3.4.13.14.2	الشركة الإفريقية لإعادة التأمين	للتذكرة	0.00
3.4.13.15.2	عمليات مع الصندوق الدولي للتنمية الفلاحية	للتذكرة	0.00
3.4.13.16.2	عمليات مع شركة شيلتر –افريقيا	للتذكرة	0.00
3.4.13.17.2	العمليات المنجزة مع الصندوق المشترك للمنتجات الأساسية	للتذكرة	0.00
3.4.13.18.2	العمليات مع البنك الاروبي للانشاء و التعمير	1 200 000	1 056 800.00
3.4.13.19.2	العمليات مع الشركة الاسلامية لتامين القروض الممنوحة عن التصدير وضمان الاستثمارات	17 875 000	16 248 232.89
3.4.13.20.2	العمليات مع الوكالة المتعددة الاطراف لضمان الاستثمارات	للتذكرة	0.00
	مجموع تكاليف حسابات الانخراط في المنظمات الدولية....	32 668 000	28 650 211.59
	3.5 – حسابات العمليات النقدية		
3.5.13.01.2	فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	للتذكرة	8 302 859.41
3.5.13.02.2	سحب الأوقية الموريطانية من إقليم وادي الذهب	للتذكرة	0.00
	مجموع تكاليف حسابات العمليات النقدية	للتذكرة	8 302 859.41
	3.6 – حسابات استثمار الأموال		
3.6.08.01.2	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	503 000 000	574 612 563.09
3.6.13.01.2	مساهمات الدولة في مختلف الشركات	للتذكرة	688 173 725.67
	مجموع تكاليف حسابات استثمار الأموال....	503 000 000	1 262 786 288.76
	3.7 – حسابات القروض		
3.7.13.01.2	الاكتتاب في اقتراض منظمة الأمم المتحدة	للتذكرة	0.00
3.7.13.02.2	القروض الممنوحة للقرض العقاري والفندقي	للتذكرة	0.00
3.7.13.03.2	القروض الممنوحة للبنك الوطني للإنماء الاقتصادي	للتذكرة	0.00
3.7.13.04.2	القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية	للتذكرة	0.00
3.7.13.05.2	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء	205 440 000	47 511 740.91
3.7.13.06.2	القروض الممنوحة للمعمل الوطني لصنع السكر من قصب السكر	للتذكرة	0.00
3.7.13.07.2	القروض الممنوحة لشركة المغرب فوسفور	للتذكرة	0.00
3.7.13.08.2	القروض الممنوحة لدول أجنبية	للتذكرة	0.00

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(بالـــدرهـــم)

رقم الحساب	بيـــان الحســـابـات	تقـديـرات 1998-1999	التكـــاليف
3.7.13.09.2	القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتهيئة خليج طنجة	للتذكرة	0.00
3.7.13.10.2	القروض الممنوحة لمعمل الإسمنت للمغرب الشرقي	للتذكرة	0.00
3.7.13.11.2	القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتهيئة خليج أكادير	للتذكرة	0.00
3.7.13.12.2	القروض الممنوحة للشركة المغربية للاستغلال الفلاحي	للتذكرة	0.00
3.7.13.13.2	القروض الممنوحة للمكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي ولمراكز الأشغال	للتذكرة	0.00
3.7.13.14.2	القروض الممنوحة لشركة النقل المغربية والخطوط الوطنية	للتذكرة	0.00
3.7.13.15.2	القروض الممنوحة لشركة الخطوط الجوية الملكية المغربية	1 205 000	1 204 865.47
3.7.13.16.2	القروض الممنوحة للبنك المركزي الشعبي لتمويل برامج متنوعة ذات طابع اجتماعي اقتصادي	للتذكرة	0.00
3.7.13.17.2	القروض الممنوحة للجماعات المحلية وللمجموعة الحضرية للدارالبيضاء	344 905 000	343 351 521.16
3.7.13.18.2	القروض الممنوحة للصندوق الوطني للقرض الفلاحي	للتذكرة	0.00
3.7.13.19.2	القروض الممنوحة للعصبة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرايين	للتذكرة	0.00
3.7.13.20.2	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	22 551 000	22 551 000.00
3.7.13.21.2	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالدارالبيضاء	للتذكرة	0.00
3.7.13.22.2	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالرباط وســـلا	20 800 000	20 300 481.54
3.7.13.23.2	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالقنيطرة	20 000 000	20 000 000.00
3.7.13.24.2	القروض الممنوحة للمؤسسات الجهوية للتجهيز والبناء	40 000 000	0.00
3.7.13.25.2	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمراكش	27 000 000	27 000 000.00
3.7.13.26.2	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتطوان	للتذكرة	0.00
3.7.13.27.2	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بفاس	15 000 000	15 000 000.00
3.7.13.28.2	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتازة	للتذكرة	0.00
3.7.13.29.2	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بأسفي	للتذكرة	0.00
3.7.13.30.2	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بطنجة	300 000	0.00
3.7.13.31.2	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتادلة	5 000	59.05
3.7.13.32.2	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بوجـــدة	5 000	342.44
3.7.13.33.2	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالجديدة	5 000	399.52
3.7.13.34.2	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمكناس	15 000 000	15 000 000.00
3.7.13.35.2	القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتسويق البذور	للتذكرة	0.00
3.7.13.36.2	القروض الممنوحة لمركزية الاشتراء والتنمية لجهة تافيلالت وفكيك المعدنية	للتذكرة	0.00
3.7.13.37.2	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالشاوية	للتذكرة	0.00
3.7.13.38.2	القروض الممنوحة لمعمل السكر من قصب السكر باللوكوس	للتذكرة	0.00
3.7.13.39.2	القروض الممنوحة لصندوق التجهيز الجماعي	للتذكرة	0.00
3.7.13.40.2	القروض الممنوحة للوكالة المستقلة المتعددة المرافق بأكادير	للتذكرة	0.00
3.7.13.41.2	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للبريد والمواصلات	للتذكرة	0.00
3.7.13.42.2	القروض الممنوحة لتنمية الصناعات الميكانيكية والمعدنية والكهربائية	للتذكرة	0.00
3.7.13.43.2	القروض الممنوحة لمكتب استغلال الموانئ	للتذكرة	0.00
3.7.13.44.2	القروض الممنوحة لمعامل الفحم المغربية	500 000	499 500.37
3.7.13.45.2	القروض الممنوحة للمختبر العام للتجارب والدراسات	للتذكرة	0.00
3.7.13.46.2	القروض الممنوحة للبنك المغربي للتجارة الخارجية	للتذكرة	0.00
3.7.13.47.2	القروض الممنوحة لشركة التعدين بامبتر	للتذكرة	0.00
3.7.13.48.2	القروض الممنوحة لمؤسسة أونيوم المغربية للصيد البحري	للتذكرة	0.00
3.7.13.49.2	القروض الممنوحة لشركة التنمية الفلاحية	للتذكرة	0.00
3.7.13.50.2	القروض الممنوحة لوكالة المغرب العربي للأنباء	للتذكرة	0.00
3.7.13.51.2	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالناظور	للتذكرة	0.00
3.7.13.52.2	القروض الممنوحة لمستشفى ابن سيناء	للتذكرة	0.00
3.7.13.53.2	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للحبوب والقطاني	للتذكرة	0.00
3.7.13.54.2	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للسكك الحديدية	5 000 000	2 229 969.22

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(بالـــدرهـــم)

رقم الحساب	بيـــان الحســابـات	تقـديـرات 1998-1999	التكـــاليف
3.7.13.55.2	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للأبحاث والاستثمارات النفطية	للتذكرة	0.00
3.7.13.56.2	القروض الممنوحة للشركة الشريفة للبترول	للتذكرة	0.00
3.7.13.57.2	القروض الممنوحة لمكتب مطارات الدارالبيضاء	7 000 000	7 000 000.00
3.7.13.58.2	تحويل لفائدة مقاولات القطاع الخاص لكل أو بعض من التحويلات الممنوحة للحكومة المغربية من طرف الحكومات الأجنبية و المؤسسات الدولية	3 000	2 789.13
3.7.13.59.2	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	للتذكرة	0.00
3.7.13.60.2	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية ومكتب التنمية الصناعية والمرصدة لتمويل مشاريع منتجة	53 000 000	37 505 881.00
3.7.13.61.2	القروض الممنوحة للوكالة الوطنية لمحاربة السكن غير الصحي	100 000 000	92 134 000.00
3.7.13.62.2	القروض الممنوحة للشركة الوطنية للتجهيز والبناء	40 000 000	40 000 000.00
3.7.13.63.2	القروض الممنوحة للمكتب الشريف للفوسفاط	للتذكرة	0.00
3.7.13.64.2	اعادة هيكلة الدين المستحق على القطاع الفندقي	للتذكرة	
	مجمـــوع تكاليف حسابات القروض....	917 719 000	691 292 549.81
	3.8 – حسابات التسبيقات		
3.8.13.01.2	التسبيقات الممنوحة للبلديات	للتذكرة	0.00
3.8.13.02.2	التسبيقات الممنوحة للجماعات المحلية وللمجموعة الحضرية للدارالبيضاء	للتذكرة	0.00
3.8.13.03.2	التسبيقات الممنوحة للقرض العقاري والفندقي	للتذكرة	0.00
3.8.13.04.2	التسبيقات الممنوحة للبنك المركزي الشعبي	للتذكرة	0.00
3.8.13.05.2	التسبيقات الممنوحة للبنك الوطني للإنماء الاقتصادي	للتذكرة	0.00
3.8.13.06.2	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني المغربي للسياحة	للتذكرة	0.00
3.8.13.07.2	التسبيقات الممنوحة لمكتب التنمية الصناعية	للتذكرة	0.00
3.8.13.08.2	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني والتعاونيات الفلاحية	للتذكرة	0.00
3.8.13.09.2	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء	للتذكرة	0.00
3.8.13.10.2	التسبيقات الممنوحة للشركات " اللجنة المهنية للسكنى"	للتذكرة	0.00
3.8.13.11.2	التسبيقات الممنوحة للمكتب السابق لقدماء المحاربين وضحايا الحرب	للتذكرة	0.00
3.8.13.12.2	التسبيقات الممنوحة لمكتب السكنى العسكرية	للتذكرة	0.00
3.8.13.13.2	التسبيقات الممنوحة لشركة المناجم باحولي	للتذكرة	0.00
3.8.13.14.2	التسبيقات الممنوحة لشركة استغلال المعادن بالريف	للتذكرة	0.00
3.8.13.15.2	التسبيقات الممنوحة لمعمل الإسمنت للمغرب الشرقي	للتذكرة	0.00
3.8.13.16.2	التسبيقات الممنوحة لمكتب مطارات الدارالبيضاء	للتذكرة	0.00
	مجموع تكاليف حسابات التسبيقات....	للتذكرة	0.00
	3.9 – حسابات النفقات المقتطعة من مبالغ مرصودة		
3.9.04.01.2	الصندوق الخاص بالتنمية الجهوية	10 000 000	11 895 456.62
3.9.04.02.2	النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحراوية	للتذكرة	0.00
3.9.08.01.2	صندوق تنمية الجماعات المحلية وهيئاتها	80 000 000	71 811 888.00
3.9.13.01.2	صندوق عملية السماد	للتذكرة	0.00
3.9.13.02.2	صندوق المبالغ المردودة من فوائد القروض للعمال المغاربة في الخارج	للتذكرة	4 401 487.67
3.9.20.02.2	حماية الأراضي واستصلاحها	للتذكرة	938 779.40
3.9.34.01.2	اشتراء وإصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	2 600 000 000	2 497 046 042.41
3.9.34.02.2	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق	للتذكرة	327 000 000.00
3.9.42.01.2	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	1 000 000	401 596.18
	مجموع تكاليف حسابات النفقات المقتطعة من مبالغ مرصودة....	2 691 000 000	2 913 495 250.28
	المجموع العام لتكاليف الحسابات الخصوصية للخزينة	17 956 669 000	19 962 971 192.26

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التصفية النهائية للحسابات الخصوصية للخزينة للسنة المالية 1998-1999

الجدول " ي "
(المادة 11)
بيان ارصدة الحسابات الخصوصية للخزينة

(الدرهم)

رقم الحساب	بيان الحسابات	الأرصدة عند بداية السنة		الموارد	التكاليف	الأرصدة عند نهاية السنة	
		المدينة	الدائنة			المدينة	الدائنة
	3.1 - الحسابات المرصودة لأمور خصوصية						
3.1.00.01	الحساب الخاص بالاقتطاعات من الرهان المتبادل	0.00	147 353 767.61	127 095 580.05	176 541 143.16	0.00	97 908 204.50
3.1.00.02	حساب تنمية السبيب النباتي	0.00	96 604.00	97 195.00	0.00	0.00	193 799.00
3.1.00.03	صندوق الدعم المقدم لمصالح تنظيم ومراقبة الأسعار والمدخرات	0.00	10 734 094.80	0.00	758 935.38	0.00	9 975 159.42
3.1.00.04	صندوق محاربة آثار الجفاف	0.00	66 997 925.49	248 852.58	9 111 151.21	0.00	58 135 626.86
3.1.00.05	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	0.00	631 854 601.59	150 632 005.78	79 719 027.41	0.00	702 767 579.96
3.1.04.02	صندوق التنمية القروية	0.00	16 262 344.65	0.00	1 403 475.79	0.00	14 858 868.86
3.1.06.03	الصندوق الخاص بتوسيع المحاكم و تجديدها و المؤسسات التابعة لادارة السجون	0.00	337 788 650.67	210 638 368.08	105 017 558.65	0.00	443 409 460.10
3.1.08.03	الصندوق الخاص بإقالة مدينة فاس	0.00	95 086.23	0.00	0.00	0.00	95 086.23
3.1.08.04	حصة الجماعات المحلية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة	0.00	1 609 630 067.13	5 729 267 323.84	6 720 911 020.09	0.00	617 986 370.88
3.1.08.05	الصندوق الخاص بإنعاش و دعم الوقاية المدنية	0.00	71 915 938.72	86 592 722.33	76 244 800.00	0.00	82 263 861.05
3.1.09.02	صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني	0.00	53 242 172.83	180 005 388.98	99 680 000.00	0.00	133 567 561.81
3.1.12.01	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	0.00	255 704 488.70	127 080 184.11	114 913 459.54	0.00	267 871 213.27
3.1.13.02	الصندوق الخاص بالتنمية الفندقية	0.00	216 173 257.87	69 374 707.90	5 219 136.00	0.00	280 328 829.77
3.1.13.03	الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة	0.00	2 947 048 180.14	393 377 867.71	293 368 763.63	0.00	3 047 057 284.22
3.1.13.04	الحساب الخاص بنتاج الباتصبب	0.00	58 379 889.51	40 257 988.00	3 015 000.00	0.00	95 622 877.51
3.1.13.05	الحساب المشترك لبيع التبغ	0.00	311 689 334.85	58 493 232.90	27 535 264.00	0.00	342 647 303.75
3.1.13.06	الصندوق الخاص بمراقبة وتفتيش المؤمنين وشركات التأمين	0.00	57 215 626.90	23 473 742.07	0.00	0.00	80 689 368.97
3.1.13.07	صندوق الزيادة في الرواتب الضريبة التي تؤديها شركات التأمين	0.00	37 871.05	7 000.00	0.00	0.00	44 871.05
3.1.13.08	مرصدات المصالح المالية	0.00	45 707 219.14	225 774 640.19	110 633 840.06	0.00	160 848 019.27
3.1.13.09	صندوق الإصلاح الزراعي	0.00	230 760 818.64	13 080 862.57	1 510 794.98	0.00	242 350 886.23
3.1.13.12	الأرباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة إلى عملات أجنبية	16 812 679.08	0.00	4 707 618.05	5 412 162.98	17 517 224.01	0.00
3.1.13.17	الصندوق الخاص بالزكاة	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.1.13.18	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	0.00	1 799 330 338.52	137 137 645.91	579 999 997.00	0.00	1 356 467 987.43
3.1.13.19	صندوق مساندة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع	0.00	371 453 672.11	140 896 232.32	155 379 887.00	0.00	356 970 017.43
3.1.13.20	الصندوق الخاص لتمويل برامج اجتماعية اقتصادية	0.00	809 322 586.17	888 210 186.93	840 865 920.00	0.00	856 666 853.10
3.1.13.21	صندوق دعم اسعار بعض المواد الغذائية	0.00	472 559 843.00	3 554 700 902.00	3 201 376 115.00	0.00	825 884 630.00

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(الدرهم)

رقم الحساب	البيان	الأرصدة عند بداية الفترة		المدين	الدائن	الأرصدة عند نهاية الفترة	
	الحسابات	المدينة	الدائنة			المدينة	الدائنة
3.1.17.01	الصندوق الخاص بالطرق	0.00	559 960 855.14	1 130 828 540.18	1 240 160 522.81	0.00	450 628 872.51
3.1.17.02	الصندوق الخاص بتحسين عملية تزويد السكان بالماء الصالح للشرب	0.00	87 647 438.92	100 000 000.00	112 858 065.99	0.00	74 789 372.93
3.1.17.03	الصندوق الخاص بتجديد الملك العام البحري و الموانئ	0.00	1 565 559.34	6 271 085.81	99 990.00	0.00	7 736 655.15
3.1.20.01	الحساب الخاص برسم إصلاح المسالك القانوية	0.00	18 002 665.03	4 408 894.25	1 604 355.21	0.00	20 807 204.07
3.1.20.02	الصندوق الوطني للقنوي	0.00	439 825 537.76	215 056 297.75	173 822 267.81	0.00	481 059 567.70
3.1.20.03	الصندوق الخاص لإنقاذ المباني وحمايتها	0.00	137 250 301.14	93 846 614.17	72 419 729.33	0.00	158 677 185.98
3.1.20.04	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	0.00	11 816 246.64	15 394 200.73	11 892 035.64	0.00	15 318 411.73
3.1.20.05	صندوق التنمية الفلاحية	0.00	460 082 406.07	1 199 347 360.25	674 838 346.07	0.00	984 591 420.25
3.1.21.01	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	0.00	2 432 280.18	16 103 382.82	15 862 501.00	0.00	2 673 142.00
3.1.29.01	الصندوق الوطني للعمل الثقافي	0.00	25 993 007.00	25 549 852.71	13 957 878.61	0.00	37 584 981.10
3.1.30.01	الصندوق الوطني لاشتراء الأراضي وتجهيزها	0.00	418 015 324.95	58 399 690.36	120 000 000.00	0.00	356 415 015.31
3.1.30.32.1	الصندوق الاجتماعي للتبغ	0.00	39 493 236.43	176 331 360.00	12 251 617.06	0.00	203 572 979.37
	مجموع الحسابات المرصدة لأمور خصوصية.....		16 812 679.08	12 723 459 238.92	15 202 687 506.33	15 058 384 761.41	12 868 466 528.77
	3.2 – حسابات لعمليات المالية والتجارية						
3.2.04.01	العمليات الخاصة المرتبطة بتزويد وحدات القوات المسلحة الملكية المرابطة في الأقاليم الصحراوية بالأغذية و المواد الغذائية	3 380 881.45	0.00	0.00	0.00	3 380 881.45	0.00
3.2.13.01	عملية الصندوق العام للتزويض بتطوان	0.00	8 176 922.52	21 150.00	59 271.00	0.00	8 138 801.52
3.2.34.01	العمليات الخاصة بإدارة الدفاع الوطني	4 427 404.20	0.00	0.00	0.00	4 427 404.20	0.00
	مجموع حسابات العمليات المالية والتجارية	7 808 285.65	8 176 922.52	21 150.00	59 271.00	7 808 285.65	8 138 801.52
	3.4 – حسابات الانخراط في المنظمات الدولية						
3.4.13.01	عمليات مع الوكالة الدولية للتنمية	17 863 529.72	0.00	0.00	0.00	17 863 529.72	0.00
3.4.13.02	عمليات مع صندوق النقد الدولي	419 559 103.24	0.00	0.00	0.00	419 559 103.24	0.00
3.4.13.03	عمليات مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير	68 144 544.40	0.00	0.00	1 500 000.00	69 644 544.40	0.00
3.4.13.04	عمليات مع الشركة المالية الدولية	67 667 135.48	0.00	0.00	0.00	67 667 135.48	0.00
3.4.13.05	عمليات مع البنك الإفريقي للتنمية	729 846 853.71	0.00	0.00	5 009 604.03	734 856 457.74	0.00
3.4.13.06	عمليات مع الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية	347 183 671.97	0.00	0.00	0.00	347 183 671.97	0.00
3.4.13.07	عمليات مع صندوق ضمان الاستثمارات	42 977 081.59	0.00	0.00	0.00	42 977 081.59	0.00
3.4.13.08	الصندوق العربي الإفريقي للتعاون الفني	417 792.30	0.00	0.00	0.00	417 792.30	0.00
3.4.13.09	البنك الإسلامي للتنمية	141 222 560.48	0.00	0.00	4 835 574.67	146 058 135.15	0.00
3.4.13.10	البنك العربي للتنمية الاقتصادية بإفريقيا	47 234 888.74	0.00	0.00	0.00	47 234 888.74	0.00
3.4.13.11	عمليات مع الشركة العربية للاستثمار	21 000 247.38	0.00	0.00	0.00	21 000 247.38	0.00
3.4.13.12	صندوق النقد العربي	134 903 041.63	0.00	0.00	0.00	134 903 041.63	0.00
3.4.13.13	المنظمة العربية للإنشار و التنمية الفلاحية	9 331 975.74	0.00	0.00	0.00	9 331 975.74	0.00
3.4.13.14	الشركة الإفريقية لإعادة التأمين	453 000.00	0.00	0.00	0.00	453 000.00	0.00
3.4.13.15	عمليات مع الصندوق الدولي للتنمية الفلاحية	27 814 349.34	0.00	0.00	0.00	27 814 349.34	0.00

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(الـــدرهـــم)

رقم الحساب	بيـــــــــــــــان الحســـــــــــابـــــــــات	الأرصـــــدة عنـد بداية السنـــــــة		المـــوارد	التكـــاليف	الأرصـــــدة عنـد نهايـــة السنـــــــة	
		المدينـــــة	الدائنـــــة			المدينـــة	الدائنـــــة
3.4.13.16	عمليات مع شركة شيلتر -أفريقيا	2 718 731.26	0.00	0.00	0.00	2 718 731.26	0.00
3.4.13.17	العمليات المنجزة مع الصندوق المشترك للمنتجات الأساسية	7 455 999.03	0.00	0.00	0.00	7 455 999.03	0.00
3.4.13.18	العمليات مع البنك الاروبي للانشاء و التعمير	31 905 200.00	0.00	0.00	1 056 800.00	32 962 000.00	0.00
3.4.13.19	العمليات مع الشركة الاسلامية لتامين القروض الممنوحة عن التصدير وضمان الاستثمارات	16 525 525.88	0.00	0.00	16 248 232.89	32 773 758.77	0.00
3.4.13.20	العمليات مع الوكالة المتعددة الاطراف لضمان الاستثمارات	3 152 020.51	0.00	0.00	0.00	3 152 020.51	0.00
	مجموع حسابات الانخراط في المنظمات الدولية....	2 137 377 252.40	0.00	0.00	28 650 211.59	2 166 027 463.99	0.00
	3.5 – حسابات العمليات النقدية						
3.5.13.01	فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية	3 082 377 941.97	0.00	4 605 686.22	8 302 859.41	3 086 075 115.16	0.00
3.5.13.02	سحب الأوقية الموريطانية من إقليم وادي الذهب	3 923 204.23	0.00	0.00	0.00	3 923 204.23	0.00
	مجموع حسابات العمليات النقدية	3 086 301 146.20	0.00	4 605 686.22	8 302 859.41	3 089 998 319.39	0.00
	3.6 – حسابات استثمار الأموال						
3.6.08.01	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	0.00	53 389 165.78	680 000 000.00	574 612 563.09	0.00	158 776 602.69
3.6.13.01	مساهمات الدولة في مختلف الشركات	4 130 256 424.47	0.00	991 406 612.46	688 173 725.67	3 827 023 537.68	0.00
	مجموع حسابات استثمار الأموال....	4 130 256 424.47	53 389 165.78	1 671 406 612.46	1 262 786 288.76	3 827 023 537.68	158 776 602.69
	3.7 – حسابات القروض						
3.7.13.01	الاكتتاب في القراض منظمة الأمم المتحدة	426 259.74	0.00	0.00	0.00	426 259.74	0.00
3.7.13.02	القروض الممنوحة للقرض العقاري والفندقي	46 211 093.55	0.00	24 231 861.17	0.00	21 979 232.38	0.00
3.7.13.03	القروض الممنوحة للبنك الوطني للانماء الاقتصادي	0.00	2.40	0.00	0.00	0.00	2.40
3.7.13.04	القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية	8 315 099.94	0.00	0.00	0.00	8 315 099.94	0.00
3.7.13.05	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء	0.00	100 099 902.00	90 424 913.73	47 511 740.91	0.00	143 013 074.82
3.7.13.06	القروض الممنوحة للمصل الوطني لصنع السكر من قصب السكر	0.00	3 851 446.32	0.00	0.00	0.00	3 851 446.32
3.7.13.07	القروض الممنوحة لشركة المغرب فوسفور	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.08	القروض الممنوحة لدول أجنبية	165 929 408.25	0.00	97 679 898.00	0.00	68 249 510.25	0.00
3.7.13.09	القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتهيئة خليج طنجة	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.10	القروض الممنوحة لمصل الاسمنت للمغرب الشرقي	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.11	القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتهيئة خليج أكادير	85 657 229.58	0.00	0.00	0.00	85 657 229.58	0.00
3.7.13.12	القروض الممنوحة للشركة المغربية للاستغلال الفلاحي	30 842 271.16	0.00	0.00	0.00	30 842 271.16	0.00
3.7.13.13	القروض الممنوحة للمكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي ولمراكز الأشغال	5 761 613.63	0.00	0.00	0.00	5 761 613.63	0.00
3.7.13.14	القروض الممنوحة لشركة النقل المغربية والخطوط الوطنية	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.15	القروض الممنوحة لشركة الخطوط الجوية الملكية المغربية	0.00	1 204 865.47	0.00	1 204 865.47	0.00	0.00
3.7.13.16	القروض الممنوحة للبنك المركزي الشعبي لتمويل برامج متنوعة ذات طابع اجتماعي واقتصادي	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.17	القروض الممنوحة للجماعات المحلية وللمجموعة الحضرية للدارالبيضاء	18 359 648.59	0.00	44 931 927.86	343 351 521.16	316 779 241.89	0.00
3.7.13.18	القروض الممنوحة للصندوق الوطني للقرض الفلاحي	138 460 469.30	0.00	4 604 071.71	0.00	133 856 397.59	0.00

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(الدرهم)

رقم الحساب	بيان الحساب	الأرصدة عند بداية السنة		المورد	التحويل	الأرصدة عند نهاية السنة	
		المدينة	الدائنة			المدينة	الدائنة
3.7.13.19	الظرفون الممنوحة للمصبة الوطنية لمحاربة امراض القلب والشرايين	8 626 860.63	0.00	0.00	0.00	8 626 860.63	0.00
3.7.13.20	ظروض ممنوحة لمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	1 017 564 092.17	0.00	247 884 362.51	22 551 000.00	792 230 729.66	0.00
3.7.13.21	الظروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء	367 269 463.12	0.00	367 269 463.12	0.00	0.00	0.00
3.7.13.22	الظروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء والربط بالصرف	11 238 687.72	0.00	78 672 555.68	20 300 481.54		47 133 386.42
3.7.13.23	ظروض ممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالقنيطرة	53 648 288.23	0.00	3 239 014.02	20 000 000.00	70 407 274.21	0.00
3.7.13.24	ظروض ممنوحة للمؤسسات الجهوية للتجهيز والبناء	247 171 007.18	0.00	36 764 045.06	0.00	210 406 962.12	0.00
3.7.13.25	ظروض ممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء ببرشيد	62 470 705.11	0.00	3 324 600.94	27 000 000.00	86 146 104.17	0.00
3.7.13.26	الظروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتطوان	5 671 247.53	0.00	0.00	0.00	5 671 247.53	0.00
3.7.13.27	الظروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بفاس	95 015 648.16	0.00	5 704 967.83	15 000 000.00	104 310 680.33	0.00
3.7.13.28	الظروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتازة	0.00	0.08	0.00	0.00	0.00	0.08
3.7.13.29	الظروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالسلي	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.30	الظروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بطنجة	109 015 656.21	0.00	2 631 363.16	0.00	106 384 293.05	0.00
3.7.13.31	الظروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتمارة	15 346 765.03	0.00	0.00	59.05	15 346 824.08	0.00
3.7.13.32	الظروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بوجدة	19 986 561.56	0.00	2 434 523.54	342.44	17 552 380.46	0.00
3.7.13.33	الظروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالجديدة	4 490 320.18	0.00	581 998.71	399.52	3 908 720.99	0.00
3.7.13.34	الظروض الممنوحة للشركة الوطنية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمكناس	73 679 372.96	0.00	3 866 692.96	15 000 000.00	84 812 680.00	0.00
3.7.13.35	الظروض الممنوحة لشركة الوطنية لتسويق الدور	61 341 400.90	0.00	6 939 334.38	0.00	54 402 066.52	0.00
3.7.13.36	الظروض الممنوحة لمركزية الاشراء والتصبة لمهنة ناولوت رلفيك المعدنية	27 764 500.39	0.00	16 402 709.38	0.00	11 361 791.01	0.00
3.7.13.37	الظروض الممنوحة للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالناظور	18 727 198.01	0.00	5 000 000.00	0.00	13 727 198.01	0.00
3.7.13.38	الظروض الممنوحة لمعمل السكر من قصب السكر بالكوكوس	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.39	الظروض الممنوحة لصندوق التجهيز الجماعي	263 717 555.67	0.00	259 809 917.91	0.00	3 907 637.76	0.00
3.7.13.40	الظروض الممنوحة للوكالة المستقلة المتعددة المرافق بالناظور	9 394 001.22	0.00	1 409 920.31	0.00	7 984 080.91	0.00
3.7.13.41	الظروض الممنوحة للمكتب الوطني للبريد والمواصلات	0.00	317 487 702.14	0.00	0.00	0.00	317 487 702.14
3.7.13.42	الظروض الممنوحة لشبة الصناعات الميكانيكية والمعدنية والكهربائية	3 035 211.65	0.00	997 131.90	0.00	0.00	4 032 343.55
3.7.13.43	الظروض الممنوحة لمكتب استغلال الموانئ	102 177 530.96	0.00	5 684 511.83	0.00	96 493 019.13	0.00
3.7.13.44	الظروض الممنوحة لمعامل الفم المغربية	66 462 212.78	0.00	66 961 713.15	499 500.37	0.00	0.00
3.7.13.45	الظروض الممنوحة للمختبر العام للتجارب والدراسات	153 845.41	0.00	0.00	0.00	153 845.41	0.00
3.7.13.46	الظروض الممنوحة للبنك المغربي للتجارة الخارجية	18 216 180.57	0.00	0.00	0.00	18 216 180.57	0.00
3.7.13.47	الظروض الممنوحة لشركة التعدين بامبور	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.48	الظروض الممنوحة لمؤسسة أرسنيوم المغربية للتعدين البحري	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.49	الظروض الممنوحة لشركة التنمية الفلاحية	3 114 271.90	0.00	0.00	0.00	3 114 271.90	0.00
3.7.13.50	الظروض الممنوحة لوكالة المغرب العربي للكتاب	7 433 326.55	0.00	432 384.06	0.00	7 000 942.49	0.00
3.7.13.51	الظروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالناظور	4 494 388.11	0.00	387 011.66	0.00	4 107 376.45	0.00

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(الـــدرهـــم)

رقم الحساب	بيـــــــــــــــــان الحســـــــــــــــابـــــــــــــات	الأرصـــــــدة عنـد بداية السنـــــــــــة		المـــــوارد	التكـــــاليف	الأرصـــــدة عنـد نهايـــــة السنـــــــــــة	
		المدينـــــــة	الدائنـــــــة			المدينـــة	الدائنـــــــة
3.7.13.52	القروض الممنوحة لمستشفى ابن سينا	7 565 370.45	0.00	2 009 848.00	0.00	5 555 522.45	0.00
3.7.13.53	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للحبوب والقطاني	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.54	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للسكك الحديدية	121 666 477.63	0.00	16 556 622.69	2 229 969.22	107 337 624.16	0.00
3.7.13.55	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للأبحاث والاستثمارات النفطية	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.56	القروض الممنوحة للشركة الشريفة للبترول	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.7.13.57	القروض الممنوحة لمكتب مطارات الدارالبيضاء	338 659 064.75	0.00	32 500 822.37	7 000 000.00	313 158 242.38	0.00
3.7.13.58	تحويل للفائدة مقاولات القطاع الخاص لكل أو بعض من التحويلات الممنوحة للحكومة المغربية من طرف الحكومات الأجنبية و المؤسسات الدولية	116 923 864.30	0.00	9 127 904.30	2 789.13	107 798 749.13	0.00
3.7.13.59	القروض الممنوحة للشركة المغربية للتأمين عند التصدير	69 480 064.00	0.00	0.00	0.00	69 480 064.00	0.00
3.7.13.60	القروض الممنوحة للمؤسسات البنكية ومكتب التنمية الصناعية والمرصدة لتمويل مشاريع منتجة	177 150 775.30	0.00	71 905.27	37 505 881.00	214 584 751.03	0.00
3.7.13.61	القروض الممنوحة للوكالة الوطنية لمحاربة السكن غير الصحي	480 565 877.41	0.00	0.00	92 134 000.00	572 699 877.41	0.00
3.7.13.62	القروض الممنوحة للشركة الوطنية للتجهيز والبناء	125 627 959.94	0.00	11 185 321.47	40 000 000.00	154 442 638.47	0.00
3.7.13.63	القروض الممنوحة للمكتب الشريف للفوسفاط	5 642 422.10	0.00	0.00	0.00	5 642 422.10	0.00
3.7.13.64	اعادة هيكلة الدين المستحق على القطاع الفندقي	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
	مجمـــــوع حسابات القروض....	4 617 434 057.88	425 679 130.04	1 449 725 518.68	691 292 549.81	3 948 839 914.68	515 517 955.71
	3.8 – حسابات التسبيقات						
3.8.13.01	التسبيقات الممنوحة للبلديات	21 966.86	0.00	0.00	0.00	21 966.86	0.00
3.8.13.02	التسبيقات الممنوحة للجماعات المحلية وللمجموعة الحضرية للدارالبيضاء	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.8.13.03	التسبيقات الممنوحة للفرض الطارئ والفندقي	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.8.13.04	التسبيقات الممنوحة للبنك المركزي الشعبي	13 407 648.78	0.00	0.00	0.00	13 407 648.78	0.00
3.8.13.05	التسبيقات الممنوحة للبنك الوطني للإنماء الاقتصادي	20 000 005.00	0.00	2 833 333.00	0.00	17 166 672.00	0.00
3.8.13.06	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني المغربي للسياحة	1 413 998.30	0.00	0.00	0.00	1 413 998.30	0.00
3.8.13.07	التسبيقات الممنوحة لمكتب التنمية الصناعية	6 921 169.80	0.00	0.00	0.00	6 921 169.80	0.00
3.8.13.08	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني والتعاونيات الفلاحية	29 900 000.00	0.00	0.00	0.00	29 900 000.00	0.00
3.8.13.09	التسبيقات الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء	2 025 000.00	0.00	0.00	0.00	2 025 000.00	0.00
3.8.13.10	التسبيقات الممنوحة للشركات ' اللجنة المهنية للسكنى	300 000.00	0.00	0.00	0.00	300 000.00	0.00
3.8.13.11	التسبيقات الممنوحة للمكتب السابق لفدماء المحاربين وضحايا الحرب	798 488.55	0.00	0.00	0.00	798 488.55	0.00
3.8.13.12	التسبيقات الممنوحة لمكتب السكنى العسكرية	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
3.8.13.13	التسبيقات الممنوحة لشركة المناجم باحولى	3 000 000.00	0.00	0.00	0.00	3 000 000.00	0.00
3.8.13.14	التسبيقات الممنوحة لشركة استغلال المعادن بالريف	14 000 000.00	0.00	0.00	0.00	14 000 000.00	0.00
3.8.13.15	التسبيقات الممنوحة لمعمل الاسمنت للمغرب الشرقي	20 000 000.00	0.00	0.00	0.00	20 000 000.00	0.00
3.8.13.16	التسبيقات الممنوحة لمكتب مطارات الدارالبيضاء	3 000 000.00	0.00	3 000 000.00	0.00	0.00	0.00
	مجموع حسابات التسبيقات....	114 788 277.29	0.00	5 833 333.00	0.00	108 984 944.29	0.00
	3.9 – حسابات النفقات المقتطعة من مبالغ مرصودة						
3.9.04.01	الصندوق الخاص بالتنمية الجهوية	0.00	45 848 209.82	10 000 000.00	11 895 456.62	0.00	43 952 753.20
3.9.04.02	النفقات الخاصة بتنمية الأقاليم الصحراوية	0.00	11 036 650.58	4 400.00	0.00	0.00	11 041 050.58
3.9.08.01	صندوق تنمية الجماعات المحلية وهيئاتها	0.00	147 273 937.09	390 973 476.90	71 811 888.00	0.00	466 435 525.99
3.9.13.01	صندوق عملية السماد	0.00	62 943 236.58	0.00	0.00	0.00	62 943 236.58
3.9.13.02	صندوق المبالغ المردودة من فوائد القروض للعمال المغاربة في الخارج	0.00	68 313 701.49	0.00	4 401 487.67	0.00	63 912 213.82
3.9.20.02	حماية الأراضي واستصلاحها	0.00	9 936 992.52	2 206 946.15	938 779.40	0.00	11 205 159.27
3.9.34.01	اشتراء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	0.00	3 222 017 288.13	2 306 596 515.00	2 497 046 042.41	0.00	3 031 567 760.72
3.9.34.02	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق	0.00	0.00	327 000 000.00	327 000 000.00	0.00	0.00
3.9.42.01	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	0.00	1 143 917.07	1 000 000.00	401 596.18	0.00	1 742 320.89
	مجموع حسابات النفقات المقتطعة من مبالغ مرصودة....	0.00	3 568 513 933.28	3 037 781 338.05	2 913 495 250.28	0.00	3 692 800 021.05
	المجموع العام للحسابات الخصوصية للخزينة	14 110 778 122.97	16 779 218 390.64	21 372 061 144.74	19 962 971 192.26	13 166 169 669.69	17 243 699 909.74

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ووزير الداخلية ووزير المالية والخوصصة رقم 2018.04 صادر في 22 من رمضان 1425 (5 نوفمبر 2004) بتغيير القرار المشترك لوزير الفلاحة والإصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 73.88 بتاريخ 24 من جمادى الأولى 1408 (15 يناير 1988) بتحديد إجراءات صرف إعانة الدولة لشراء المعدات الفلاحية.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

ووزير الداخلية،

ووزير المالية والخوصصة،

بناء على المرسوم رقم 2.69.313 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بتنظيم تشجيعات الدولة لشراء المعدات الفلاحية ؛

وعلى القرار المشترك لوزير الفلاحة والإصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 73.88 الصادر في 24 من جمادى الأولى 1408 (15 يناير 1988) بتحديد إجراءات صرف إعانة الدولة لشراء المعدات الفلاحية،

قرروا ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشترك لوزير الفلاحة والإصلاح الزراعي ووزير الداخلية ووزير المالية رقم 73.88 المشار إليه أعلاه الصادر في 24 من جمادى الأولى 1408 (15 يناير 1988) :

«المادة الأولى. ـ تحسب وفقا للبيانات الواردة في الجدول التالي «الإعانة المالية لشراء المعدات الفلاحية المنصوص عليها في الفصل الأول «من المرسوم رقم 2.69.313 المشار إليه أعلاه الصادر في 10 جمادى «الأولى 1389 (25 يوليو 1969) :

بيان المعدات التي يمكن منح الإعانة لشرائها	نسبة الإعانة بالقياس إلى تكلفة المعدات	
	الجماعات	الأفراد
1 ـ المعدات الكبرى : ـ الجرارات ..... (الباقي لا تغيير فيه).	40% (الباقي لا تغيير فيه).	40% (الباقي لا تغيير فيه).

غير أن مبلغ الإعانة برسم شراء الجرارات الفلاحية لا يمكن، بأي حال من الأحوال، أن يتجاوز أسقف المبالغ التالية :

ـ 70.000 درهم للوحدة بالنسبة للجماعات ؛

ـ 40.000 درهم للوحدة بالنسبة للأفراد.

المادة الثانية

تمنح الإعانة، فيما يخص الجرارات الفلاحية، لمدة خمس سنوات ابتداء من فاتح نوفمبر 2004.

المادة الثالثة

يدخل هذا القرار المشترك الذي ينشر بالجريدة الرسمية حيز التنفيذ ابتداء من فاتح نوفمبر 2004.

وحرر بالرباط في 22 من رمضان 1425 (5 نوفمبر 2004).

وزير الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري،
الإمضاء : محند العنصر.

وزير الداخلية،
الإمضاء : المصطفى ساهل.

وزير المالية والخوصصة،
الإمضاء : فتح الله ولعلو.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ووزير الداخلية ووزير المالية والخوصصة رقم 2019.04 صادر في 22 من رمضان 1425 (5 نوفمبر 2004) بتغيير القرار المشترك رقم 354.69 بتاريخ 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بتحديد كيفيات الإعانة التي تقدمها الدولة لإحداث البساتين.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

ووزير الداخلية،

ووزير المالية والخوصصة،

بناء على القرار المشترك رقم 354.69 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) بتحديد كيفيات الإعانة التي تقدمها الدولة لإحداث البساتين، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرروا ما يلي :

المادة الأولى

تنسخ أحكام الفصل الأول من القرار المشترك المشار إليه أعلاه رقم 354.69 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) وتحل محلها الأحكام التالية :

«الفصل الأول. ـ يحدد مقدار الإعانة المالية المقدمة لاقتناء الأغراس «والمنصوص عليه في الفصل الخامس من المرسوم رقم 2.69.315 «بتاريخ 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) حسب كل «صنف، في :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« ـ نسبة 80 % من ثمن بيع أصحاب المشاتل المعتمدين من قبل
«الدولة للأغراس المعتمدة لأشجار الزيتون واللوز والأغراس
«المعتمدة أو العادية لأشجار التين والخروب والفستق والجوز
«والرمان والكرز والزعرور (المزاح). بالنسبة إلى أغراس الزيتون،
«لا يسمح الجمع بين الإعانة المذكورة ومنحة الاستثمار المتعلقة
«بإحداث مغروسات جديدة لأشجار الزيتون ؛

«ستوضع رهن إشارة الفلاحين الأغراس الممنوح في شأنها الإعانة
«في إطار برامج غرس سنوية تقررها وزارة الفلاحة والتنمية القروية
«والصيد البحري.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من رمضان 1425 (5 نوفمبر 2004).

وزير الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري،
الإمضاء : محند العنصر.

وزير الداخلية،
الإمضاء : المصطفى ساهل.

وزير المالية والخوصصة،
الإمضاء : فتح الله ولعلو.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.04.928 صادر في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث ثانوية وادي الذهب بمدينة أصيلة بولاية جهة طنجة ـ تطوان وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 18 يناير إلى 20 مارس 1995 ؛

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة وبعد استشارة وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث ثانوية وادي الذهب بمدينة أصيلة بولاية جهة طنجة ـ تطوان.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الأرضية المثبتة في الجدول أسفله والمرسومة حدودها بخط أحمر في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم :

أرقام القطع بالتصميم التجزيئي	مراجعها العقارية	مساحاتها التقريبية بالمتر المربع	أسماء وعناوين الملاك أو المفترض أنهم الملاك
2	البناء الموجود بالقطعة غير المحفظة	128	السادة والسيدات : - ورثة عبد السلام البقالي وهم : 1 ـ فاطمة بنت عمر بن عزوز السريفي. 2 ـ فاطمة بنت عبد السلام البقالي. 3 ـ زهرة بنت عبد السلام البقالي. 4 ـ رحمة بنت عبد السلام البقالي. 5 ـ امينة بنت عبد السلام البقالي. 6 ـ مليكة بنت عبد السلام البقالي. - ورثة علي البقالي وهم : 7 ـ حبيبة بنت عبد السلام بن الطاهر حبيوط. 8 ـ فاطمة بنت علي البقالي. 9 ـ رشيدة بنت علي البقالي. 10 ـ محمد بن علي البقالي.
2 (تابع)			السادة والسيدات : 11 ـ احمد بن علي البقالي. 12 ـ عبد الاله بن علي البقالي، الجاعلين محل المخابرة معهم بثانوية وادي الذهب بمدينة أصيلة.
5 (جزء)	الملك المسمى «الفاطمية» موضوع مطلب التحفيظ رقم 11692 ط (القطعة رقم 1 جزء)	350	1 ـ طالبة التحفيظ : - درة بنت مولاي احمد الريسوني العلمي، الساكنة بزنقة طريفة، رقم 2، طنجة. 2 ـ المتعرض : - مسعود بن العياشي بن الطاهر بيحياوي الساكن بشارع ادريس الريفي، رقم 6، أصيلة. 3 ـ الدولة (الملك الخاص) بصفتها مقيدة في إطار الفصل 84 من قانون التحفيظ العقاري.
6	ملك غير محفظ	162	- محمد بن الحاج عبد السلام اللواح، الساكن بحومة الفقيه الحساني، رقم 6، أصيلة.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير المالية والخوصصة ومدير الأملاك المخزنية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

مرسوم رقم 2.04.971 صادر في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإعداد الطريق الإقليمي رقم 5330 الرابط بين دوار أولاد داود وبوعروس من ن. ك. 0+000 إلى ن. ك. 15+359 بدائرة تيسة بإقليم تاونات.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وباقتراح من وزير التجهيز والنقل،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإعداد الطريق الإقليمي رقم 5330 الرابط بين دوار أولاد داود وبوعروس من ن.ك 0+000 إلى ن.ك 15+359 بدائرة تيسة بإقليم تاونات وذلك حسب المخطط المبين في التصميم الموقعي ذي المقياس 1/50.000 الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز والنقل.

وحرر بالرباط في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والنقل،

الإمضاء : كريم غلاب.

مرسوم رقم 2.04.974 صادر في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء قنطرة وممرات على وادي لحضر بالطريق الجهوي رقم 508 المؤدي من تازة إلى تايناست فيما بين ن ك 560+77 و 930+77 بالمكان المدعو «سيدي بعمران» بجماعة وقيادة امسيلة بدائرة تايناست بإقليم تازة وبنزع ملكية العقارات اللازمة لذلك.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري الذي أجري فيما بين 22 أكتوبر و 22 ديسمبر 2003 بمكاتب جماعة امسيلة بإقليم تازة ؛

وباقتراح من وزير التجهيز والنقل وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي ببناء قنطرة وممرات على وادي لحضر بالطريق الجهوي رقم 508 المؤدي من تازة إلى تايناست فيما بين ن . ك 560+77 و 930+77 بالمكان المدعو «سيدي بعمران» بجماعة وقيادة امسيلة بدائرة تايناست بإقليم تازة.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المثبتة في الجدول أسفله والمعلم عليها باللون الأحمر في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم :

أرقام القطع ومراجعها العقارية	أسماء الملاك أو المفروض أنهم الملاك وعناوينهم	المساحة (بالمتر المربع)	المغروسات	عددها
1 غير محفظة	قويقة محمد، أحد امسيلة المركز، دائرة تايناست، عمالة تازة.	751		
2 غير محفظة	عمران محمد، أحد امسيلة المركز، دائرة تايناست، عمالة تازة.	235	الزيتون	3
3 غير محفظة	لكحل بوجمعة، أحد امسيلة المركز، دائرة تايناست، عمالة تازة.	937		

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز والنقل.

وحرر بالرباط في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والنقل،

الإمضاء : كريم غلاب.

مرسوم رقم 2.04.951 صادر في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مدينة صفرو العتيقة والقلعة بإقليم صفرو وبالإعلان أن في ذلك منفعة عمومية.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.853 الصادر في 24 من رمضان 1423 (29 نوفمبر 2002) بتفويض السلط إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير ؛

وعلى مداولات المجلس الجماعي لبلدية صفرو المجتمع خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ فاتح و6 أغسطس 2003 ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى نتائج البحث العلني عن المنافع والمضار الذي بوشر خلال الفترة الممتدة من 15 ماي إلى غاية 13 يونيو 2003 ؛

وبعد دراسة ملاحظات المجلس والعموم بتاريخ 10 ديسمبر 2003 ؛

وباقتراح من الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم AUSF 02/2004 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مدينة صفرو العتيقة والقلعة (داخل الأسوار) بإقليم صفرو ويعلن أن في ذلك منفعة عمومية.

المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس الجماعي لبلدية صفرو تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بالإسكان والتعمير،

الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.

مرسوم رقم 2.04.952 صادر في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة المنطقة المحيطة بالمدينة العتيقة لفاس بعمالة فاس وبالإعلان أن في ذلك منفعة عمومية.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.853 الصادر في 24 من رمضان 1423 (29 نوفمبر 2002) بتفويض السلط إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير ؛

وعلى مداولات المجلس الجماعي لبلدية فاس المدينة المجتمع خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 24 أبريل 2003 ؛

وعلى مداولات المجلس الجماعي لبلدية زواغة المجتمع خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 30 أبريل 2003 ؛

وعلى نتائج البحث العلني عن المنافع والمضار الذي بوشر ببلدية فاس المدينة خلال الفترة الممتدة من 20 مارس إلى غاية 18 أبريل 2003 وببلدية زواغة من 19 مارس إلى غاية 21 أبريل 2003،

وبعد دراسة ملاحظات المجلس والعموم بتاريخ 11 ديسمبر 2003 ؛

وباقتراح من الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم AUSF 07/2004 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة المنطقة المحيطة بالمدينة العتيقة لفاس بعمالة فاس ويعلن أن في ذلك منفعة عمومية.

المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس الجماعي لبلدية فاس تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ذي القعدة 1425 (21 ديسمبر 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بالإسكان والتعمير،

الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.

مرسوم رقم 2.04.1045 صادر في 22 من ذي القعدة 1425 (4 يناير 2005) بتحويل نسبة 16% من رأسمال شركة اتصالات المغرب إلى القطاع الخاص.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.90.01 بتاريخ 15 من رمضان 1410 (11 أبريل 1990)، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.90.402 الصادر في 25 من ربيع الأول 1411 (16 أكتوبر 1990) بناء على الإذن المنصوص عليه في المادة 5 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 39.89، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.04 الصادر في 26 من ذي القعدة 1421 (20 فبراير 2001) بتحويل نسبة 35% من رأسمال شركة اتصالات المغرب إلى القطاع الخاص والاتفاقيات المرفقة به ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى اتفاقية تحويل الأسهم المبرمة في 18 نوفمبر 2004 بين المملكة المغربية ممثلة في وزير المالية والخوصصة وشركة المساهمة فيفاندي إينيفيرسال (Vivendi Universal) الخاضعة للقانون الفرنسي ؛

وبعد موافقة لجنة التحويل بتاريخ 12 نوفمبر 2004 ؛

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تحول إلى الشركة المسماة «Société de Participation dans les Télécommunications»، شركة التضامن الخاضعة للقانون المغربي، البالغ رأسمالها 60.000 درهم، شركة تابعة 100% لشركتي فيفاندي تيليكوم انترناسيونال (Vivendi Télécom International) وفيفاندي إينيفيرسال (Vivendi Universal)، الكائن مقرها برقم 106، شارع عبد الرحمان الصحراوي بالدار البيضاء والمقيدة بالسجل التجاري بالدار البيضاء تحت رقم 131.729، الأسهم البالغ عددها مائة وأربعين مليونا وستمائة وخمسة وخمسين ألفا ومائتين وستين (140.655.260) المملوكة للدولة المغربية والتي تمثل نسبة 16% من رأسمال شركة اتصالات المغرب.

ويتم التحويل مقابل دفع ثمن مبلغه اثنا عشر مليارا وأربعمائة مليون درهم (12.400.000.000 DH).

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم وكذا موافقة لجنة التحويل بالجريدة الرسمية.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير المالية والخوصصة تنفيذ هذا المرسوم.

وحرر بالرباط في 22 من ذي القعدة 1425 (4 يناير 2005).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

*

* *

لجنة التحويل

قرار الموافقة

عقدت لجنة التحويل برئاسة السيد فتح الله ولعلو، وزير المالية والخوصصة، المكلف بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص يوم 12 نوفمبر 2004 في الساعة العاشرة اجتماعا للنظر في الطلب الذي قدمته مجموعة فيفاندي إينيفيرسال (Vivendi Universal) في شأن الموافقة على مشروع شراء حصة من المساهمة المملوكة للدولة في رأسمال شركة اتصالات المغرب عن طريق البيع المباشر.

وبعد بحث التقرير الذي عرضه الوزير المكلف بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، قررت لجنة التحويل الموافقة على الاقتراح المتعلق بتحويل نسبة 16% من رأسمال شركة اتصالات المغرب عن طريق البيع المباشر، وذلك طبقا لأحكام المادة 4 من القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.90.01 بتاريخ 15 من رمضان 1410 (11 أبريل 1990)، كما وقع تغييره وتتميمه.

وحرر بالرباط في 12 نوفمبر 2004.

الرئيس :

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

السيد عبد اللطيف الوديي. السيد شكيب بنموسى. السيد عبد الرزاق مصدق.

السيد سعد حصار. السيد عبد الجبار يوسفي.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 2204.04 صادر في 3 شوال 1425 (16 نوفمبر 2004) بتغيير القرار رقم 1213.01 بتاريخ 11 من ربيع الأول 1422 (4 يونيو 2001) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1213.01 الصادر في 11 من ربيع الأول 1422 (4 يونيو 2001) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.538 الصادر في 14 من جمادى الأولى 1425 (2 يوليو 2004) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ؛

وبعد موافقة وزير المالية والخوصصة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 1213.01 الصادر في 11 من ربيع الأول 1422 (4 يونيو 2001) :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

«المادة الأولى. - يعين الموظفون المشار إليهم في الجدول التالي، «الأولون آمرين مساعدين بالصرف والآخرون نوابا عنهم لقبض الموارد «وصرف الاعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير الفلاحة والتنمية «القروية والصيد البحري من ميزانية قطاع الفلاحة والتنمية القروية ومن «الحسابات الخصوصية للخزينة الحاملة أرقام 3.1.00.01 و3.1.20.03 «و3.1.20.05 :

الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
.....	.....	.....
المكلف بتسيير شؤون مديرية الإنتاج النباتي، بالنيابة.	رئيس قسم الحبوب والقطاني والعلف	الخازن الجهوي بالرباط
.....	.....	.....

(الباقي بدون تغيير).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 شوال 1425 (16 نوفمبر 2004).

الإمضاء : محند العنصر.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير رقم 2125.04 صادر في 3 شوال 1425 (16 نوفمبر 2004) بتعيين آمر بالصرف مساعد ونائب عنه.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بالمرسوم رقم 2.00.644 بتاريخ 4 شعبان 1421 (فاتح نوفمبر 2000) خصوصا الفصول 5 و 64 و 65 و 66 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.853 الصادر في 24 من رمضان 1423 (29 نوفمبر 2002) بتفويض السلط إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير ؛

وبعد موافقة وزير المالية والخوصصة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين المكلف بتسيير المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية آمرا بالصرف مساعدا لتنفيذ العمليات المتعلقة بموارد ونفقات ميزانية المدرسة المذكورة والمعتبرة مصلحة للدولة مسيرة بصورة مستقلة.

المادة الثانية

إذا تغيب المكلف بتسيير المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية أو عاقه عائق ناب عنه الكاتب العام بنفس المدرسة.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار إليها أعلاه هو الخازن الجهوي بالرباط.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 شوال 1425 (16 نوفمبر 2004).

الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.

قرار لوزير الداخلية رقم 2063.04 صادر في 25 من شوال 1425 (8 ديسمبر 2004) بإحداث ست (6) ملحقات إدارية بالجماعة الحضرية للداخلة.

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) المتعلق بالتقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 5 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.953 الصادر في 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية للمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما تم تعديله وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تنقسم الجماعة الحضرية للداخلة إلى ست (6) ملحقات إدارية.

المادة الثانية

يعين طبقا للجداول والخرائط المحلقة بأصل هذا القرار النفوذ الترابي للملحقات الإدارية المشار إليها في المادة الأولى أعلاه وحدودها.

المادة الثالثة

ينسخ القرار رقم 2879.93 الصادر في 20 من شعبان 1414 (2 فبراير 1994) المتعلق بإحداث ثلاث مقاطعات بالجماعة الحضرية للداخلة.

المادة الرابعة

يسند إلى عامل إقليم وادي الذهب تنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من شوال 1425 (8 ديسمبر 2004) .

الإمضاء : المصطفى ساهل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2144.04 صادر في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) يتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراه ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 22 منه ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير بتاريخ 30 نوفمبر 2004،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا المتخصصة في الدراسات المحاسبية والمالية، شهادة خبير محاسب - جامعة الجزائر - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مشفوعة بشهادة ليسانس في العلوم التجارية والمالية، اختصاص محاسبة - المدرسة العليا للتجارة - الجزائر، وبشهادة البكالوريا للتعليم الثانوي بالجزائر.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 24 أكتوبر 2003.

وحرر بالرباط في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004).

الإمضاء : حبيب المالكي.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2145.04 صادر في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) يتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير بتاريخ 30 نوفمبر 2004،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة السنة الأولى من دبلوم الدراسات العليا المتخصصة في حقوق الإنسان (Droit de l'Homme)، الشهادة التالية :

– The degree of master of arts in human rights and democratization – University of Malta, assorti de la licence ès lettres délivrée par l'une des facultés des lettres et des sciences humaines au Maroc.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 12 يناير 2004.

وحرر بالرباط في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004).

الإمضاء : حبيب المالكي.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2147.04 صادر في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) يتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير بتاريخ 30 نوفمبر 2004،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة في العلوم الاقتصادية (تخصص تدبير المقاولات)، الشهادة التالية :

– Diplôme de l'Ecole supérieure libre des sciences commerciales appliquées – Paris – France, assorti du diplôme du baccalauréat de l'enseignement du second degré.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 31 أغسطس 2004.

وحرر بالرباط في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004).

الإمضاء : حبيب المالكي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2148.04 صادر في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) يتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير بتاريخ 30 نوفمبر 2004،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة السنة الأولى من دبلوم الدراسات العليا المعمقة في اقتصاد المقاولة، الشهادة التالية :

– Diplôme d'études supérieures spécialisées – spécialité : certificat d'aptitude à l'administration des entreprises, assorti de la maîtrise ès lettres, spécialité : sociologie délivrés par l'université de Picardie – Amiens – France.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 4 يوليو 2004.

وحرر بالرباط في 7 ذي القعدة 1425 (20 ديسمبر 2004).

الإمضاء : حبيب المالكي.

الإذن في ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب قرار للأمين العام للحكومة رقم 2197.04 صادر في فاتح ذي القعدة 1425 (14 ديسمبر 2004) يؤذن (الإذن رقم 2536) للسيد محمد الطيبي ملين الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط بتاريخ 14 يناير 2000، أن يحمل صفة مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

*
* *

بموجب قرار للأمين العام للحكومة رقم 2198.04 صادر في فاتح ذي القعدة 1425 (14 ديسمبر 2004) يؤذن (الإذن رقم 2535) للسيد محمد ديكة، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من وزارة التعمير والسكنى ببارييز بتاريخ 19 يناير 1982، أن يحمل صفة مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

*
* *

بموجب قرار للأمين العام للحكومة رقم 2206.04 صادر في فاتح ذي القعدة 1425 (14 ديسمبر 2004) يؤذن (الإذن رقم 2534) للسيدة شمسي برادة، الحاملة لدرجة الماستر في الهندسة المعمارية مسلمة من نيوسكول للهندسة المعمارية بسان دييكو ـ الولايات المتحدة الأمريكية ـ بتاريخ 17 ماي 1998، أن تحمل صفة مهندس معماري وتمارس الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبها بمدينة الدار البيضاء.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المجلس الدستوري

قرار رقم 2004-597 صادر في 2 ذي القعدة 1425 (15 ديسمبر 2004)

الحمد لله وحده،

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري،

بعد الاطلاع على العرائض المسجلة بأمانته العامة في 11 و14 أكتوبر 2002 اللتين قدمها السادة عزيز أغبالي المرابط وادريس منتصر الإدريسي وعبد الإله الصفدي - بصفتهم مرشحين - طالبين فيها إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري يوم 27 سبتمبر 2002 بالدائرة الانتخابية «الفداء - درب السلطان» (عمالة الفداء - درب السلطان) وأعلن على إثره انتخاب السادة المصطفى الرميد وعبد الوهاب راجي ومحمد محب وعبد الله حساني أعضاء بمجلس النواب ؛

وبعد الاطلاع على المذكرات الجوابية المسجلة بنفس الأمانة العامة في 10 و14 يناير 2003 ؛

وبعد الاطلاع على المستندات المدلى بها، وعلى باقي الوثائق المدرجة بالملفات الثلاثة ؛

وبعد الاطلاع على طلب التنازل المقدم من طرف السيد عبد الإله الصفدي والمسجل بنفس الأمانة العامة في 29 سبتمبر 2003 ؛

وبناء على الدستور، خصوصا الفصل 81 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 97-31 المتعلق بمجلس النواب، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون ؛

وبعد ضم الملفات الثلاثة للبت فيها بقرار واحد لتعلقها بنفس العملية الانتخابية ؛

أولا : فيما يتعلق بالتنازل الذي تقدم به الطاعن السيد عبد الإله الصفدي :

حيث إن تنازل السيد عبد الإله الصفدي عن طعنه جاء صريحا، فإنه لا مانع من الاستجابة لطلبه ؛

ثانيا : فيما يتعلق بالطعن المقدم من لدن السيدين عزيز أغبالي المرابط وإدريس منتصر الإدريسي :

في شأن الوسيلة المتخذة من أن الانتخاب لم يجر طبقا للإجراءات المقررة في القانون :

حيث إن الفرع الأول من هذه الوسيلة يقوم على دعوى مخالفة أحكام المادة 68 من القانون التنظيمي رقم 97-31 المتعلق بمجلس النواب بعلة، من جهة، أن «العضو الأول» بكل من مكتبي التصويت رقم 483 بجماعة بوشنتوف و303 بجماعة الفداء ذيل المحضر ببصمة مما يفيد أنه لا يعرف القراءة والكتابة، ومن جهة أخرى، أن مكتب التصويت رقم 187 بجماعة الفداء والمكتبين المركزيين التابعين لنفس الجماعة لم تتضمن في تشكيلها لا الرئيس ولا المساعدين له وأن مكتب التصويت رقم 221 بنفس الجماعة ينقصه عضو واحد ؛

حيث، من جهة، إنه يبين من الرجوع إلى محضري مكتبي التصويت رقم 483 بجماعة بوشنتوف و303 بجماعة الفداء، سواء المدلى بهما أو المودعين لدى المحكمة الابتدائية بعمالة الفداء - درب السلطان، أن ما نعي عليهما من كونهما مذيلين بالبصمة صحيح وهو ما يعد قرينة على أن صاحبيها لا يعرفان القراءة والكتابة، الأمر الذي يتعين معه استبعاد الأصوات المدلى بها في المكتبين المذكورين وعدم احتساب ما نالته مختلف اللوائح المرشحة في عداد الأصوات التي حصلت عليها كل منها في الدائرة الانتخابية ؛

وحيث، من جهة أخرى، إنه لئن تبين من الرجوع إلى محضر مكتب التصويت رقم 187 والمحضرين المركزيين بجماعة الفداء، المودعة بالمحكمة الابتدائية، أنها تتضمن أسماء جميع أعضاء المكتب وأن ما عيب على نظائرها المدلى بها ناتج عن مجرد إغفال لا تأثير له، فإنه يتضح من الاطلاع على محضر مكتب التصويت رقم 221 بجماعة الفداء، سواء المدلى به أو المودع بالمحكمة الابتدائية، أن المكتب لم يتضمن، بالفعل، في تشكيله الكاتب، وذلك خلافا لأحكام المادة 68 من القانون التنظيمي رقم 97-31 المومأ إليه أعلاه، مما يتعين معه استبعاد الأصوات المدلى بها في هذا المكتب أيضا، وعدم احتساب ما ناله منها مختلف المرشحين في الدائرة الانتخابية، وبما أن الفائز الأخير والمرشح الذي يليه في الترتيب حصلا في المكاتب الثلاثة رقم 483 بجماعة بوشنتوف و221 و303 بجماعة الفداء على التوالي : في المكتب الأول 21 و2 من الأصوات وفي المكتب الثاني 4 و10 وفي المكتب الثالث 2 و15 أي ما مجموعه بالنسبة لكل منهما نفس العدد وهو 27 صوتا، فإن ذلك لن يغير من نتيجة الاقتراع ما دام المرشح الذي يحتل الرتبة الأخيرة ضمن الفائزين سيظل متقدما على المرشح الذي يليه في الترتيب بنفس الفارق الأصلي وهو 486 صوتا ؛

وحيث، إن الفرع الثاني من هذه الوسيلة يتمثل في دعوى مخالفة أحكام المادة 72 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب وذلك، من جهة، لكون أعضاء مكاتب التصويت رقم 57 و67 و106 بجماعة الإدريسية و219 و222 و225 و243 و244 و246 و308 و309 بجماعة الفداء و336 و343 و346 و374 و469 و475 و477 و491 و502 و505 و506 و509 و511 بجماعة بوشنتوف باشروا بأنفسهم عملية الفرز دون مساعدة فاحصين من بين الناخبين غير المرشحين، رغم أن هذه المكاتب كان كل منها يشتمل على أكثر من مائتي ناخب مقيد، الأمر الذي نتج عنه اضطراب في عمليات إحصاء الأصوات أدى إلى تباين بين عدد الأصوات الصحيحة والموزعة بلغ صوتا واحدا بكل من مكاتب التصويت

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم 67 بجماعة الإدريسية و222 و246 و308 بجماعة الفداء و491 و509 و511 بجماعة بوشنتوف، وصوتين بكل من مكاتب التصويت رقم 57 بجماعة الإدريسية و336 و343 و475 و477 بجماعة بوشنتوف، و3 أصوات بمكاتب التصويت رقم 219 و309 بجماعة الفداء و346 بجماعة بوشنتوف، و4 أصوات بمكتب التصويت 502 بنفس الجماعة، و5 أصوات بمكتبي التصويت رقم 374 و469 بنفس الجماعة، و6 أصوات بمكتبي التصويت رقم 225 و243 بجماعة الفداء، و7 أصوات بمكتب التصويت 506 بجماعة بوشنتوف، و8 أصوات بمكتب التصويت رقم 505 بنفس الجماعة، و15 صوتا بمكتب التصويت رقم 244 بجماعة الفداء، و32 صوتا بمكتب التصويت رقم 106 بجماعة الإدريسية ومن جهة أخرى، لكون بعض رؤساء مكاتب التصويت لم يشيروا في المحاضر، خلافا لأحكام الفقرة الثالثة من المادة 72 من القانون التنظيمي المومأ إليه أعلاه، إلى حالات الاختلاف بين عدد أوراق التصويت الموضوعة داخل الصندوق وعدد المصوتين المؤشر أمام أسمائهم في لائحة الناخبين، والذي بلغ صوتين بمكاتب التصويت رقم 112 و120 بجماعة الإدريسية و211 و245 بجماعة الفداء و4 أصوات بمكتبي التصويت رقم 248 بجماعة الفداء و491 بجماعة بوشنتوف و5 أصوات بمكتب التصويت رقم 453 بجماعة بوشنتوف و6 أصوات بمكتب التصويت رقم 496 بنفس الجماعة و10 أصوات بمكتب التصويت رقم 495 بنفس الجماعة ؛

لكن حيث، من جهة أولى :

1 ـ إنه لم يتم الإدلاء بأية حجة على أن أعضاء مكاتب التصويت المذكورة قاموا بفرز الأصوات بأنفسهم دون مساعدة فاحصين وأن ذلك كان نتيجة مناورات تدليسية ؛

2 ـ إنه يبين من الرجوع إلى محضر مكتب التصويت رقم 222 بجماعة الفداء، المودع بالمحكمة الابتدائية، أن البيانات المضمنة بالصفحة الثانية منسجمة فيما بينها وأن عدد الأوراق الصحيحة مطابق لعدد الأصوات الموزعة بين اللوائح المرشحة وهي 144، ويؤكد هذا الانسجام عدد الأوراق الصحيحة المدون في رأس الصفحة الثانية من المحضر المدلى به وهو كذلك 144 صوتا، الأمر الذي يستنتج منه أن التباين المدعى ناجم عن مجرد خطأ مادي لا تأثير له ؛

3 ـ إنه يبين من الاطلاع على محاضر مكاتب التصويت رقم 67 بجماعة الإدريسية و246 و308 بجماعة الفداء و336 و343 و346 و374 و469 و477 و491 و502 و505 و506 و511 بجماعة بوشنتوف، المودعة لدى المحكمة الابتدائية، أن عدد الأوراق الصحيحة مطابق لعدد الأصوات الموزعة، وأن هذا الانسجام العددي يؤيده تطابق عدد الأصوات الموزعة في كل من المحاضر المذكورة، سواء المدلى بها أو المودعة بالمحكمة الابتدائية، الأمر الذي يستنتج منه أن ما عيب على النظير المدلى به من تباين، ناتج بدوره، عن خطأ مادي لا تأثير له ؛

4 ـ إنه يبين من الرجوع إلى محضر مكتب التصويت رقم 106 بجماعة الإدريسية، المدلى به، أن عدد المصوتين هو 168 وعدد الأوراق الباطلة هو 32 ويكون بذلك عدد الأوراق الصحيحة هو 136، وهذا العدد مطابق لعدد الأوراق الموزعة بنفس المحضر المدلى به، أما مانعي من وجود تباين في هذا الأخير من كون عدد الأوراق الصحيحة يبلغ 168، فإن ذلك ناتج عن مجرد خطأ مادي لا تأثير له ؛

5 ـ إنه يبين من عملية إحصاء الأصوات الباطلة التي قام بها المجلس الدستوري بالنسبة لمكتبي التصويت رقم 243 بجماعة الفداء و475 بجماعة بوشنتوف، أن عددها يبلغ في الأول 68 وفي الثاني 69 عوض 62 و67 المدون بالتتابع في المحضرين المدلى بهما، وباعتبار أن عدد المصوتين يبلغ في كل من مكتبي التصويت رقم 221 و232، يكون عدد الأوراق الصحيحة على التوالي هو 153 و163 وهو ما يطابق عدد الأصوات الموزعة بين اللوائح المرشحة في كل من المكتبين المذكورين، الأمر الذي يتضح منه أن التباين المدعى في المحضرين المدلى بهما ناتج عن خطأ عند تدوين عدد الأوراق الباطلة ؛

6 ـ إنه يبين من المقارنة بين نظيري محضر مكتب التصويت رقم 225 بجماعة الفداء، المدلى به والمودع بالمحكمة، أن عدد المصوتين المدون في كل منهما هو 129، وباعتبار أن عدد الأوراق الباطلة هو 30 كما يبين من إحصائها من لدن المجلس الدستوري، يكون عدد الأوراق الصحيحة هو 99، وبما أن عدد الأصوات الموزعة المدون في المحضر المدلى به هو 93، يكون التباين الموجود على مستوى مكتب التصويت هو 6 أصوات، غير أنه بالرجوع إلى محضر المكتب المركزي المعني، يلاحظ أن عدد الأصوات الموزعة بالنسبة لمكتب التصويت المذكور والمدون به هو 96 وهو العدد الذي تم نقله واحتسابه في النتيجة العامة للاقتراع، فيكون بذلك التباين الحقيقي ليس 6 أصوات بل 99 ناقص 96 أي 3 أصوات التي يتعين إضافتها للمرشح الذي يلي آخر الفائزين ؛

7 ـ إنه يتضح من الاطلاع على محضر مكتب التصويت رقم 309 بنفس الجماعة، المدلى به، أن عدد المصوتين هو 208 وعدد الأوراق الباطلة 59 وعدد الأصوات الصحيحة 149، أما عدد الأصوات الموزعة بين اللوائح المرشحة فهو 146، أي بتباين يؤكد ما ورد في الادعاء والبالغ 3 أصوات أيضا، الأمر الذي يتعين معه إضافة ثلاثة أصوات للمرشح الذي يلي آخر الفائزين، غير أن ما يترتب عن ذلك، باعتبار ما سبق بيانه بالنسبة لمكتب التصويت رقم 225 بجماعة الفداء، هو إضافة ما مجموعه 6 أصوات للمرشح المذكور، لن يكون له تأثير في النتيجة العامة للاقتراع، إذ سيظل الفائز الأخير متقدما على المرشح لذي يليه بـ 480 بعد أن كان 486 صوتا ؛

8 ـ إنه يبين من الرجوع إلى محاضر مكاتب التصويت رقم 57 بجماعة الإدريسية و219 و244 بجماعة الفداء و509 بجماعة بوشنتوف، سواء المدلى بها أو المودعة بالمحكمة الابتدائية، أنها تتضمن، بالفعل، تباينا بين عدد كل من الأصوات الصحيحة والموزعة بين اللوائح المرشحة بلغ بالتتابع صوتين و3 أصوات و5 أصوات وصوت واحد، أي ما مجموعه 11 صوتا، الأمر الذي يتعين معه خصم عشرة أصوات من مجموع

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الأصوات التي حصل عليها الفائز الأخير (وليس 11 صوتا باعتبار أنه لم يدون له إلا صوت واحد في محضر المكتب الأول، الذي لوحظ فيه تباين بلغ صوتين)، غير أن ذلك لن يكون له، أيضا، تأثير في نتيجة الاقتراع، نظرا لكون الفائز الأخير سيبقى متقدما على المرشح الذي يليه بـ 470 صوتا ؛

وحيث، من جهة ثانية، إن أحكام الفقرة الثالثة من المادة 72 من القانون التنظيمي المحتج بها تنص على أنه «يفتح صندوق الاقتراع ويتحقق من عدد أوراق التصويت، وإذا كان هذا العدد أقل أو أكثر من عدد المصوتين الموضوع أمام أسمائهم الإشارة... وجبت الإشارة إلى ذلك في المحضر»، وأن عدم الإشارة إلى أية ملاحظة بخصوص اختلاف عدد أوراق التصويت والمصوتين في محاضر مكاتب التصويت ذات الأرقام 112 و120 بجماعة الإدريسية و453 و491 و495 و496 بجماعة بوشنتوف و211 و245 و248 بجماعة الفداء، المودعة لدى المحكمة الابتدائية، يعد قرينة على أن هناك تطابقا بينهما، وأما الأرقام المودنة بالمحاضر المذكورة، والمدلى بها تعزيزا للمأخذ، فإنها تتعلق بالنتائج المتوصل إليها بعد عملية الفرز اللاحقة لعملية التحقق المنصوص عليها في أحكام الفقرة الثالثة من المادة 72 المشار إليها سابقا ؛

وحيث إن الفرع الثالث من الوسيلة الأولى يتلخص في دعوى خرق أحكام المادتين 74 و76 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب وذلك، من جهة أولى، لكون الإعلان عن نتائج الاقتراع بكل من المكاتب المركزية وعمالة الفداء ـ درب السلطان لم يتم إلا بعد ثلاثة أيام وذلك تحت ذريعة صعوبة الفرز، الأمر الذي لم يبق معه للفورية أي مدلول، ومن جهة ثانية، لكون محاضر مكاتب التصويت رقم 548 بجماعة مرس السلطان و324 و412 و460 بجماعة بوشنتوف و111 و139 و141 بجماعة الإدريسية و184 و219 و241 و293 و309 و310 بجماعة الفداء غير مذيلة بتوقيع الرئيس، في حين أن محضري مكتبي التصويت رقم 103 بجماعة الإدريسية و221 بجماعة الفداء غير موقعين من طرف كل من الرئيس والكاتب ومحضري مكتبي التصويت رقم 46 بجماعة الإدريسية و183 بجماعة الفداء فهما غير موقعين من طرف أعضاء المكتب، أما محاضر مكاتب التصويت رقم 543 بجماعة مرس السلطان و494 بجماعة بوشنتوف و54 بجماعة الإدريسية و154 و169 و187 و304 بجماعة الفداء غير مذيلة بأي توقيع، ومن جهة ثالثة، لكون المحاضر المحررة من طرف رؤساء مكاتب التصويت لا تتضمن بيان عدد كل من المسجلين والمصوتين والأوراق الصحيحة والباطلة، كما يبين ذلك من محاضر مكاتب التصويت ذات الأرقام 154 و175 و188 و207 و208 و302 بجماعة الفداء و54 و66 و107 و119 و142 و146 بجماعة الإدريسية و324 و341 و351 و358 و365 و461 و493 و508 بجماعة بوشنتوف و541 بجماعة مرس السلطان و5 بجماعة المشور، بالإضافة إلى ثلاثة محاضر مركزية جاءت خالية من أي توقيع ؛

لكن حيث، من جهة أولى، إنه يتضح من أحكام الفقرة الأولى لكل من المادتين 74 و78 من القانون التنظيمي رقم 97-31 المومأ إليه أعلاه أن رئيس مكتب التصويت يقوم بإعلان النتيجة بمجرد انتهاء عملية الفرز، وأن لجنة الإحصاء التابعة للعمالة أو الإقليم تقوم بإحصاء الأصوات التي نالتها كل لائحة أو كل مرشح وتعلن نتائجها حسب توصلها بها، الأمر الذي يستنتج منه أن القانون ربط ذلك بالانتهاء من عملية فرز الأصوات بالنسبة لمكاتب التصويت، وبتوصل لجان الإحصاء بالنتائج المضمنة بمحاضر المكاتب المركزية، ولم يدل الطاعن بما يثبت مخالفة ذلك، أما محاضر مكاتب التصويت ذات الأرقام 543 و548 بجماعة مرس السلطان و324 و412 و460 و494 بجماعة بوشنتوف و154 و169 و184 و219 و241 و293 و304 و310 بجماعة الفداء و46 و54 و103 و141 بجماعة الإدريسية، والمحاضر المركزية الثلاثة المتعلقة بجماعة الفداء، المودعة كلها لدى المحكمة الابتدائية، فإنه يتضح من الاطلاع عليها أنها تتضمن جميع التوقيعات اللازمة وأن ما عيب على النظائر المدلى بها، ناتج عن مجرد إغفال لا تأثير له ؛

وحيث، من جهة ثانية، وبصرف النظر عن محضر مكتب التصويت رقم 221 بجماعة الفداء الذي تم استبعاد الأصوات المدلى بها فيه وفق ما أشير إليه سابقا، فإنه يبين من الاطلاع على محاضر مكاتب التصويت رقم 183 و187 بجماعة الفداء و111 و139 بجماعة الإدريسية المستحضرة من طرف المجلس الدستوري، أن ما عيب عليها من عدم توقيعها من طرف الرئيس صحيح، الأمر الذي يخالف مقتضيات المادة 74 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب المذكور سابقا، مما يترتب عنه استبعاد الأصوات المدلى بها في هذه المكاتب الخمسة المذكورة وعدم احتساب ما ناله منها مختلف المرشحين في الدائرة الانتخابية، لكن ذلك لن يكون له تأثير في نتيجة الاقتراع إذ سيصبح الفارق بين الفائز الأخير والمرشح الذي يليه 499 بعد أن كان 470 صوتا ؛

وحيث، من جهة ثالثة، إنه يبين من الرجوع إلى محاضر مكاتب التصويت ذات الأرقام 154 و175 و188 و207 و208 و302 بجماعة الفداء و54 و66 و107 و119 و142 و146 بجماعة الإدريسية و324 و341 و351 و358 و365 و461 و493 و508 بجماعة بوشنتوف و541 بجماعة مرس السلطان و5 بجماعة المشور، المودعة بالمحكمة الابتدائية، أنها تتضمن عدد كل من المسجلين والمصوتين والأوراق الصحيحة والباطلة وأن ما عيب على نظائرها المدلى بها لا يعدو أن يكون مجرد إغفال لا تأثير له ؛

وحيث إنه، تأسيسا على ما سبق بيانه، تكون الوسيلة المتخذة من أن الانتخاب لم يجر طبقا للإجراءات المقررة في القانون، غير قائمة على أساس صحيح من جهة، وغير مؤثرة من جهة أخرى ؛

في شأن الوسيلة المتخذة من أن الاقتراع لم يكن حرا وشابته مناورات تدليسية :

حيث إن الفرع الأول من هذه الوسيلة يتلخص في دعوى تدخل السلطة المحلية في مجرى العملية الانتخابية إذ عمدت، من جهة أولى، على تسريب أوراق التصويت وتوزيعها على الناخبين ليلة الاقتراع مع الضغط عليهم لوضعها بصناديق الاقتراع بدل تلك المسلمة لهم من طرف مكتب التصويت، الأمر الذي مس بسرية الانتخاب وحريته وجعل بعض محاضر مكاتب التصويت تتضمن أرقاما متضاربة بين عدد المصوتين والأصوات الصحيحة والباطلة كما هو الشأن بمكتب التصويت

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم 154 بجماعة الفداء، ومن جهة ثانية، على إبعاد رئيسة المكتب المركزي بثانوية أم البنين بجماعة الفداء وإلزام أعضاء المكتب المركزي بجماعة مرس السلطان بتوقيع المحاضر على بياض قبل انتهاء العمليات الانتخابية، ومن جهة ثالثة، على إخفاء محضر المكتب المركزي بجماعة الفداء الذي يضم 66 محضر مكتب تصويت وإرجاعه بعد احتجاج ممثلي المرشحين ؛

لكن حيث، من جهة أولى، إن أوراق التصويت المدلى بها لدعم الادعاء، ليست في حد ذاتها حجة على أنه تم تسريبها أو توزيعها من طرف السلطة المحلية أو أن ذلك كان له انعكاس على سرية الاقتراع ؛

وحيث، من جهة ثانية، إنه فضلا عن أن محضر المكتب المركزي بثانوية أم البنين بجماعة الفداء، جاء مذيلا بتوقيع رئيسته، فإنه لم يتم الإدلاء بأية حجة على ما ادعي من إبعادها، أما محضر المكتب المركزي بجماعة مرس السلطان، الذي ادعي أنه وقع على بياض وأدلى الطاعن بنسخة منه، فإن نظيره المودع لدى المحكمة يتضمن جميع البيانات المطلوبة، وعند مقارنة الأرقام المدونة فيه مع ما ورد في النتائج المدونة في مكاتب التصويت التي يشملها، يتبين أنها منسجمة فيما بينها ؛

وحيث، من جهة ثالثة، إنه بالرجوع إلى محضر المكتب المركزي بجماعة الفداء، المودع بالمحكمة الابتدائية، الذي ادعي أن نظيرا له كان موضع محاولة إخفاء مباشرة بعد عملية الإحصاء، يتضح أن البيانات المضمنة به جاءت مطابقة لتلك التي وردت في النظير المدلى به ؛

وحيث إن الفرع الثاني من هذه الوسيلة يقوم على دعوى أن العملية الانتخابية شابها تدليس وتزوير يتمثل، من جهة أولى، في السماح لسيدة بالتصويت ببطاقة انتخابية، لا تحمل تأشيرة السلطة المحلية كما يبين ذلك من الملاحظة المدونة في محضر اللائحة الوطنية بمكتب التصويت رقم 211 بجماعة الفداء المدلى به، ومن جهة ثانية، في الشطب وإعادة كتابة الأرقام بالمحضر المركزي الذي يضم ثانوية أم البنين ومدرسة الفداء للبنين والمحضر المركزي الذي يشمل مكاتب التصويت ذات الأرقام 457 و 472 و 473 و 475 وما يليها، ومن جهة ثالثة، في إضافة عدد الأصوات التي حصل عليها أحد الطاعنين إلى نتيجة أحد المرشحين عند نقلها إلى محضر المكتب المركزي المعني، وذلك بالنسبة لمحاضر مكاتب التصويت رقم 452 و 457 و 487 بجماعة بوشنتوف و 152 بجماعة الفداء، ومن جهة رابعة، في إفساد نتيجة الاقتراع بتغيير محاضر العمليات الانتخابية التي كانت موقعة مسبقا من طرف أعضاء مكاتب التصويت وإعادة كتابتها بكاملها مما نتج عنه تناقضات، أولها، بين عدد الأصوات الموزعة بين اللوائح المرشحة بمحاضر مكاتب التصويت رقم 402 و 409 و 410 و 495 بجماعة بوشنتوف وتلك المدونة بالمحضر المركزي المعني، وثانيها، بين عدد الأوراق الصحيحة والباطلة بمحاضر مكاتب التصويت رقم 219 و 222 و 225 و 243 و 244 و 308 و 309 بجماعة الفداء و 54 بجماعة الإدريسية و 372 و 374 و 390 و431 و469 و502 و505 و506 بجماعة بوشنتوف و 555 بجماعة مرس السلطان والعدد المضمن لنفس الأوراق بمحاضر المكاتب المركزية المعنية، وثالثها، تتمثل في محضر مكتب التصويت رقم 54 بجماعة الإدريسية الذي تضمن أن مجموع الأصوات التي حصل عليها المرشحون هو 132 في حين أنه تم تسجيل 145 بمحضر المكتب المركزي المعني إضافة إلى أن الأصوات المحتسبة لكل لائحة تختلف كليا عن تلك المدونة بمحضر المكتب المركزي ؛

لكن حيث، من جهة أولى، إن الملاحظة المدونة بمحضر مكتب التصويت رقم 211 بجماعة الفداء، ليس فيها، خلافا للادعاء، ما يفيد أن ناخبة صوتت ببطاقة انتخابية لا تحمل تأشيرة السلطة المحلية ؛

وحيث، من جهة ثانية، إنه يبين من الاطلاع على محاضر كل من المكتبين المركزيين اللذين يضمان ثانوية أم البنين ومدرسة الفداء للبنين بجماعة الفداء والمكتب المركزي الذي يشمل مكاتب التصويت رقم 457 و 472 و 473 و 475 بجماعة بوشنتوف، سواء المدلى بها أو المودعة بالمحكمة الابتدائية، أن النتائج المضمنة بها هي نفس النتائج المدونة بمحاضر مكاتب التصويت التابعة لها، وأن ما لوحظ فيها من شطب وإعادة كتابة بعض الأرقام لم يكن له تأثير في صحة النتائج ؛

وحيث، من جهة ثالثة، إنه يبين من الرجوع إلى محاضر مكاتب التصويت رقم 452 و 457 و 487 بجماعة بوشنتوف، و 152 بجماعة الفداء المودعة بالمحكمة الابتدائية، أن عدد الأصوات المدونة لصالح الطاعن المعني هي التي تم نقلها إلى محضري المكتبين المركزيين المعنيين، علما أن الفارق ما بين عدد الأصوات التي حصل عليها كل من الطاعن والمرشح المعني بالمأخذ والفائز الأخير يفوق ألف صوت ؛

وحيث، من جهة رابعة، إنه يبين من الرجوع إلى محضري مكتبي التصويت رقم 409 و 410 بجماعة بوشنتوف، المدلى بهما، أن مجموع الأصوات الموزعة فيهما على اللوائح المرشحة جاء، خلافا للادعاء، مطابقا لما دون في محضر المكتب المركزي المعني وهي بالتتابع : 159 و 134 صوتا ؛

وحيث، إنه يبين من الإطلاع على محاضر مكاتب التصويت رقم 402 و 495 بجماعة بوشنتوف و 555 بجماعة مرس السلطان، المدلى بها، أن ما عيب عليها من نقصان وإضافة عدد من الأصوات عند النقل لمحضري المكتبين المركزيين المعنيين صحيح، غير أن نقصان وإضافة هذه الأصوات شمل لوائح مرشحة غير فائزة، لم يكن لذلك تأثير في نتيجة الاقتراع ؛

وحيث، إنه بصرف النظر عن مكتب التصويت رقم 309 بجماعة الفداء الذي استبعدت الأصوات المدلى بها فيه، وفق ما أشير إليه سابقا، وباعتبار، من جهة، أن محاضر مكاتب التصويت رقم 222 و 225 و 243 و 308 بجماعة الفداء و 374 و 469 و 502 و 505 و 506 بجماعة بوشنتوف، تبين عند التعرض لها سابقا، أنها لا تتضمن أي تناقض بين الأعداد المدونة فيها، ومن جهة أخرى، أن محضري مكتبي التصويت رقم 219 و 244، بجماعة الفداء، تم تدارك ما لوحظ فيها من تباين، فإنه يتضح من الرجوع إلى محاضر مكاتب التصويت رقم 372 و 390 و 431 بجماعة بوشنتوف و 54 بجماعة الإدريسية، أن أعداد كل من الأصوات الصحيحة والموزعة والأوراق الباطلة جاءت، خلافا للادعاء، منسجمة فيما بينها في كل من النظائر المدلى بها والمودعة بالمحكمة الابتدائية، وهي نفسها التي تم نقلها لمحضر المكتب المركزي المعني ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وحيث إنه، استنادا إلى ما سلف، تكون الوسيلة المتخذة من أن الاقتراع لم يكن حرا وشابته مناورات تدليسية، غير قائمة على أساس صحيح، من جهة وغير مؤثرة من جهة أخرى ؛

في شأن البحث المطلوب :

حيث إنه، تأسيسا على ماسبق، لاداعي لإجراء البحث المطلوب،

لهذه الأسباب :

ومن غير حاجة إلى الفصل فيما أثير من دفوع من حيث الشكل ؛

أولا : يشهد على السيد عبد الإله الصفدي بتنازله عن طلبه الرامي إلى إلغاء انتخاب السادة المصطفى الرميد وعبد الوهاب راجي ومحمد محب وعبد الله حساني ؛

ثانيا : يقضي برفض طلب كل من السيدين عزيز أغبالي المرابط وادريس منتصر الإدريسي الرامي إلى إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري في 27 سبتمبر 2002 بالدائرة الانتخابية الفداء ـ درب السلطان (عمالة الفداء ـ درب السطان) وأعلن على إثره انتخاب السادة المصطفى الرميد وعبد الوهاب راجي ومحمد محب وعبد الله حساني أعضاء بمجلس النواب ؛

ثالثا : يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى الأطراف وبنشره في الجريدة الرسمية.

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 2 ذي القعدة 1425 (15 ديسمبر 2004).

الإمضاءات :

عبد العزيز بن جلون.

محمد الودغيري. إدريس العلوي العبدلاوي. السعدية بلمير. عبد اللطيف المنوني.

عبد الرزاق الرويسي. محمد تقي الله ماء العينين. عبد القادر القادري.

عبد الأحد الدقاق. هانئ الفاسي. صبح الله الغازي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1758.04 صادر في 29 من شعبان 1425 (14 أكتوبر 2004) بتغيير وتتميم القرار رقم 773.90 الصادر في 17 من ذي القعدة 1410 (11 يونيو 1990) بشأن إحداث وتنظيم معاهد التكنولوجيا للصيد البحري.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

بناء على قرار وزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 773.90 الصادر في 17 من ذي القعدة 1410 (11 يونيو 1990) بشأن إحداث وتنظيم معاهد التكنولوجيا للصيد البحري، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير وتتمم مقتضيات المادة 12 وكذا الملاحق المرفقة بالقرار المشار إليه أعلاه رقم 773.90 كما يلي :

«المادة 12. ـ ينظم التكوين الملقن بهذه المعاهد حسب الشعب الثلاث «الآتية :

« ـ شعبة الصيد : ربان الصيد ؛

« ـ شعبة الميكانيك : ضابط ميكانيكي من الدرجة الثالثة ؛

« ـ شعبة معالجة وتحويل موارد الصيد.

«ويتضمن التكوين تعليما تقنيا ـ مهنيا، ونظريا وتطبيقيا وتداريب «إبحار على متن سفن الصيد وتداريب في وحدات صناعة منتجات «الصيد البحري، وتعليما عاما ..... »

(الباقي بدون تغيير.)

المادة الثانية

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من شعبان 1425 (14 أكتوبر 2004).

الإمضاء : محند العنصر.

*

* *

«الملحق رقم 1

اسم المؤسسة	الطاقة الاستيعابية			
	التقني	التأهيل	التخصص	المجموع
معهد التكنولوجيا للصيد البحري بطانطان.	120	60	60	240
معهد التكنولوجيا للصيد البحري بالحسيمة.	90	30	30	150
معهد التكنولوجيا للصيد البحري بآسفي.	90	30	30	150
معهد التكنولوجيا للصيد البحري بالعيون.	60	30	30	120

* * *

«الملحق رقم 2

«التخصصات والشعب

« 1 ـ سلك التقني

« ـ شعبة الصيد : ربان الصيد ؛

« ـ شعبة الميكانيك : ضابط ميكانيكي من الدرجة الثالثة ؛

« ـ شعبة معالجة وتحويل موارد الصيد.

« 2 ـ سلك التأهيل

« ـ شعبة الصيد ؛

« ـ شعبة الميكانيك ؛

« ـ شعبة معالجة وتصبير موارد الصيد ؛

« 3 ـ سلك التخصص

« ـ شعبة : الصيد ؛

«الاختصاص : إعدادية ربان الصيد.

« ـ الشعبة : الميكانيك ؛

«الاختصاص :

« * قيادة المحركات البحرية ؛

« * قيادة محركات الزوارق البحرية.

« ـ الشعبة : تربية الأحياء المائية ؛

« الاختصاص : عامل في تربية الأحياء المائية.

« ـ الشعبة : صيانة سفن الصيد ؛

« الاختصاص : عامل في صيانة السفن.

« ـ الشعبة : صناعة منتجات الصيد البحري ؛

«الاختصاص : عامل في صناعة المنتجات البحرية.

«يتم التكوين بهذه الشعب في سلك التخصص عن طريق التدرج «المهني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

«الملحق رقم 3 : البرامج ومددها
«التوزيع الزمني للحصص
«المستوى : تقني
«شعبة الصيد : ربان الصيد

المواد الملقنـــــــة	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولـــى	السنة الثانية
التكوين العام :		
- الدعم اللغوي	30	45
- التشريع البحري	30	30
- الرياضيات	30	
- الميكانيك	30	
- الإعلاميات		45
الصيد البحري:		
- بيئة محيط الصيد	45	
- تقنيات الصيد	90	105
- خياطة الشباك	105	
- النواتة	60	
- إنجاز أدوات الصيد		105
- معالجة موارد الصيد		60
- اقتصاد الصيد		60
الإبحار:		
- تقنيات الإبحار	90	105
- الخرائط البحرية	75	105
- قواعد القيادة و الإشارات الضوئية	45	
- المناورات	45	
- الإشارات الطرقية البحرية و العلامات		60
- التقرير البحري		60
- الأرصاد الجوية	30	
السلامة البحرية :		
- الإنقاذ و النجاة	75	
- السلامة من الحريق	75	
- الإسعافات الأولية	45	
- السلامة في الشغل		30
- توازن السفينة		45
- الأعطاب و الطرق الإستعجالية		30
- وسائل الإتصال		15
المجمـــوع	**900 ساعة**	**900 ساعة**

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

«التوزيع الزمني للحصص
«المستوى : تقني
«شعبة الميكانيك : ضابط ميكانيكي من الدرجة الثالثة

المواد الملقنة	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
- الدعم اللغوي	30	45
- التشريع البحري	30	30
- الرياضيات	30	-
- الفيزياء	30	-
- الإعلاميات	-	45
الميكانيك العام :		
- الرسم التقني	60	-
- التلحيم	75	-
- التوضيب	75	-
- الخراطة	75	-
الآلات البحرية :		
- المحركات ديازال	105	120
- المحركات المساعدة	75	105
- الهيدروليك	30	-
- التبريد	-	75
- تكنولوجيا البناء	-	45
- التسيير التقني	-	45
- التقرير التقني	-	45
الآلات الكهربائية :		
- الكهرباء العامة	90	-
- الإلكترو تكنيك		105
- الإلكترونيك	-	60
- الأوتوماتيك	-	60
السلامة البحرية :		
- الإنقاذ والنجاة	75	-
- السلامة من الحريق	75	-
- الإسعافات الأولية	45	-
- السلامة في الشغل	-	30
- توازن السفينة	-	45
- الأعطاب و الطرق الاستعجالية	-	30
- وسائل الاتصال -	-	15
المجموع.....	**900 ساعة**	**900 ساعة**

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

«التوزيع الزمني للحصص
«المستوى : تقني
«شعبة معالجة وتحويل موارد الصيد

المـــواد المـــلـــقـــنـــة	المـــدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانيـــة
التكوين العام :		
- الاتصال و الإعلاميات	30	24
- الرياضة	66	60
- الصيد	24	
- قانون الشغل (السلامة في الشغل)	24	
- اللغات الأجنبية (إنجليزية - فرنسية)	48	42
التكوين التقني المهني :		
- الصيانة	96	42
- العلوم البيولوجية	96	84
- المعالجة و التحويل	192	168
- الجودة	48	42
- الاقتصاد	48	42
التكوين التطبيقي :		
- علوم بيولوجية	96	84
- الجودة - المعالجة و التحويل	192	252
- التدريب بالمقاولة	120	240
المجموع :	**1080** ساعة	**1080**ساعة

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

إعلانات وبلاغات

بلاغات

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

تفضل صاحب الجلالة، أدام الله عزه ونصره، فاستقبل بتاريخ 9 شوال 1425 (22 نوفمبر 2004)، السيد فتح الله السجلماسي وسلمه أوراق اعتماده كسفير للمملكة المغربية لدى الجمهورية الفرنسية.

ينشر هذا البلاغ في الجريدة الرسمية.

*

* *

تفضل صاحب الجلالة، أدام الله عزه ونصره، فاستقبل بتاريخ 9 شوال 1425 (22 نوفمبر 2004)، السيد محمد رشاد بوهلال وسلمه أوراق اعتماده كسفير للمملكة المغربية لدى جمهورية ألمانيا الفيدرالية.

ينشر هذا البلاغ في الجريدة الرسمية.

*

* *

تفضل صاحب الجلالة، أدام الله عزه ونصره، فاستقبل بتاريخ 9 شوال 1425 (22 نوفمبر 2004)، السيد عمر عزيمان وسلمه أوراق اعتماده كسفير للمملكة المغربية لدى المملكة الإسبانية.

ينشر هذا البلاغ في الجريدة الرسمية.

*

* *

تفضل صاحب الجلالة، أدام الله عزه ونصره، فاستقبل بتاريخ 9 شوال 1425 (22 نوفمبر 2004)، السيد عالم المنور وسلمه أوراق اعتماده كسفير للمملكة المغربية لدى الجماعات الأوروبية ببروكسيل.

ينشر هذا البلاغ في الجريدة الرسمية.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.